

مجلة البحوث الأمنيّة

دوريّة - علميّة - محكّمة

تصدر عن مركز البحوث والدراسات بكلية الملك فهد الأمنية

في هذا العدد

المجلد ١٠ العدد ٢٠ ذو الحجة ١٤٢٢هـ / مارس ٢٠٠٢م

أهداف المجلة

تهدف المجلة الى نشر الإنتاج العلمي في مجالات الأمن بمفهومه الشامل (الجنائي، الصناعي، الغذائي، المائي، الفكري، الثقافي، الاجتماعي، الاقتصادي، البيئي، أمن المعلومات والوثائق، إدارة الأزمات، إدارة الكوارث ...الخ) وتحقيقا لهذا الغرض، ينشر في المجلة ما يلي:

١- الأبحاث العلمية.
٢- تقارير اللقاءات العلمية (المؤتمرات والندوات والحلقات العلمية).
٣-مراجعات الكتب والرسائل الجامعية والدراسات المتخصصة.

المراسلات:

توجه المراسلات إلى رئيس التحرير على العنوان التالي:
ص.ب: ٦٦٤٦١ الرياض ١١٥٣٢ المملكة العربية السعودية

هواتف المجلة:
رئيس التحرير: ٢٤٦٢٦٨٨
مدير التحرير: ٢٤٦٣٦٨٤
فاكس: ٢٤٦١٣٧٦

ردمد ١٦٥٨-٠٤٣٥
ISSN.1658-0435
رقم الإيداع ٢٢/٣٣٩١

المملكة العربيّة السعوديّة
وزارة الداخلية
كلية الملك فهد الأمنيّة
مركز البحوث والدراسات



مجلّة البحوث الأمنيّة

دوريّة - علميّة - محكّمة

تعنى بنشر البحوث والدراسات العلمية في مجالات الأمن بمفهومه الشامل

تصدر عن مركز البحوث والدارسات بكلية الملك فهد الأمنية

المجلد ١٠ العدد ٢٠ ذوالحجة ١٤٢٢هـ/ مارس ٢٠٠٢م



- تخضع البحوث والدراسات المنشورة للتحكيم وفق الضوابط العلمية المتعارف عليها.
- يتم ترتيب المواد العلمية في كل عدد وفقا لاعتبارات فنية.

قواعد النشر بمجلّة البحوث الأمنيّة

يراعى أن تتسم الأعمال المقدمة للنشر بالجدّة والأصالة والموضوعية، وتكتب بلغة عربية سليمة، وأسلوب واضح ، مع ملاحظة ما يلي.

أولا: البحوث العلمية

ضوابط نشر البحوث والدراسات العلمية

١. أن يكون الباحث متخصصا في المجال نفسه ، ويجوز أن يشترك في كتابة البحث اثنان.
٢. تقبل الأعمال العلمية التي لم يسبق نشرها أو تقديمها للنشر في دورية أو مطبوعة أخرى.
٣. ألا يتجاوز العمل العلمي ١٥٠٠٠ كلمة، ولا يقل عن ٨٠٠٠ كلمة .
٤. تخضع المواد العلمية المقدمة للنشر بالمجلة للتحكيم وفق الضوابط العلمية المتعارف عليها.

ثانيا: عروض الكتب

تنشر المجلة المراجعات التقييمية للكتب (العربية والأجنبية) حديثة النشر إذا توافرت الشروط التالية.

١. أن يعالج الكتاب إحدى قضايا أو مجالات الأمن المتعددة، ويشتمل على إضافة علمية جديدة.
٢. أن يكون الكتاب متميزا ومشتملا على إضافة علمية جديدة.
٣. أن يكون معد المراجعة متخصصا في نفس المجال العلمي للكتاب.
٤. ألا يكون قد سبق تقديم العرض للنشر في مطبوعة أخرى.
٥. أن يعرض المراجع ملخصا وافيا لمحتويات الكتاب مع بيان أهم أوجه التميز وأوجه القصور.
٦. ألا يزيد عدد صفحات العرض عن (١٥) صفحة.

ثالثا: عروض الرسائل الجامعية

يراعى في الرسائل الجامعية موضوع العرض أن تكون حديثة، وتمثل إضافة علمية جديدة في أحد مجالات الأمن، وألا يزيد عدد صفحات العرض عن (٢٠) صفحة، مع مراعاة أن يشتمل على ما يلي.

١. مقدمة لبيان أهمية موضوع البحث.
٢. ملخص لمشكلة (موضوع) البحث وكيفية تحديدها.
٣. ملخص لمنهج البحث وفروضه وعينته وأدواته.
٤. ملخص للدراسة الميدانية (التطبيقية)، وأهم نتائجها.
٥. خاتمة لأهم ما توصل إليه الباحث من نتائج وتوصيات.

رابعا: تقارير اللقاءات العلمية

تنشر المجلة التقارير العلمية عن الندوات والمؤتمرات ذات العلاقة بأحد المجالات الأمنية التي تعقد داخل المملكة أو خارجها، ويشترط أن يغطي التقرير فعاليات الندوة أو المؤتمر، وأن يركز على الأبحاث العلمية وأوراق العمل المقدمة ونتائجها، وأهم التوصيات التي يتوصل إليها اللقاء، وألا يزيد عدد صفحات التقرير عن ٢٠ صفحة.

خامسا: ملاحظات عامة

١) يرفق ملخصان لكل عمل علمي أحدهما بالعربية والآخر بالإنجليزية، على ألا يتجاوز عدد كلمات كل منهما (٢٠٠) كلمة.
٢) يرفق معد العمل نبذة عن سيرته الذاتية تتضمن: الاسم، الدرجة العلمية ،التخصص الدقيق، العمل الحالي وجهته، أهم الإنجازات العلمية، عنوانه البريدي (العادي والإلكتروني)، ورقمي الهاتف والفاكس .
٣) ترسل ثلاث نسخ ورقية من المادة العلمية المراد نشرها، مع نسخة إلكترونية على قرص مرن IBM
٤) بعد استكمال إجراءات التعديل وقبول العمل العلمي للنشر تقدم نسخة ورقية و نسخة إلكترونية على قرص مرنIBM
٥) توضع الملاحق (إن وجدت) بشكل مستقل بعد نهاية المراجع مباشرة، وتنشر إذا رأت هيئة التحرير ضرورة ذلك.
٦) ترفق أداة جمع البيانات (إن وجدت) مع العمل العلمي وتنشر مع الملاحق إذا رأت هيئة التحرير ذلك.
٧) تعطى الأولوية في النشر للبحوث والتقارير حسب الأسبقية الزمنية للورود الى هيئة تحرير المجلة، وذلك بعد إجازتها تحكيمياً، ووفقا للاعتبارات العلمية والفنية التي تراها هيئة التحرير.
٨) تنتقل الحقوق المتعلقة بالأعمال العلمية المنشورة إلى المجلة.
٩) تُصرف مكافآت مالية لكتاب الأعمال العلمية التي يتم نشرها في المجلة.
١٠) لا تعاد أصول المواد العلمية إلى أصحابها، سواء نشرت أم لم تنشر.

سادسا: طريقة التوثيق

يجب أن يشير الكاتب الى ما يقتبسه من الآخرين، سواء كان ذلك على شكل نصوص منقولة حرفيا أو أفكار لكتاب آخرين، ولكنها مصوغة بلغة الكاتب نفسه، وذلك على النحو التالي:

- الاقتباس الحرفي: يجب نقله كما هو، وتمييزه عن كلام الكاتب بإحدى طريقتين:
  * إذا كان النص المقتبس في حدود خمسة أسطر، فيميز عن النص بوضعه بين علامتي تنصيص في بدايته ونهايته.
  * أما إذا كان النص المقتبس أكثر من خمسة أسطر، فيطبع في فقرة جديدة بعيدا عن الهامشين الجانبيين (حوالي سم واحد للداخل)، مع تضييق المسافة الرأسية بين أسطره بحيث تكون مسافة سطر واحد.

- الاقتباس غير الحرفي: وهو عرض لآراء كتاب آخرين وأفكارهم، مصوغة بلغة الكاتب يتم دمجه مع المتن.

توثق الاقتباسات في العمل العلمي بوضع الهوامش داخل المتن، وذلك على النحو التالي:

(١) عندما يكون الاقتباس نصا يذكر رقم صفحة الاقتباس أو صفحاته بعد سنة النشر مباشرة:
(السعيد، ١٤١٣ هـ/١٩٩٣م :٩٤) (George, 1985 :69)
السعيد، (١٤١٣هـ/١٩٩٣م ; ٣٥) (George, (1985 : 45)
(٢) عندما يكون الاقتباس عاما، فإنه يشار إلى مصدر/مصادر اقتباس الفكرة، وذلك بوضع الاسم الأخير للمؤلف/المؤلفين، وسنة النشر بين قوسين:
(الباز،١٤٢١هـ) . (Walter, 1995)
(٣) عند الاقتباس أو الاستشهاد بمرجع سبقت الإشارة إليه في متن البحث، يذكر اسم المؤلف أولا ثم توضع سنة النشر بين قوسين:
، الباز (١٤٢١هـ) Walter (1995)
(٤) إذا ورد اسم المؤلف في الفقرة نفسها بحيث لا يمكن الخلط بينه وبين دراسات أخرى، فإنه يُكتفى بذكر اسم الكاتب فقط: وقد وجد الباز أيضا ..... وقد وجد Walter أيضا ....
(٥) عند الاقتباس أو الاستشهاد بمصادر المختلفة، توضع أسماء المؤلفين وسنوات النشر بين قوسين: (الباز، ١٤٢١هـ ؛ المالكي، ١٤٢١هـ)
(George, 1993 ; Smith, 1995 ; David, 1997)
(٦) عند الاقتباس أو الاستشهاد بأكثر من مرجع لمؤلف واحد نشرت في نفس العام، يميز بين المراجع باستخدام ترتيب الأحرف الهجائية لكل مرجع، بحيث توضع هذه الأحرف بعد سنة الإصدار مباشرة:
(الباز، ١٤٢١هـ أ) (الباز،١٤٢١هـ ب). (Al-Baz,2000 a) (Al-Baz, 2000 b).
(٧) عند الاقتباس من عمل لأكثر من مؤلف تذكر في المرة الأولى الألقاب (الأسماء الأخيرة) لجميع المؤلفين، تليها سنة النشر بين قوسين:
السعيد، ضياء الدين، هلال (١٤١٣هـ/١٩٩٣م)
George, Jone, and Smith (1985)
وفي المرات التالية يذكر اللقب (الاسم الأخير) للمؤلف الأول، تليه عبارة وآخرون تليها سنة النشر بين قوسين:
السعيد، وآخرون، (١٤١٣هـ/١٩٩٣م). George *et al.* (1985)

سابعا: طريقة كتابة قائمة المراجع

يدرج أي مرجع يشار إليه في متن البحث أو الدراسة في قائمة المراجع، وتصنف في قائمة واحدة في نهاية البحث مهما كان نوعها: كتب، دوريات، مجلات، وثائق رسمية، ...الخ، وتوضع المراجع العربية أولا تليها المراجع الأجنبية، وترتب أبجديا حسب الاسم الأخير للمؤلف أو الباحث، وذلك على النحو التالي.

أ) الكتب
ربيع، حامد (١٩٨٤). نظرية الأمن القومي العربي والتطور المعاصر للتعامل الدولي في منطقة الشرق الأوسط. القاهرة: دار الموقف العربي.

ب) فصل في كتاب
النمر، سعود بن محمد (١٤١١/١٩٩١). التخطيط. في سعود النمر وآخرون، الإدارة العامة: الأسس والوظائف. الرياض: مطابع الفرزدق التجارية. ص ٨٥-١٣٤.

Baha El-Din, A. (1981). An Arab View of Superpower "Security" in the Gulf. In Abdel Majed Farid *et at.* Oil and Security in The Arbian Gulf. London: Croom Helms.

جـ) البحوث والدراسات
مثال: أحمد، محمد (١٩٨١). "حول تحولات مفهوم الأمن العربي خلال السبعينات" ، الفكر الاستراتيجي العربي، بيروت: معهد الإنماء العربي، ١: ٩-٤٠.

Al-Rumaihi, M. (1987-88) "Arabian Gulf Security" . American – Arab Affairs, 23: 47-56.

د) الوثائق والنشرات الرسمية
- الكتاب الإحصائي (١٤١٨هـ/١٩٩٨م). الرياض : وزارة الداخلية.
- نظام خدمة الضباط الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٣) في ١٣٩٣/٨/٢٨هـ.

هـ) الرسائل العلمية
المالكي، عبدالحفيظ (١٤٢١). تقويم مناهج كلية الملك فهد الأمنية الخاصة بمكافحة الشغب ودورها في تأهيل ضباط الأمن، رسالة ماجستير غير منشورة، الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

Alshehri, F. (2000). Electronic Newspapers on The Internet : A Study of the Production and Consuption of Arab Dailies on the World Wide Web. Unpublished doctoral dissertation, University of Sheffield, UK.

كلمة العدد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على الرسول الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

يعتبر البحث العلمي من أهم ركائز العمل الأمني لكونه يمثل القناة الرئيسة التي تمكن صاحب القرار من التعرف على الواقع والتخطيط للمستقبل وفق أساس علمي سليم، يأخذ في الاعتبار كل معطيات الواقع، ومؤشرات المستقبل ذات الصلة بموضوع ومضمون القرار الأمني. وإذا كان يحق لنا دائماً أن نتغنى بالمنجزات الأمنية التي أثمرت واقعاً أمنيا متميزاً يضاهي ويتفوق على ما هو ملموس في الكثير من دول العالم التي تفوقنا عدداً وعدة، فإن المحافظة على هذه المنجزات المتميزة يتطلب جهداً مضاعفاً يكون الدور الأكبر فيه للباحث الأمني المتخصص، ولمراكز البحوث الأمنية المتخصصة، التي تمد صاحب القرار الأمني بالمعلومة العلمية الدقيقة القادرة على وصف مكونات المتغير الأمني وصفاً دقيقاً ومفصلاً يساعد على اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب وفي المكان المناسب وبالآلية الأمنية المناسبة. ونشير هنا إلى أن مراكز البحوث الأمنية تمتلك مقومات النجاح الرئيسة بفضل الله ثم بفضل القناعة الرسمية والشعبية بأهمية المجال الأمني لحياة الإنسان، وبفضل مقدرتها على الحصول على المعلومة الدقيقة من مصدرها الرسمي، مما يمكنها من تحديد وليس تقدير اتجاه وحجم المتغيرات ذات العلاقة بالمجال الأمني. ومع ذلك لا يزال الكثير من القضايا الاقتصادية والاجتماعية والفكرية ذات الصلة بالمجال الأمني تعاني من شح المحاولات العلمية الجادة التي تحاول نظم العلاقة بين المكونات العلمية التي اشتملت عليها النظريات العلمية وبين شبكة المتغيرات المختلفة ذات الصلة بالواقع الميداني.

ومن هذا المنطلق نجد أن من المنطقي أن نجدد الدعوة للباحثين المهتمين بالقضايا الأمنية، ليساهموا مساهمة اكثر فاعلية في خدمة التميز الأمنيلهذه البلاد المباركة، من خلال بذل المزيد من الجهد الفكري المتخصص في تناول القضايا والشؤون الأمنية، كما نجدد الدعوة لكافة المسؤولين في الأجهزة الأمنية لإعطاء البحث العلمي اهتماماً وعناية أكبر، من خلال تشجيع الباحثين المختصين في المجال الأمني، ومن خلال المساهمة في توفير المعلومة الدقيقة التي تساهم في الحصول على النتائج العلمية السليمة من المحاولات البحثية المتخصصة.

واستشعاراً لهذه الأهمية الخاصة التي يحظى بها البحث العلمي في المجال الأمني، يضع مركز البحوث والدراسات بكلية الملك فهد الأمنية بين يدي القارئ الكريم العدد العشرين من مجلة

البحوث الأمنية الذي احتوى على العديد من الأبحاث العلمية المحكمة التي تناولت موضوعات هامة ذات صلة وثيقة بالعمل الأمني. ومما لاشك فيه أن هذه المجلة المتخصصة التي تمثل حلقة وصل رئيسة بين الباحث المتخصص وبين رجل الأمن في ميدان العمل الأمني تتطلع دائماً إلى تقديم الجديد من ثمار الجهد العلمي الذي يستطيع المزج بين مكونات النظرية ومعطيات الواقع، كخطوة رئيسة في مجال صناعة وصياغة المستقبل الأمنيلهذه البلاد المباركة. وتحقيقاًلهذا التطلع المشروع، تمت صياغة سياسة تحرير المجلة على أساس العمل على جذب النتاج العلمي المتميز، والعمل على إيصاله إلى المستفيدين في كافة الأجهزة الأمنية والأكاديمية بغض النظر عما يترتب على ذلك من تكلفة مالية عالية أو جهد بدني وإداري شاق. وفي اعتقادي أن تجربتنا مع العدد التاسع عشر كانت في مجملها مشجعة إلى حد بعيد خاصة في ظل ما لمسناه من ردود أفعال مشجعة من كافة شرائح المجتمع المستهدفة التي لم تخف مشكورةً إعجابها بما احتواه العدد من بحوث علمية متخصصة، ساهمت في تحقيق إضافة علمية متميزة لفكرة المختصين في المجال الأمني بمفهومه الشامل. وبالتالي فإن الأمل يحدونا كهيئة تحريرلهذه المجلة بأن يكون هذا العدد متميزاً كسابقه حتى يساهم في إضافة لبنة فكرية إلى المكتبة الأمنية التي تمثل المشرب الرئيس للمختصين في المجال الأمني.

وأخيراً أتقدم بجزيل الشكر إلى سعادة مدير عام الكلية المشرف العام على المجلة على ما قدمه لنا ولأسرة تحرير المجلة من دعم مادي ومعنوي، كما أشكر أصحاب السعادة أعضاء الهيئة الاستشارية الذين ساهموا بخبراتهم العلمية والإدارية في رسم السياسة العامة للمجلة. الشكر موصول إلى زملائي أعضاء هيئة التحرير الذين بذلوا جهدهم وقدموا خلاصة فكرهم من أجل سلامة روح ومضمون المولود الجديد. الشكر الخاص والدائم يتواصل إلى أخي مدير التحرير الرائد/ عبد الحفيظ المالكي الذي يعمل بلا ملل ولا كلل من أجل تطوير المجلة والرقي بمستواها مستفيداً مما وهبه الله من قدرات إدارية وفنية خاصة ساهمت في إضفاء لمسة إتقان وجمال على هذه المجلة المتخصصة.

والحمد لله رب العالمين.

رئيس التحرير

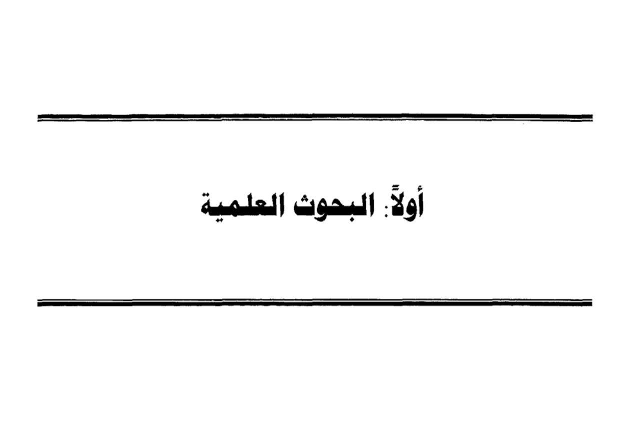
الدكتور/ مفرج بن سعد الحقباني

مدير مركز البحوث والدراسات

المحتويات

أولاً: البحوث العلمية

ثانياً: التقارير وعروض الكتب



أولاً: البحوث العلمية

المسؤولية المدنية للأطباء عن أخطائهم الطبية

الدكتور/ منصور بن عمر المعايطه

أستاذ الطب الشرعي المساعد بقسم العلوم الجنائية

كلية الملك فهد الأمنية ـ الرياض ـ المملكة العربية السعودية

ملخص

تعد المحافظة على سلامة الإنسان وصحته من الحقوق التي أقرتها الشريعة الإسلامية الغراء، ونادت بها أيضا القوانين الوضعية. ونظرا للتطور المذهل والسريع في مجال العلوم الطبية، وكثرة الأعمال الطبية والبيولوجية التي لها مساس مباشر مع جسم الإنسان وحياته، فقد كثرت في السنوات الأخيرة الأخطاء الطبية التي يسببها الأطباء لمرضاهم. وأصبح موضوع الأخطاء الطبية ظاهرة يومية، نسمع عنها في جميع دول العالم . لذلك تمت مناقشة هذه المشكلة من خلال هذه الدراسة، والتي تهدف إلى التعرف على واجبات الطبيب والتزاماته تجاه مرضاه من خلال التشريعات الطبية التي نظمت هذه المهنة الإنسانية المهمة، و أوضحت الشروط التي يجب على القائمين على هذه المهنة الالتزام بها، وبينت التزام الطبيب تجاه مرضاه، والذي هو أولا التزام ببذل عناية، وليس التزاما بتحقيق غاية، عناية طبية صادقة ويقظة تتفق مع الأصول الطبية الثابتة والمستقرة والمتعارف عليها بين الأطباء نظريا وعمليا وقت تنفيذه العمل الطبي. ثم بينت الدراسة الأسس القانونية التي تقوم عليها مساءلة الطبيب، وهي حصول خطأ من الطبيب وحصول ضرر للمريض كنتيجة مباشرة لذلك الخطأ الطبي . ثم أوضحت الدراسة أنواع الضرر الذي يلحق بالمريض من جراء الأخطاء الطبية والذي يتمثل في الضرر الجسدي كنتيجة مباشرة للخطأ الطبي، والضرر المادي واخيرا الضرر المعنوي. وأوصت الدراسة بضرورة الاهتمام بموضوع الأخطاء الطبية بشكل جدي، خاصة في مجتمعاتنا العربية للوقوف على حجم المشكلة والتصدي لها ما أمكن . وكذلك ضرورة توعية الكوادر الصحية بواجباتها تجاه مرضاهم . وضرورة حماية الأطباء من مشكلة الأخطاء الطبية، وضمان حقوق المرضى المتضررين من خلال التأمين ضد الأخطاء الطبية .

مقدمة

الطب من المهن الفنية المعقدة حسب ما يترتب على الخطأ فيها من كوارث تمس الحياة الإنسانية بشكل مباشر قد تفضي إلى الوفاة . وإذا كانت الجرائم العمدية التي يرتكبها الإنسان بحق أخيه الإنسان تعد من أشد أنواع الجرائم بشاعة وخطرا على البشرية، وذلك لانصراف إرادة الجاني إليها . إلا أن الجرائم غير العمدية لا تقل شانا عن ذلك أيضا بسبب مساسها المباشر بالحياة الإنسانية والأسرية. ومن المعروف أن أمن أي مجتمع يتطلب المحافظة على النفس البشرية وحمايتها من جميع أنواع الجرائم،

سـواء كـانت جـريمة عمديـة ام غـير ذلـك، فالأمن شامل لا يتجزأ، والأمن الصحي والمحافظـة علـى سلامة الفرد وصحته وسلامة جسمه ركن أساسي من أركان الأمن الشامل، لا تقل شأنا عن محاربة الجريمة وكشفها، وتقديم مرتكبها للعدالة.

قـد تـؤدي الأخطـاء الطـبية الـتي يقـع فيها بعض الأطباء في حق مرضاهم نتيجة لأخطـائهم الفـنية، أو إهمـالهم وعـدم اتباعهم أصول المهنة أحيانا إلى موت المريض أو إلحـاق الضـرر بـه، وذلـك من الأمور الخطيرة التي يجب الانتباهلها ومعالجتها، لأنها أصبحت من الظواهر الملاحظة والتي ترتقي إلى حد المشكلة .

مـن المعلوم لدينا أن الله سبحانه وتعالى ورسوله الكريم عليه الصلاة والسلام قد أمرا بالمحافظة على الحياة الإنسانية، والاهتمام بالصحة، والتداوي من الأمراض، وأنه ينبغي اللجوء إلى الأطباء للمعالجة . و في هذا الصدد قال عليه الصلاة والسلام : إن الله عـز وجـل لم يـنزل داء إلا أنزل له دواء .(راجع ابن قيم الجوزية. زاد المعاد في هدى خير العباد .ج٤ . ١٤٠٥هـ .ص١٣٣).

فنحن مأمورون بالتداوي دون تحمل الأخطاء التي تقع من الطبيب. وإذا كان على الطـبيب أن يتصـرف كقـاعدة عامـة ضـمن هـذه المهـنة الإنسـانية طـبقا للتعلـيمات والالـتزامات والواجـبات الـتي تفرضـها أنظمـة ولوائـح المهنة والتشريعات الخاصة بممارسـة مهنة الطب، فإنه – وبحكم وضع الطبيب المهني، وصعوبة الظروف المحيطة به – عليه أحيانا أن يتخذ القرارات التي تضمن إنقاذ حياة المريض وسلامته، حتى لو تعارضـت مع التعليمات والأنظمة. فإن هو أهمل أو قصر في ذلك، مما أدى إلى تضرر المريض أو وفاته، فإنه يكون محلا للمساءلة باعتباره مخطئا وترتبت عليه المسؤولية عن أخطائه الطبية .

هدف البحث

نظرا لأهمية موضوع المسؤولية الطبية من حيث تأثيرها ونتائجها على الناس والمجتمع بصورة عامة، وعلى العاملين في المجال الطبي بصورة خاصة، ولضرورة الموضوع في الحياة العملية، سيكون هدف البحث التعريف بأركان المسؤولية الطبية من الناحية النظرية والتي تشكل أساس المساءلة للطبيب إذا أخل بواجباته والتزاماته المهنية تجاه مرضاه حسب التشريعات واللوائح التي تنظم مزاولة مهنة الطب. كما يهدف البحث إلى حماية المريض من جهة، وحماية مهنة الطب من جهة أخري، لتبقي مصدر خير وعطاء وإنسانية من خلا ل الوقوف على جذور المشكلة و أسبابها، للوصول إلى مستوى معرفي ومهني وتشريعي قادر على تلافي السلبيات، وتعزيز الإيجابيات من أجل مصلحة المريض أولا والمجتمع ثانيا .

مشكلة البحث

مع أن الطب مهنة إنسانية، نظرا لكون معظم الخدمات التي يقدمها الأطباء عامة للبشرية يغلب عليها الجانب الانساني، فإن الخطأ الذي يرتكب أحيانا من قبل بعض الأطباء قد يكون قاتلا أو جسيما للمريض الذي سلم نفسه لذلك الطبيب. وقديما قيل إن أخطاء الأطباء يخفيها التراب . لذا فان مشكلة الأخطاء الطبيةلها أبعاد وتأثيرات تمس الإنسان بشكل مباشر. وتزداد هذه الأخطاء نظرا للتطورات السريعة والمستجدات المتلاحقة في الميدان الطبي في الكم والنوع، مما جعل موضوع الأخطاء الطبية حديثا يتردد في المجالس والصحف وأروقة المحاكم، فأصبحت المشكلة مشكلة مجتمعيةلها أهمية خاصة لدى جميع فئات وشرائح المجتمع، ولم تعد مشكلة مهنية

محصورة ضمن كوادرها على الساحة الطبية. كذلك فإن كثيرا من الأخطاء الطبية، خاصة في محيطنا العربي والإسلامي لا تلاحق بالجدية اللازمة، وهذا يعود إلى أسباب عدة: منها عدم معرفة طبيعة العلاقة بين المريض والقائم بالعمل الطبي من جهة، وإيمان الناس بالقضاء والقدر دون معرفة أسباب الوفاة أحيانا .وكذلك لعدم معرفة كثير من محاور هذا الموضوع حتى لدى كثير من القائمين على العمل الطبي.

تساؤلات البحث

١) هل يسأل الأطباء عن أخطائهم الطبية المهنية التي يرتكبونها بحق مرضاهم ؟

٢) ما طبيعة المسؤولية المترتبة على الخطأ الطبي المهني ونوعها ؟

٣) ما طبيعة التزام الطبيب وواجباته تجاه مرضاه ؟

٤) ما أركان المسؤولية الطبية ؟

٥) ماذا يقصد بالخطأ في مجال العمل الطبي؟

٦) ما نوع الضرر الذي يلحق بالمريض بسبب الأخطاء الطبية؟

٧) هل التشريعات واللوائح التنظيمية الخاصة بمزاولة مهنة الطب كافية وقادرة على التعامل مع المستجدات والتطورات في الساحة الطبية؟

٨) متى يتم انتفاء المسؤولية عن الطبيب وما هو دور المريض في ذلك؟

خطة البحث

ينقسم البحث إلى ثلاثة فصول رئيسة يسبقها فصل تمهيدي نبين فيه التطور التاريخي للمسؤولية الطبية، ومن ثم نحدد فيه المقصود بالمسؤولية الطبية وطبيعتها القانونية. والفصول الثلاثة هي:

الفصل الأول : الخطأ الطبي، وينقسم الى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : تحديد معنى الخطأ الطبي.

المبحث الثاني: معيار الخطأ الطبي .

المبحث الثالث: نماذج من الأخطاء الطبية في التطبيق العملي.

الفصل الثاني: الضرر الحاصل للمريض نتيجة الخطأ الطبي، وينقسم إلى:

المبحث الأول: معنى الضرر في المجال الطبي .

المبحث الثاني: أقسام الضرر الحاصل في المجال الطبي.

الفصل الثالث: علاقة السببية وطرق انتفاء المسؤولية الطبية، وينقسم إلى:

المبحث الأول: علاقة السببية بين الخطأ الطبي والضرر الحاصل.

المبحث الثاني: انتفاء المسؤولية عن الطبيب.

وفي نهاية البحث نعرض النتائج والتوصيات بشأن موضوع المسؤولية الطبية.

فصل تمهيدي

التطور التاريخي للمسؤولية الطبية

مـرت مهنة الطب بمراحل مختلفة عبر التاريخ، من حيث مدى معرفة المجتمعات البشـريةلهـذه المهـنة والقـائمين عـليها ونطـاق مسـؤوليتهم، والأساس القانونيلهذه المسؤولية. ولقد وجدت المسؤولية على العاملين بهذه المهنة منذ وجود الطب بصورة أو بأخرى، وتقررت في جميع المراحل التي مرت بها صناعة الطب، وكان كل من يمارسها بأي شكل يتحمل مسؤولية عمله .

فنجد أن الشرائع القديمة لم تغفل قواعد هذه المهنة وقواعد المسؤولية فيها، وقد كـان للفراعـنة فضـل كـبير في تطـور علم الطب، فهم أول من عرف التحنيط الذي لم يعـرف سـره إلى الآن، وكذلـك هـم من عرف وظائف الأعضاء في جسم الإنسان. وما يهمـنا هـنا في هذه الحقبة التاريخية هو أن التشريع الفرعوني اهتم بحماية الأفراد من القـائمين بـالعمل الطبي، وذلك بإلزامهم باتباع ما جاء في السفر المقدس، وهي القواعد التي دونت لكبار الأطباء القدامى، والتي تعرض من لا يلتزم بها من الأطباء للمسؤولية والعقـاب والذي قد يصل إلى الإعدام (محتسب بالله . ١٩٨٤م : ٣٥). ونجد كذلك في قـانون حمورابـي في بابل نصوصا تدل على تنظيم الأعمال الطبية، والتشدد في معاملة الشـخص القـائم بـالعمل الطبي إذا حدث منه أي خطأ. وخير دليل على ذلك ما جاء في نـص المـادة (٢١٨) مـن قانون حمورابي بخصوص من يزاول مهنة الطب" إذا عالج الطبيب رجلا حرا من جرح خطير بمشرط من البرونز وتسبب في موت الرجل، أو فتح خـراجا في عينه وتسبب في فقد عينه تقطع يداه ". (محتسب بالله . مرجع سابق . ص

٣٧) . ونجـد أن هذا التشدد في الأعمال الطبية كان السبب الرئيس في قلة الأطباء، وفي ضعف الإقبال على المهنة عندهم .

وكذلـك عـند الإغـريق فقـد جـاء أبوقـراط ، ونظـم مهنة الطب وأبعد عنها كل الخـرافات والشـعوذات، وجعـل الطب علما قائما على البحث والتجربة والاستقصاء، ووضـع القَسَمَ الطـبي، وكـان يطـلب مـن تلاميذه أن يُقْسِموه ، وقد ضمنه واجبات وأدبيات ومسؤوليات الطبيب ، وكانت الجزاءات التي تقع على الطبيب عندهم إما مالية أو أدبية.

وعند الرومان كان القائمون بمهنة الطب يتمتعون بشبه حصانة من العقاب حتى صـدور القوانـين حيـث صـدر قـانون أكـو يـليا عام (٢٨٧ ق.م)، الذي كان يقرر مسـؤولية الطـبيب مدنيا. وظهر عندهم الطبيب جالينوس والذي اعتبره الرومان أعظم طبيب بعد أبوقراط كمرجع إلى عصر النهضة .

أما في الإسلام فقد جاءت أحكام المسؤولية الطبية في الفقه والشريعة الإسلامية على نحو يكشف عن مدى تطور الأعمال الطبية، وجرى تحديد طبيعتها والتمييز بينها وبين التجارب الطبية، ووضـع الجزاء المفروض، وهو الضمان أو المنع من مزاولة المهنة عند حصول الضرر للمريض . فقد بينت الشريعة الإسلامية الغراء في هذا المجال أحكام المسؤولية الطبية وقواعدها على نحو أفضل مما توصلت إليه القوانين والتشريعات الحديثة. فقد جاء في القرآن الكريم – في شأن من يقتل مسلما خطأ – قوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَئًا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ﴾ (النساء: من الآية٩٢). ولعل أوضح صورة على مسؤولية الأطباء في الإسلام قول الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام " من تطبب ولم يعرف

الطب فهو ضامن" (رواة أبو داود والترمذى وابن ماجه)، وعدم المعرفة بالطب هو الجهل بأسسه، والذي يمارس الأعمال الطبية رغم جهله بها ويرتكب الخطأ؛ يلزم بالضمان أي التعويض. كما أن قواعد الفقه الإسلامي في هذا المجال لم تقر بمسؤولية الشخص عن فعل غيره لقوله تعالى ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ (الاسراء: من الآية ١٥) وقوله تعالى ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾ (المدثر:٣٨) . وقد كانت للطبيب في الإسلام الحرية التامة في العمل، والتجربة والاجتهاد في العلاج، فلا يسأل – وان خالف زملاءه – متى كان رأيه مبنيا على أساس سليم، وكان ذلك سببا في الرغبة في فتح باب الاجتهاد في العلم والطب للأطباء تطبيقا للحديث النبوي الشريف الذي يقر أن من اجتهد فأخطأ فله أجر، ومن اجتهد فأصاب فله أجران. وقد اتفق فقهاء الإسلام في مجال العمل الطبي ، على أن عمل الطبيب بالعلاج، أو عند طلبه يعد واجبا، والواجب لا يتقيد بشرط السلامة.

من هذا يتبين لنا موقف الشريعة الإسلامية من الأطباء ومساعديهم والأعمال الطبية قد سبقت – في بعض الجوانب الطبية – القوانين الوضعية الحديثة، إذ اعتبرت الشريعة الإسلامية التطبيب واجبا، في حين اعتبرته التشريعات الحديثة واللوائح الطبية حقا. بالإضافة إلى شمولية الأحكام في الإسلام.

أما في العصر الحديث فقد تطورت الأعمال الطبية وتشعبت التخصصات الطبية، وازدادت أعداد العاملين في هذا المجال والمستفيدين منه، وازدادت الأعمال البيولوجية والطبية التيلها مساس مباشر بسلامة بدن الإنسان. ونتيجة لذلك انتشرت الأخطاء الطبية بين العاملين في الميدان الطبي، لدرجة أنها أصبحت تثير الفزع والخوف حتى في الدول المتقدمة، مما جعل كثيرا من رجال الفقه والقانون يوجهون كتاباتهم ومؤلفاتهم نحو مجال الأعمال الطبية و أحكامها ومراقبتها، وسن التشريعات التي تحكم تلك المهنة

الإنسانية، حتى وصل الأمر إلى إقدام رجال القانون في بعض الدول المتقدمة على استحداث فرع جديد من فروع القانون الخاص سمي بالقانون الطبي، كما هو الحال في فرنسا. (الفضل . ١٩٩٥م عدد ٥٥ : ٣٣). وطالب بعض رجال القانون بضرورة وجود العقد الطبي بين الطبيب والمريض. كما اتجهت كثير من دول العالم في عصرنا الحديث، خاصة الدول المتقدمة إلى اللجوء للتأمين الطبي عن الأخطاء الطبية لتعويض المتضرر الذي يلحق به الضرر نتيجة الخطأ الطبي الذي يقع فيه الطبيب .

تحديد المقصود بالمسؤولية الطبية

تعرف المسؤولية بصورة عامة بأنها "حالة الشخص الذي ارتكب أمرا يستوجب المؤاخذة والمساءلة". (الفضل، مرجع سابق. ص ٣٤). فإذا كان الأمر المرتكب مخالفا لقواعد الأخلاق والآداب، وصفت مسؤولية الفاعل بأنها مسؤولية أدبية، واقتصرت المساءلة على الجزاء الأدبي. أما إذا كان القانون يوجب المؤاخذة والمساءلة على الفعل، فإن مسؤولية الفاعل لا تقف عند حدود المسؤولية الأدبية، بل تكون فوق ذلك مسؤولية قانونية تستتبع جزاء قانونيا، وهذا الجزاء القانوني الذي يستتبع قيام المسؤولية القانونية قد يتمثل في العقوبة والجزاء، وهو ما يقصد به المسؤولية الجنائية، و قد يقتصر على التعويض، وهو الجزاء المدني ويقصد به المسؤولية المدنية . من هذا يتضح لنا أن المسؤولية القانونية بوجه عام تنقسم إلى قسمين هما:

١- المسؤولية الجزائية (الجنائية): وهي المسؤولية التي تقوم عند مخالفة الشخص لقاعدة قانونية آمرة أو ناهية، يرتب عليها القانون عقوبة أو جزاء. أي إن المسؤولية الجزائية تقوم في حالة قيام شخص ما بفعل يمس مصلحة المجتمع ويصيبه بضرر. وهذا يعني قيامه بفعل يشكل جريمة هي أصلا منصوص عليها في القانون تعريفا

وعقوبة .

٢- المسؤولية المدنية: وهي حالة إخلال الشخص بموجب يقع عليه ومفروض عليه تنفيذه إما قانونا أو اتفاقا . وهنا تقوم المسؤولية نتيجة إخلال الفرد بالتزام بين الطرفين نتج عنه ضرر، وهذا الضرر يقابله التعويض. وهي تعني أيضا التزام الشخص بالتعويض عن الضرر الذي سببه للغير إما نتيجة مخالفته قاعدة قانونية أو لبنود الاتفاق المبرم بينهم. (داود. ١٩٨٧م : ٢١). والمسؤولية المدنية تبعا لذلك تنقسم إلى نوعين فهي أما أن تكون مسؤولية عقدية، وهي التي تنشأ عن إخلال بالالتزام بعقد مبرم، تحكمه نصوص القانون المدني المتعلقة بالعقد بوصفها مصدرا من مصادر الالتزام، أو تكون مسؤولية تقصيريه، وهي التي تنشأ عن الإخلال بالتزام وموجب قانوني، وتنظمها وتحكمها أيضا نصوص القانون المدني المتعلقة بالعمل والواجبات بوصفها مصدرا من مصادر الالتزام أيضا . وبالعودة إلى المسؤولية الطبية نستنتج أنها ليست إلا صورة من صور المسؤولية بوجه عام. وتقسم إلى المسؤولية الطبية الجزائية، والمسؤولية الطبية المدنية والتي هي مدار بحثنا هذا .

أما المسؤولية الطبية الجزائية فهي التي يساءل فيها الطبيب عن الأفعال التي يرتكبها والتي تشكل جريمة في القانون ، وفيها يعامل الطبيب مثل بقية الناس في المجتمع. وقد تكون صفة الطبيب عاملا مسهلا في ارتكابها. وقد جرت عادة الشارع أن يشدد في هذه الحال الأخيرة العقاب على الطبيب بسبب دوره هذا. مثال ذلك الطبيب الذي يقوم بإجراء عملية إجهاض غير مشروع لأنثى حامل، نجد أن المادة(٣٢٢)من قانون العقوبات الأردني تنص على:" كل من اقدم بأية وسيلة كانت على إجهاض امرأة حامل برضاها عوقب بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات "، والمادة(٣٢٥)من نفس القانون نصت على :" وإذا كان مرتكب الجرائم المنصوص عليها في

هـذا الفصـل طبيبا أو جـراحا أو صيدليا أو قابلة يزاد على المدة مقدار ثلثها" . كما تنص المادة الرابعة والعشرون من والواجبات العامة للطبيب نحو مرضاه في اللائحة التـنفيذية لنظام مزاولة مهنة الطب في المملكة العربية السعودية على ما يلي: "يحظر عـلى أي طـبيب إجهـاض امـرأة حـامل إلا إذا اقتضت ذلك ضرورة لإنقاذ حياتها". ونجـد في نفـس الـنظام في موضوع المسؤولية الجزائية أن المادة التاسعة والعشرين تقـول: "دون الإخـلال بـأي عقوبـة أشـد منصـوص عـليها في أنظمة أخرى يعاقب بالسـجن مـدة لا تـتجاوز سـتة أشـهر وبغـرامة لا تزيد على خمسين ألف ريال أو بـإحدى هاتين العقوبتين كل من خالف أحكام المواد التاسعة والحادية عشرة والثالثة عشرة والسادسة عشرة والحادية والعشرين والثانية والعشرين والرابعة والعشرين من هذا النظام".

أمـا المسـؤولية الطـبية المدنيـة فهـي الأعمال الإيجابية أو السلبية التي يرتكبها الأطـباء أو القـائمون بالعمل الطبي أثناء الممارسة، والتي تستوجب المؤاخذة والمساءلة المنصوص عليها في التشريعات والقوانين عند حدوث الضرر للمريض، والتي تتمثل في جـبر ذلـك الضـرر بالتعويض. ومن خلال ذلك المفهوم يتضح أنه لا يشترط أن يكون الأمـر الـذي يسـتوجب المسـاءلة فعلا إيجابيا، وإنما قد يكون فعلا سلبيا، مثل امتناع الطـبيب عـن تقديـم العلاج أو الإسعاف لمريض بحاجة إلى ذلك . فنجد في ذلك مثلا أن المـادة العاشـرة في اللائحـة التـنفيذية لـنظام مـزاولة مهـنة الطـب في المـلكة العربية السـعودية تنص على: "يجب على الطبيب الذي يشهد أو يعلم أن مريضا أو جريحا في حالة خطرة أن يقدم له المساعدة الممكنة، أو أن يتأكد من انه يتلقى العناية الضرورية". كما نجد أيضا أن المادة ٣٥ من الدستور الطبي الأردني تقول : " على الطبيب مهما كان اختصاصه أن يسعف في الحالات المستعجلة أي مريض حياته في خطر".

الطبيعة القانونية للمسؤولية الطبية المدنية

إن مسؤولية الطبيب في الميدان الطبي هي في الأساس مسؤولية مهنية ذات طبيعة خاصة. وصفة التزام الطبيب فيها هو التزام ببذل العناية اللازمة والضرورية للمريض، وليس التزاما بتحقيق الشفاء، لأن الشفاء من عند الله. أي إن التزام الطبيب ضمن الواجبات واللوائح والتشريعات الطبية في غالبية دول العالم هو التزام ببذل العناية اللازمة والضرورية للمريض، وأن يبذل الطبيب جهودا صادقة ويقظة ومتفقة مع الأصول العلمية المقررة، وهي الأصول الطبية الثابتة والمستقرة المتعارف عليها نظريا وعمليا بين الأطباء، والتي يجب أن يلم بها كل طبيب وقت تنفيذه للعمل الطبي، ولا يتسامح أهل العلم والمهنة مع من يجهلها أو يتخطاها من أصحاب المهنة. (قايد. ١٩٩٠م : ١٥٩) .

وهذا ما نصت عليه اللوائح والتشريعات التي تنظم مزاولة مهنة الطب لجميع الممارسين لها في غالبية الدول. فنجد مثلا أن المادة السابعة والعشرين من اللائحة التنفيذية لنظام مزاولة مهنة الطب في المملكة العربية السعودية تنص على:" التزام الطبيب ومساعديه هو التزام ببذل عناية يقظة تتفق مع الأصول العلمية المتعارف عليها" . كذلك نجد أن المادة ٣١ من الدستور الطبي الأردني تقول : "عند قبول الطبيب معالجة أي مريض فمن واجبه أن يبذل لمريضه كل ما في طاقته من عناية علمية وشخصية " .

وتنهض المسؤولية الطبية المدنية من الناحية القانونية عند الإخلال من الطبيب أو القائم بالعمل الطبي بهذا الالتزام المقرر في ذمته، ويلحق ضررا جسديا بالمريض أو كيانه الاعتباري أو ذمته المالية. (الفضل . مرجع سابق .ص ٣٥) . وهذا الإخلال من الطبيب قد يكون مصدره الاتفاق أو العقد الطبي بين الطبيب والمريض، باعتبار أن

الطبيب صاحب مهنة يتعهد ببذل العناية وتقديم العلاج اللازم للمريض، بينما يتعهد المريض بدفع الأجور، فينشأ ضمن هذه العلاقة ضمنيا ما يسمى بالعقد الطبي. وهو عقد ضمني، لا يكون مكتوبا مصدره الإيجاب والقبول بين الطرفين، يتعهد فيه الطبيب بتقديم العناية والعلاج للمريض .فإذا قدم الطبيب هذه العناية بشكل معيب، أو ارتكب خطأ يتعلق بعمله الطبي المقدم للمريض ترتبت عليه مسؤولية طبية عن ذلك. وقد سميت هذه المسؤولية من الناحية القانونية المسؤولية العقدية، التي توجب على الطبيب أن يعوض المريض عن الضرر الذي سببه له نتيجة خطئه. وتكون الرابطة العقدية قائمة إذا تكون العقد بين الطبيب و المريض في العيادة الخاصة، حتى لو أجريت العملية الجراحية للمريض مثلا في مستشفى خاص أو حكومي، ما دام الاتفاق أو العقد نشأ أصلا بإيجاب من الطبيب وقبول من المريض .

أما إذا كان إخلال الطبيب ليس أساسه الاتفاق أو العقد، بل كان أساسه الإخلال بالتزام قانوني مصدره نص القانون أو التعليمات في المستشفي الحكومي الذي يعمل فيه الطبيب، فالمسؤولية الطبية من الناحية القانونية هنا تسمي المسؤولية التقصيرية، لأنها ناشئة عن التزام مصدره نص القانون، أو الأنظمة المطبقة في المستشفى، حيث إن علاقة الطبيب في المستشفي الحكومي العام هي علاقة الموظف بالدولة، وهي علاقة قانونية تحكمها الأنظمة والقوانين .فالمسؤولية التقصيرية هي المسؤولية التي تنشأ نتيجة خطأ ارتكبه شخص مسببا ضررا لآخر لا تربطه به رابطة عقدية (محتسب بالله. مرجع سابق. ص ٧٩) .

ولم يتفق الفقه المدني على موقف موحد من الطبيعة القانونية للمسؤولية الطبية المدنية. على ما إذا كانت مسؤولية عقدية أم تقصيرية، وكانت لكل فريق حججه في ذلك. إلا أننا نرى في هذا المجال أن الطبيب إذا تحققت عليه المسؤولية الطبية المدنية،

سـواء كـانت عقديـة أم تقصـيرية فهـو مـلزم بالـتعويض، وهذا ما جاءت به اللوائح والتشـريعات الطـبية بشـأن مهنة الطب، وحصول الخطأ الطبي. فنجد مثلا أن المادة الثامـنة والعشـرين مـن اللائحـة التنفيذية لنظام مزاولة مهنة الطب في المملكة العربية السـعودية تـنص على: "كل خطأ مهني صدر من الطبيب أو من أحد مساعديه وترتب عـليه ضـرر لـلمريض يـلزم مـن ارتكـبه بالـتعويض، وتحدد اللجنة الطبية الشرعية المنصوص عليها في هذا النظام مقدار التعويض".

ونـرى كذلـك أنـه حـتى تـنهض المسؤولية الطبية المدنية، ويصبح الطبيب محلا للمسـاءلة لابـد مـن تحقق جميع العناصر الأساسية التي تشكل من الناحية القانونية أركـان المسـؤولية الطـبية، وهـي حدوث الخطأ من الطبيب، وحصول ضرر للمريض نتـيجة هـذا الخطـأ الطبي، ووجود علاقة السببية التي تربط بين الخطأ الطبي المرتكب والضرر الحاصل للمريض.

الفصل الأول (الخطأ الطبي)

المبحث الأول: تحديد معنى الخطأ في المجال الطبي

الخطـأ لغـة ضـد الصـواب. كمـا يقال إنه أخطأ إذا سلك سبيلا مخالفا للمسلك الصـحيح، عـامدا أو غـير عـامد. وقـد عرف بعض الفقهاء الخطأ بقولهم :هو ما ليس للإنسـان فيـه قصـد، فانتفاء قصد الشيء لفاعله موجب لوصفه مخطئا. (الشنقيطي. مرجع سابق. ص ٤٥٤)، وبناء عليه يوصف الأطباء ومساعدوهم بكونهم مخطئين في حال وقوع ما يوجب الضرر من دون قصد.

ومـع أنـه يصـعب تحديد معنى الخطأ ومفهومه قانونيا، فإنه يجب الاعتراف

بأهميــة تحديد معنى الخطأ، وذلك لإمكانية حل المشكلات الملموسة للمسؤولية المترتبة علـى الخطــأ. وهــذا ما جعل الفقهاء يتفقون في تحديد معنى الخطأ بصورة عامة بأنه: إخــلال بالــتزام موجــود و قــائم في ذمــة الشـخص وجد أثره و مكانه في نطاقه المادي والمعنوي. (سعد . د. ت :٣٧١).

وإذا كــان ذلك هو مفهوم الخطأ من منظور قانوني، فان الخطأ في مجال الأعمال الطـبية يـندرج ضــمن هذا المفهوم، إذ عرف الفقهاء الخطأ الطبي بأنه: إخلال الطبيب بواجبات الحيطة والحذر واليقظة التي يفرضـها القانون وواجبات المهنة متى ترتب على إخلالــه نــتائج جســيمة في حــين كان في قدرته وواجبا عليه أن يتخذ في تصرفه اليقظة والحذر حتى لا يضر بالمريض . (قايد. مرجع سابق. ص ٢٢٤)

مــن هذا يتبين لنا أن المقصود بالخطأ في المجال الطبي هو الفعل الذي يظهر عند إخلال الطبيب بواجباته، وعند خروج الطبيب عن تنفيذ التزاماته حيال مريضه والمتمثلة ببذل العناية الطبية التي تشترطها أصول مهنته وتخصصه ومقتضيات فنه وعلمه، فلم يقـم بعملــه بحــذر وانتــباه ولا يراعي فيه الأصول العلمية المستقرة، وهذا يوضح لنا أيضا كيف أن الخطأ من حيث المسؤولية هو تقصير في مسلك الطبيب .

مــن هنا نرى أن خروج الطبيب على القواعد والأصول الطبية أو مخالفتها وقت تــنفيذه للعمل الطبي، وحصول ضرر للمريض من جراء ذلك المسلك هو الأساس الذي يرتب نشوء أخطاء، وذلك لأن الطبيب أساسا ملزم ضمن اللوائح التي تنظم مهنة الطب باتــباع الأســاليب والوسائل العلاجية والتشخيصية التي تقوم على الأصول والقواعد والأعــراف الطــبية المســتقرة الثابــتة الــتي يقضي بها العلم، متى عرضت له حالة من الحــالات المرضية التي تدخل ضمن الحدود التي وضع العلملها حلا .فنجد مثلا في هذا الصــدد أن المــادة التاسعة/ب من اللائحة التنفيذية لنظام مزاولة مهنة الطب في المملكة

العربية السعودية تنص على: "يجب على الطبيب أن يمتنع عن ممارسة طرق التشخيص والعلاج غير المعترف بها علميا".

تستثنى من ذلك حالات الظروف الاستثنائية، وهي تلك الظروف الخارجية أو الداخلية التي تحيط بالطبيب أحيانا وقت تنفيذه العمل الطبي. وقد ترجع الظروف الخارجية إلى المكان والزمان الذي يجري فيه الطبيب عمله. مثال ذلك الطبيب الذي يستدعى فجأة داخل طائرة ركاب في الجو لإنقاذ حياة مريض على متنها يوشك على الموت دون علم مسبق بحالة المريض. ففي مثل تلك الظروف الاستثنائية التي أحاطت بالطبيب في تلك الحالة المرضية قد يضطر الطبيب إلى التحلل من الالتزام بالأصول العلمية المتبعة، و لا مسؤولية عليه من مخالفته اتباع الأصول العلمية المتفق عليها، وذلك وفقا للقواعد العامة في الفقه المدني والتي تعفي من المسؤولية في حالة الضرورة، وكذلك وفقا لما تقضي به القاعدة الفقهية الأصولية في الشريعة الإسلامية بأن الضرورات تبيح المحظورات، وأن الضرورات تقدر بقدرها. أما الظروف الداخلية الاستثنائية فيقصد بها تلك التي تتعلق بالشخص المريض. فمثلا إذا فوجئ الطبيب بحالة مستعصية علية، ولم يكن موجودا غيره ليقوم بالعمل الطبي، وكانت حياة المريض في خطر لا يحتمل الانتظار إذا لم يقم الطبيب بالعمل، جاز له أن يخرج عن الأصول العلمية في ذلك من أجل إنقاذ حياة المريض. ونجد في ذلك أن المادة الحادية عشرة من اللائحة التنفيذية لنظام مزاولة مهنة الطب في المملكة العربية السعودية التي تنص على ما يلي: "لا يجوز للطبيب في غير حالة الضرورة القيام بعمل يجاوز اختصاصه أو إمكانياته".

أما العنصر الآخر الذي يشكل أساس نشوء الخطأ الطبي فهو الإخلال بواجبات الحيطة والحذر واليقظة . فمن المتفق عليه بين علماء القانون أن التشريعات أو الخبرة

أو العرف تكون مصدرا لواجبات الحيطة والحذر واليقظة وعدم الإهمال، ولئن كانت التشريعات الطبية مصدر هذه الواجبات، فإن مصدرها العام هو الخبرة الإنسانية، خاصة في ميدان العمل الطبي. والخبرة تعني هنا ما درجت عليه مجموعة من أهل المهنة، كالأطباء في مجال العمل الطبي من حرص وحذر ويقظة، وعدم إهمال عند التعامل مع الحالات المرضية على اختلاف أنواعها . والإخلال بهذه الأمور في المجال الطبي يعني خروج الطبيب عما هو مفروض عليه من واجب التدبر واليقظة والحذر، وعدم الإهمال الذي تتطلبه هذه المهنة الإنسانية .

وخلاصة ذلك نرى أن الإخلال بهذه الواجبات في مجال العمل الطبي يعني مخالفة الطبيب للسلوك الواجب الاتباع من طبيب يقظ وجد في نفس الظروف التي أدى فيها الطبيب عمله .

أنواع الخطأ في المجال الطبي

هناك نوعان للخطأ في مجال العمل الطبي هما: الخطأ العادي (المادي) والآخر هو الخطأ المهني (الفني). وقد أثير الخلاف بين الفقهاء حول أي نوع من أنواع الخطأ يسأل الطبيب . فهل يسأل عن كل خطأ، سواء أكان عاديا أو مهنيا يسيرا أم جسيما. وقبل الحديث حول ذلك يجب أن نبين المقصود بالخطأ المادي والخطأ المهني.

الخطأ العادي (المادي): هو الخطأ الذي ليست له علاقة بالأصول الفنية المهنية. أي الخطأ الخارج عن إطار المهنة وأصولها، والناجم عن سلوك إنساني مجرد يسببه، الإخلال بالقواعد العامة للحيطة والحذر والتي يتوجب على الناس جميعا الالتزام والتقيد بها. فهذا النوع من الخطأ ناجم عن سلوك يمارسه الطبيب كأي إنسان وليس عن ممارسات مهنية قام بها الطبيب تجاه المريض. أي أن الخطأ لم ينتج عن ممارسات

فنية مهنية، فهو لا يخضع للخلافات المهنية، ولا يتصل بالأصول العلاجية المعترف بها، بـل سببه ممارسات ذاتية شخصية إنسانية يمكن أن يرتكبها أي شخص. ومن الأمثلة عـلى هـذا النوع من الأخطاء في المجال الطبي قيام الطبيب بإجراء عملية للمريض وهو مخمور.

الخطـأ الطـبي المهني : ويقصد به الخطأ الذي يقع من الطبيب كلما خالف القواعد التي توجـبها عـليه مهنة الطب. وبمعنى أدق هو خروج الطبيب في سلوكه المهني والفني عن القواعـد والأصــول الطـبية الـتي يقضــي بهــا العلم والمتعارف عليها نظريا وعمليا في الأوســاط الطـبية وقــت تنفيذه العمل الطبي. ومثال ذلك أن يقوم الطبيب بتجربة طرق علاج جديد لم يسبق ثبوتها علميا وتسجيلها .

عن أي خطأ يسأل الطبيب؟

لم يـثر أي خــلاف بـين الفقهـاء حـول مســاءلة الطبيب عن خطئه المادي الذي يرتكـبه، سـواء خارج نطاق عمله أم داخله. إذ يسأل كما هو الشأن بالنسبة للشـخص العادي. ولكن ثار الخلاف حول مساءلة الطبيب عن خطئه المهني أو الفني . فذهب رأي إلى عـدم مســاءلة الأطـباء عـن الأخطـاء الفـنية التي يرتكبونها أثناء الممارسة العملية. واستند أصحاب هذا الرأي إلى أن الطبيب بحصوله على الإجازة العلمية التي ترخص له الدولـة عـلى أساســها مـزاولة مهـنة الطب،يكـون جديرا بالقيام بعمله ومحلا للثقة. (عبدالستار . ١٩٧٧م).

كما استند هذا الرأي إلى أن مهنة الطب في تطور مستمر، هذا التطور يعتمد على التشــخيص والاســتنتاج، مما يسهل معه وقوع الطبيب في الخطأ المهني، وجعل الأطباء

تحت طائلة هذا النوع من الأخطاء الفنية يعني تقييد حرية الطبيب في العمل، والواجب هو إطلاق حرية الطبيب بغير خوف لصالح المريض والمجتمع، وإلا ترتب على ذلك عدم تطور الأطباء وتقدمهم وجمود المهنة وعدم تطورها (الجوهري . ١٩٥٢: ٢٧٥).

لكن هذه الآراء واجهت انتقادا في مجال مساءلة الطبيب حول الخطأ الفني. فقد رد البعض على المبررات التي استند عليها في عدم مساءلة الطبيب عن الخطأ الفني، بأن المشرع حينما اشترط لإجازة مزاولة مهنة الطب شهادة معينة، أراد من ذلك تنظيم المهنة وحماية المجتمع والأفراد من الأخطاء التي قد يتعرضلها المجتمع في حالة عدم وجود نظام بمنح إجازة مزاولة مهنة الطب. ولم يقصد المشرع أن يعتبر حامل الشهادة في الطب معصوما عن الخطأ المهني.ثم إن الشهادة العلمية لا يمكن أن تعني كفاءة الطبيب على وجه الاستمرار، لأن مهنة الطب في تقدم وتطور مستمر مع الزمن. أما من ناحية كون الطب علم غير ثابت، وبحاجة إلي التطور والتقدم فهذا أمر صحيح، ولكن هذا الأمر لا يتنافى مع أن هناك قواعد وأصولا مستقرة في علم الطب على مدى السنوات، ويجب على الطبيب أن يلتزم ويتقيد بها، فإذا خالفها كان مسؤولا عن خطئه.

وقد انتهى التطور في الفقه الحديث إلى تبني وجهة النظر التي تقضي بمساءلة الطبيب عن كل خطأ يرتكبه أثناء ممارسة عمله الطبي، سواء كان الخطأ عاديا أم خطأ مهنيا، وسواء كان جسيما أم يسيرا . وتقول في هذا د. فوزية عبد الستار " ونحن نؤيد هذا الرأي مدفوعين بضرورة الحفاظ على حقوق المرضى وحمايتهم من الأخطاء الطبية، أيا كانت درجة تلك الأخطاء، طالما أنه لا يدخل في نطاق هذا الخطأ اتباع الأساليب الطبية الحديثة، مما لا يخشى معه الركود والتوقف عن مسايرة الركب العلمي ".(الشهراني .١٤١٧هـ :٨٠) .

وقد ذهب غالبية الفقهاء في مصر إلى أنه لا محللهذه التفرقة بين الخطأ المادي

والخطـأ المهـني للطـبيب، وأنـه يجـب مسـاءلة الطبيب عن جميع أخطائه العادي منها والمهـني، جسـيمها ويسـيرها، وذلـك لعموميـة النصوص القانونية التي وردت عامة، ورتـبت المسـؤولية تجـاه مرتكبي الخطأ، ولم تفرق من ناحية الخطأ بين درجاته. كما أنهـا لم تفرق بين مرتكبي الخطأ الفنيين وغير الفنيين، فوجب أن يسأل الطبيب عن كل خطأ ثابت بحقه على وجه اليقين سواء كان خطأ ماديا أو مهنيا (مصطفى. ١٩٨٤م).

ونـرى في هـذا الصدد بشأن مساءلة الطبيب عن أي خطأ مادي أو مهني بأنه في مجـال الطـب يجـب مسـاءلة الطـبيب عن جميع أخطائه، سواء كانت مادية أو مهنية، جسيمة أو صغيرة، وأنه لا موجب للتفرقة بين الخطأ المادي والمهني في مجال المسؤولية الطـبية، وذلـك بسبب طبيعة المهنة الطبية المسؤولة عن سلامة الصحة وسلامة الحياة الإنسـانية. ولصـعوبة التفريق في ميدان الأعمال الطبية بين نوع الخطأ المرتكب في كثير مـن الحـالات وتحديد ما إذا كان خطأ ماديا أو مهنيا. فمثلا نسيان مقص أو قطع من الشـاش داخـل بطـن المـريض بعـد الجراحة قد يكون خطأ ماديا عاديا سببه النسيان والسـرعة. ولكـن في نفـس الوقت يمكن اعتباره خطأ فنيا، لأنه يشكل جزءا من التزام الطبيب بمراعاة الحرص واليقظة، وتطبيق الأصول المهنية المعتمدة والمؤكدة في مثل تلك الحـالات. ونجد في المجال الطبي أن ما ينظر إليه على أنه خطأ مادي يمكن أن يكون في الوقـت نفسه خطأ فنيا، لأن طبيعة العمل أو الممارسة العادية في الطب تحتاج إلى تقدير حالـة المـريض الطبية، لأن التعامل مع ما ينظر إليه على أنه حالة عادية متوقف أصلا عـلى الـتقدير الفـني المهني للطبيب، فمثلا عملية استدعاء طبيب أخصائي للكشف على حالـة مرضـية قـد تـبدو سلوكا عاديا غير فني من قبل الطبيب المشرف على المريض، ولكـن في الحقيقـة مثل هذا الإجراء الذي يبدو عاديا يحتاج حتما وبكل تأكيد إلى تقدير فـني لحالـة المـريض الـتي تتطـلب من الطبيب المشرف، (مثلا الطبيب العام) استدعاء

اختصاصي الجراحة. ففي حالة تقاعس الطبيب المشرف عن استدعاء الطبيب الاختصاصي، وحصول مضاعفات للمريض تقوم المسؤولية الطبية، لأن هذا السلوك العادي من قبل الطبيب المشرف يعتبر خطأ ارتكبه الطبيب، لأنه خالف القواعد العامة المرتبطة بالحرص والحذر، وتقديم العناية اللازمة. وهذا الخطأ يبدو وكأنه عادي، لأنه متعلق باستدعاء طبيب آخر، وليست له علاقة بفنون الطب. ولكن هذا السلوك مرتبط ومبني أصلا على التقدير الفني المهني لحالة المريض . والقاعدة العامة هي في مجال المسؤولية الطبية أن يخضع الطبيب للمساءلة القانونية عن أي خطأ ارتكبه مهما كان نوعه وحجمه وشكله، وعليه أن يتحمل مسؤولية أخطائه .(شريم . ٢٠٠٠م : ١٦٤).

المبحث الثاني : معيار الخطأ الطبي

كثير من القضايا والشكاوي في مجال الأخطاء الطبية أظهرت تباينا كبيرا في مفهوم معيار الخطأ بين الأطراف المعنية – المدعي (المريض) والمدعى عليه (الطبيب)– فمثلا المريض الذي لم يقم الطبيب بإجراء الكشف الطبي عليه حال وصوله إلى غرفة الطوارئ في المستشفي يعتبر ذلك خطأ ارتكبه الطبيب بحقه. أي إن المريض اعتمد الزمن معيارا، وأنه هو السبب للخطأ دون النظر إلى حالة ووضع الطبيب الذي كان مشغولا بحالة إسعاف طارئة كانت قد وصلت المستشفي قبل وصول المدعي . كذلك ثار الخلاف بين الفقهاء بشأن معيار الخطأ الطبي .فمنهم من قال إنه يؤخذ في تقدير ذلك بما يعرف بالتقدير الشخصي. ومنهم من قال بالأخذ بالتقدير الموضوعي، حيث يقارن ما وقع من الشخص بتصرف شخص مجرد، يتصور على أنه مثال الرجل العاقل المتبصر، الذي يفترض أنه لا عيب في أعماله وتصرفاته (الجوهري. مرجع سابق. ص ٣٥٣).

ونرى في هذا الموضوع أنه لابد من وضع معيار يقاس به خطأ الطبيب. وعلى

غـرار هـذا المعيـار يمكن تقدير حصـول الخطأ من عدمه . ونعتقد أن المعيار الأنسب في مجـال الأخطـاء الطـبية هو المعيار الموضـوعي، وهذا يعني اعتماد نموذج عملي مماثل لقياس مسلك الطبيب المدعى عليه. أي اعتماد سلوك نموذجي لطبيب من أوسط الأطباء، كفـاءة وخـبرة وتبصـرا ودقـة، وأن يكـون الطـبيب مـن مسـتوى الطـبيب نفسه في الاختصـاص، وممـن يـراعي الحيطـة والحذر في عمله، ويبذل الجهد والعناية اللازمة لمعالجـة مريضـه ويـراعي الأصـول الطبية المؤكدة والأعراف الراسخة في نظام المهنة، والـتقاليد والعـادات الطبية التي جرى عليها عرف الأطباء في مثل ظروف المدعى عليه، مـع الأخـذ بعين الاعتبار الظروف المحيطة بالطبيب وقت تنفيذه العمل الطبي. وبمعنى مختصـر فإن طريقة استخلاص الخطأ المتمثلة في التقدير الموضوعي تقوم على أساس مقارنـة فـاعل الضـرر (الطـبيب) بطـبيب ممـاثل لـه في التخصـص، وظروف العمل، والمستوى والخبرة.

المبحث الثالث: نماذج الأخطاء الطبية في التطبيق العملي

تتـنوع نمـاذج الأخطـاء الـتي يرتكبها الأطباء ومساعدوهم في مجال المهنة. فقد تكون أخطاء فنية، كأن يوضـع أنبوب الأكسجين أثناء التخدير في غير مجراه في الحلق ، أو نسيان أداة من أدوات الجراحة داخل جوف المريض، أو يحصل خطأ في اسم المريض ويعطـى العـلاج لمـريض آخـر، أو خطـأ في استئصـال العضو السليم من الجسم بدل العضـو المصاب وغيرها كثير. إلا أننا سوف نتناول أكثر النماذج حدوثا وشيوعا وهي ما يلي:

١- الامتناع عن العلاج

إن القـاعدة القانونية العامة في مجال العقوبات تنص(أنه لا جريمة ولا عقوبة إلا

بنص). وان مجرد الامتناع لا يرتب المسؤولية ما لم يوجد نص يوجب العمل. غير أننا نجد كثيرا من التشريعات الجزائية تعاقب على الإحجام عن مساعدة الغير في ظروف معينة وحالات محددة، بشرط ألا يتعرض المغيث لخطر جدي من جراء تدخله. فنجد مثلا أن المشرع المصري لم يعاقب على الامتناع المجرد من مساعدة الغير خارج الواجب. أما في مجالنا وهو الامتناع عن تقديم العلاج من قبل الطبيب للمريض، فنجد أن المتفق عليه فقها وقضاء وطبيا أن الطبيب غير ملزم بتقديم العلاج للمريض إلا في حالات محددة وحالات الضرورة ، وأن امتناعه لا يشكل سببا للمساءلة لانعدام الرابطة السببية بين الضرر والخطأ. ونجد في هذا الصدد أن كثيرا من التشريعات الطبية والتعليمات في كثير من الدول قد أقرت حق الطبيب في الامتناع عن تقديم العلاج تحت أسباب مهنية أو شخصية لأي كان، ما لم تكن هناك ضرورة تمنعه من ذلك، وهذا ما يتقرر في الحالات الطارئة وحالات الإسعاف فقط . فليس من حق الطبيب في مثل تلك الحالة أن يمتنع عن تقديم العلاج، ولا يعتبر مسؤولا عن ما يحدث للمريض من نتائج، وهذا ما نجده واضحا مثلا في المادة الثانية عشرة من نظام مزاولة مهنة الطب في المملكة العربية السعودية " للطبيب في غير الحالات الخطرة أو العاجلة أن يعتذر عن علاج مريض لأسباب مهنية أو شخصية مقبولة". وكذلك نجد المعنى نفسه في المادة السابعة والعشرين من الدستور الطبي الأردني" باستثناء الحالات المستعجلة وظروف الطوارئ فللطبيب الحق بأن يمتنع عن بذل العناية الطبية لاسباب مهنية وشخصية " . من هنا نرى أن امتناع الطبيب عن تقديم العلاج لا يقع ضمن اخطاء الطبيب التي ترتب قيام المسؤولية الطبية إلا في حالات محددة، وهي حالات الإسعاف، والحالات الطارئة، وظروف الطوارئ . إلا انه في هذا الصدد نرى أنه لا بد من التفريق بين الامتناع عن تقديم العلاج أبتداء، وبين ترك الطبيب علاج مريض كان قد باشره .

فنرى أن من باب الالتزام الطبي ألا يترك الطبيب علاج مريض قد باشره، وإلا اعتبر مسؤولا عن ما يترتب على ذلك من أخطار أو أضرار قد تحصل للمريض بسبب توقف الطبيب عن متابعة علاج المريض. ففي هذا المجال قد أقرت التشريعات الطبية عدم جواز ترك الطبيب للمريض الذي قد باشر علاجه إلا في حالات محددة وضمن ظروف معينة. فقد أجازت تلك التشريعات الطبية للطبيب أن يتنصل من متابعة علاج ذلك المريض إذا وجد مبررا لعدم مواصلة تقديم العناية الطبية له. كما إذا أهمل المريض في اتباع تعليمات الطبيب بخصوص العلاج، أو تعمد عدم اتباعها، أو استعان بطبيب آخر خفية، ودون علم الطبيب المعالج بذلك. ولكن التشريعات اشترطت على الطبيب ألا يكون الترك لمواصلة علاج المريض في ظروف غير مناسبة للمريض . وإلا اعتبر الطبيب مسؤولا عما قد يترتب على ذلك من أضرار للمريض. ونجد في هذا الموضوع أوضح مثال على ذلك ما جاء في المادة الأربعين من الدستور الطبي الأردني " بعد مراعاة ما جاء في المواد(٣١ ،٣٥، ٣٨)من الدستور فإنه باستطاعة الطبيب أن يتوقف عن العناية بالمريض شريطة ألا ينتج عن توقفه ضرر مباشر للمريض، وأن يقدم كل ما يلزم وما لدية من معلومات تفيد في مواصلة علاجه" . ونجد كذلك أن المادة التاسعة عشر في نظام مزاولة مهنة الطب في المملكة العربية السعودية تفيد نفس المعني" يجب على الطبيب المعالج إذا رأى ضرورة استشارة طبيب آخر أن ينبه المريض أو ذويه إلى ذلك. كما ويجب عليه أن يوافق على الاستعانة بطبيب آخر إذا طلب المريض أو ذووه ذلك. وللطبيب أن يقترح اسم الطبيب الذي يرى ملاءمة الاستعانة به. وإذا قدر الطبيب المعالج عدم وجود ضرورة لاستشارة طبيب آخر أو اختلف معه في الرأي عند استشارته، فله الحق في الاعتذار عن متابعة العلاج لذلك المريض دون التزام من جانبه بتقديم مبررات لاعتذاره" .

٢- أخطاء التشخيص

إن تشخيص المرض هو أول أعمال الطبيب بالنسبة للمريض. فعلى ضوء ذلك يتحدد تعامل الطبيب طبيا مع المريض وطريقة علاجه. وإن أي خطأ في تلك المرحلة المهمة والرئيسية يستتبع نتائج قد لا تحمد عقباها، لأنه في هذه المرحلة بالذات تبدأ مسؤولية الطبيب المهنية، وأي تسرع في البت وتقرير حالة المريض قد يوقع الطبيب في خطأ التشخيص إما من الناحية العلمية أومن ناحية إهمال التشخيص .

إن مسألة الخطأ في التشخيص تعامل وفق الاجتهاد المستقر من أن كل خطأ في التشخيص يرتب المسؤولية، ما دام هذا الخطأ لا يرتكب من طبيب محترز ضمن ظروف و شروط الحالة. (محتسب بالله . مرجع سابق .ص ١٣٦). وهذا يقضى بأن يصبح الطبيب منذ اللحظة التي يستدعى فيها لتقديم العلاج ملزما بأن يوفر للمريض العناية الطبية المطلوبة والتي باستطاعته تأمينها وتقديمها إما شخصيا أو بمساعدة غيره من القادرين على ذلك. ويجب على الطبيب أن يضع تشخيصه بمنتهى الدقة، مستعينا بالله أولا ثم بالطرق والوسائل العلمية الأكثر ملاءمة. .حيث نجد في موضوع التشخيص مثلا أن المادة السابعة عشرة من اللائحة التنفيذية لنظام مزاولة مهنة الطب في المملكة العربية السعودية تنص على ما يلي: "يجب على الطبيب أن يقوم بإجراء التشخيص بالعناية اللازمة، مستعينا بالوسائل الفنية الملائمة، وبمن تستدعي ظروف الحالة الاستعانة بهم من الأخصائيين أو المساعدين، وأن يقدم للمريض ما يطلبه من التقارير عن حالته الصحية ونتائج الفحوصات، مراعيا في ذلك الدقة والموضوعية". غير أنه في هذا الجانب نرى أنه لا يمكن اعتبار عدم اللجوء إلى استخدام طريقة أو وسيلة علمية للتحقق من التشخيص والتي لا تزال موضع خلاف علمي خطأ من الطبيب . كما أنه لا يكون الخطأ في التشخيص موجبا للمسؤولية الطبية المدنية إلا إذا

كـان خطـأ التشخيص هو السبب في حصول الضرر للمريض. ولا يعتبر أيضا الطبيب مسـؤولا عـن أخطـاء التشخيص لكونه لم يستطع – دون إهمال منه – كشف مرض خارج عن نطاق حدود العلم وقت تنفيذه العمل الطبي.

وقـد اسـتقر القضـاء عـلى أن مجـرد الخطـأ في التشـخيص ووصـف العـلاج ومباشـرته لا يـرتب مسـؤولية إلا إذا كـان هـذا الخطـأ مـنطويا على جهل ومخالفة للأصـول العـلمية الثابـتة والمسـتقرة التي يتحتم على كل طبيب الإلمام بها، بشرط أن يكـون الطـبيب قـد بذل الجهود الصادقة اليقظة التي يبذلها الطبيب المماثل في الظروف القائمة.

٣– أخطاء العلاج

مرحـلة العـلاج هـي التطـبيق العملي لما أقره التشخيص الطبي، والتزام الطبيب بـالعلاج هـو الـتزام مـتولد من طبيعة الواجبات الطبية وماهية التزامات الطبيب تجاه مرضاه . فالمطلوب من الطبيب – حسب ما تقره الواجبات الطبية– أن يبذل عناية طبيب يقـظ في مسـتواه، ليصـل المـريض – بأذن الله– إلى الشفاء. وليس من الالتزام هنا أن يضـمن الطـبيب الشـفاء لـلمريض بعـد المعالجـة لأن الشفاء أولا من عند الله سبحانه مصـداقا لقوله تعالى ﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ۝ ﴾ (الشعراء: ٨٠). وثانيا أن الشفاء قد يـتوقف على عوامل واعتبارات أخرى تكون بعيدة عن سلطان الطبيب وقدرته ، ومنها عـلى سبيل المثال عوامل المناعة الجسمية، وحدود العلم، ومرحلة المرض وغيرها كثير. ولقـد اعتبر الفقهاء خطأ الطبيب في العلاج خطأ يتصل بالمسائل العلمية، وهو ما سماه الـبعض خطـأ المـداواة . فاختيار العلاج اللازم ونوعيته فيما إذا كان دواء أم غير ذلك يقتضي من الطبيب منتهى الدقة والحيطة والانتباه . فالطبيب قد يعتبر مخطئا في العلاج إذا تجـاوز تقدير الجرعة التي يحتاجها المريض لدواء ما وكان المقدار معلوما ومستقر

الكميـة الـتي يحتاجها المريض للوصول إلي الشفاء – بإذن الله– أو أن يعطي الطبيب دواء غـير مناسـب لحالـة المـريض لاعـتقاده العكس، فيكون تقديرا خاطئا من الطبيب وعلى غير ما تقضي به أمور المهنة.

وأغـلب ما تستلزمه الدقة والحرص أيضا في أمور العلاج تبدو في حالة استعمال العقاقير الخطيرة، ولا يكفي من الطبيب أن يكون حريصا ومتنبها فقط وإنما عليه عندما يقرر ضرورة استعمال تلك الأدوية أن يشير إلى ذوي المريض أو القائم على رعايته إلى نوعيـة العـلاج وخطورتـه، فيشـدد على الحرص في طريقة تناول الجرعة المصرح بها وعواقـب تجاوزها، ويبين الإرشادات والمقادير والمواعيد، وعواقب عدم التقيد بها. كما أن على الطبيب متابعة نتائج العلاج وتأثيراته على المريض وتوقعات الشفاء. فنجد مثلا أن المـادة العشـرين مـن اللائحـة التنفيذية لنظام مزاولة مهنة الطب في المملكة العربية السـعودية تقـول : " يلتزم الطبيب بتنبيه المريض أو ذويه إلى ضرورة اتباع ما يحدده لهـم من تعليمات، وتحذيرهم من خطورة النتائج التي قد تترتب على عدم مراعاتها بعد شـرح الوضـع العلاجـي أو الجـراحي وآثاره" . ومع ذلك فإن الطبيب لا تسقط عنه المسـؤولية، حـتى وإن نـبه المريض أو ذويه إلى خطورة العلاج، وذلك إذا لم تكن حالة المـريض تسـتدعي تعريضـهلهذه الأخطار، أو لا توجد ضرورة لذلك، حتى ولو رضي المريض بذلك، لأن على الطبيب ألا يقبل تعريض مريض لعلاج لا تكون فوائدة متناسبة مـع أخطاره، لأن الضرورة يجب أن تقدر بقدرها. والطبيب يسأل عن خطئه في العلاج إذا كان السبب مرتبطا بمخالفات ظاهرة واضحة لا تحتمل أي نقاش فني، وناجمة عن إخـلال بـالقواعد والأسـس الطـبية. أمـا في حالـة الخلاف والاختلاف بين الأطباء من الـناحية الفـنية حـول أفضـلية أنـواع العلاج حسب قناعا تهم ومدارسهم ومشاربهم العلمية فهذا لا يشكل لوما، ولا يقيم مسؤولية، ما دام اجتهاد الطبيب هذا لم يخرج عن

نطاق دائرة القواعد والأسس العامة المطبقة وحدودها في مجال العلوم الطبية الحديثة، والتي تعني أن الطبيب على اطلاع متواصل على مستجداتها ذات العلاقة بتخصصه وطبيعة عمله، وهو ملزم بملاحقة ذلك. نجد في ذلك أن المادة التاسعة /أ من اللائحة التنفيذية لنظام مزاولة مهنة الطب في المملكة تنص على :"يجب على الطبيب أن يعمل على تنقية معلوماته وأن يتابع التطورات العلمية والاكتشافات الحديثة في الحقل الطبي".

٤ – أخطاء الجراحة

تعتبر الجراحة بوصفها فرعا من فروع الطب المجال الأرحب لدراسة المسؤولية الطبية بجميع وجوهها وأشكالها، لأن أخطاء الجراحة هي الأخطاء النموذجية في مجال المسؤولية الطبية. وتبدو أهمية مسؤولية الطبيب الجراح من خلال أهمية الجراحة بحد ذاتها، فهي على جانب كبير من الدقة والخطورة، مما يقتضي من القائمين عليها بذل العناية الفائقة، والحذر والاهتمام والحيطة والانتباه. والجراحة تحكمها القواعد العامة للمسؤولية الطبية، وينطبق عليها أنها التزام بوسيلة وعناية، ولا يمكن أن تكون التزاما بتحقيق غاية حتى في أبسط الجراحات. ومن المتفق عليه بين الأطباء أن العمل الجراحي يمر بثلاث مراحل هي مرحلة الفحص و الإعداد والتحضير، ومرحلة تنفيذ وإجراء العمل الطبي الجراحي، ومرحلة الإشراف والمتابعة للمريض حتى الوصول به إلى التعافي . ومسؤولية الطبيب الجراح قائمة في جميع تلك المراحل. فيعد الطبيب مثلا مسؤولا إذا لم يقم بفحص المريض فحصا دقيقا قبل البدء في العمل الجراحي، حتى يتبين مثلا ما إذا كانت صحة المريض تحتمل الجراحة ووضع المريض تحت البنج العام، وغيرها من الأمور الطبية الفنية الضرورية قبل إجراء العملية الجراحية. والمبدأ المستقر عليه في الفقه والقضاء، وبين الأطباء أن التزام الطبيب الجراح بالعناية والعلاج والإشراف والمتابعة للمريض هو كالتزامه قبل العملية الجراحية، وأن إهماله أو تركه

للمريض يكشف عن جهله بواجباته، ويعد خطأ تنعقد عليه مسؤولية ملاحقة الطبيب (قايد. مرجع سابق). من هنا نرى أن المسؤولية في الجراحة قائمة ليس فقط من خلال العمل الجراحي، بل تبدأ منذ معاينة المريض وحتى الانتهاء من المعالجة والوصول بالمرض إلى الشفاء بعون الله . فالطبيب الجراح مسؤول عن كل خطأ يصدر منه في تلك المراحل ويسبب ضررا للمريض ، فهو يسأل إذا تجاهل القواعد الثابتة والطرق العلمية المستقرة في حقل الجراحة، كأن يهمل في تنظيف الجرح أو تطهيره، أو يترك بقايا من القماش أو الأدوات أو أجساما غريبة في الجرح، أو في جوف المريض. ويسأل أيضا إذا لم يقم بعمله الجراحي بالمهارة التي تقتضيها مهنته. أما إن جانب سلوكه مواطن الخطأ، فلا مسؤولية عليه أيا كانت نتيجة عملة الجراحي، فهو لا يضمن للمريض الشفاء، بل يلتزم ببذل العناية الكافية والمبنية على الأصول العلمية السليمة والمستقرة في مجال المهنة. ومن الأمثلة على خطأ الطبيب الجراح ما حدث في مستشفى عام بإحدى الدول، أن طبيبا جراحا قام بأجراء عملية استئصال للزائدة الدودية لمريض، وبعد أن طهر مكان الجرح بالكحول الطبي، لا حظ وجود بثور بالقرب من مكان إجراء العملية على جسم المريض، فاراد أن يزيل تلك البثور بالكي، لتجنب إحداث عدوى للجرح، إلا أن ما تبقي من آثار كحول التطهير الطبي اشتعل، وسبب حرقا للمريض، وقد اعتبر الطبيب مسؤولا عن إهماله هنا لعدم التحقق من زوال الكحول الطبي من ثنية غائرة في مكان اتصال الفخذ بالبطن.

ونرى في المقابل أن الطبيب الجراح لا يسأل عن رفض إجراء عملية مشكوك في نتائجها، وإن كان على الطبيب الجراح بصورة عامة ألا يمتنع عن إجراء عملية جراحية لمريض لمجرد إنها خطيرة طالما أن حالته تستدعيها . كما أن الطبيب الجراح لا يسأل عن إجراء عملية بطريقة دون أخرى ما دامت الطريقتان مسلم بهما علميا . كما أنه لا

مسـؤولية عـلى الجـراح إذا اتـبع الأصول العلمية السليمة والمستقرة ولم يحصل منه خطـأ مـا، وحـتى لو انه لم يحصل المريض من العملية على النتائج التي كان يمكن أن يحصل عليها من طبيب آخر أكثر مهارة.

ولابـد هـنا مـن التوضـيح بـأن الطبيب – بصورة عامة وفي الجراحة بصورة خاصـة – يعتـبر مسـؤولا عن أخطاء المساعدين. ويقصد بالمساعدين كل من له علاقة بـالعمل الطـبي، ويعمل تحت إشراف الطبيب، وحاصل على ترخيص ممارسة الأعمال الطـبية المسـاعدة، مـثل الممرضـين والممرضـات، والفـنيين الطـبيين عـلى اخـتلاف تخصصـاتهم . والطـبيب يعتـبر مسـؤولا عنهم مسؤولية كاملة ومباشرة أثناء قيامه بـتأدية المهمـة المـنوطة بـه، وإن حدوث أي خلل أو خطأ أثناء ذلك يعتبر من مسؤولية الطـبيب المشـرف، ويكون الطبيب مسؤولا عن خطأ المساعد، ويتحمل كامل المسؤولية عـن ذلـك. وذلك لأن قواعد المسؤولية في هذا المجال أقرت بمسؤولية المتبوع عن أعمال تابعيـه، ويعتـبر الطـبيب المشرف متبوعا والمساعد تابعا له. وليس أدل و أوضح على ذلـك مـن نسـيان قطـع مـن الشـاش في جـوف المريض بعد إجراء العملية الجراحية. فالممرضـة المسـؤولة عـن عمـلية التأكد من عدد قطع الشاش المستخدم أثناء الجراحة تقوم بعملها تحت إشراف الطبيب الجراح، وهو المسؤول أمام المريض وليست هي.

الفصل الثاني (الضرر الحاصل)

المبحث الأول : تحديد معنى الضرر في المجال الطبي

تعـددت وجهـات النظر في وضع تعريف لمعنى الضـرر. فقد أعطى بعض الفقهاء تعـريفا للضـرر مثل العلامة الشيخ الزرقا، الذي قال عنه (أنه هو ما يؤذي الشخص في

نواح مادية ومعنوية). وعرفه مازو (بأنه الأذى الذي يصيب الإنسان في جسمه أو شرفه أو عواطفه). وقال عنه آخرون(إنه المساس بحق من حقوق الإنسان) (محتسب بالله . مرجع سابق . ص ٢٣٢). إلا أن التعريف المستقر عليه لدى غالبية الفقهاء هو: (أن الضرر حالة نتجت عن فعل إقداما أو إحجاما مست بالنقص أو بما يعنيه قيمة مادية أو معنوية أو كلاهما للشخص). ونرى أن هذا التعريف هو الأقرب لحال الضرر في المجال الطبي، والذي يمكن على ضوء ذلك تعريفه بأنه (حالة نتجت عن فعل طبي مست بالأذى المريض، وقد يستتبع ذلك نقص في حال المريض أو في معنوياته أو عواطفه). ويعتبر حصول الضرر ركنا أساسيا من أركان مسؤولية الطبيب المدنية، إذ إن تلك المسؤولية شأنها شأن النظرية العامة للمسؤولية المدنية تقتضي وجود الضرر لكي يقع الطبيب تحت طائلتها، فليس مجرد حصول الخطأ من الطبيب كافيا لإقامة الدليل على تحقق المسؤولية، بل يجب أن يكون هناك ضررا حصل للمريض بسبب ذلك الخطأ الطبي . كذلك فإن القواعد الحقوقية العامة تقر أنه لا يكفي لقيام المسؤولية الطبية أن يرتكب الطبيب خطأ مهنيا، بل المفروض أن يكون هذا الخطأ سبب ضررا للمريض، لأن قيام المسؤولية يستهدف جبر هذا الضرر بالتعويض عنه ، وهذا ما استوجب اعتبار الضرر ركنا من أركان قيام المسؤولية الطبية (شريم . مرجع سابق . ٢٠٠٠م) . ونجد في هذا المجال أن المادة (٢٨) من اللائحة التنفيذية لنظام مزاولة مهنة الطب في المملكة العربية السعودية نصت على ما يلي: "كل خطأ مهني صدر من الطبيب أو أحد مساعديه وترتب عليه ضرر للمريض يلتزم من ارتكبه بالتعويض، وتحدد اللجنة الطبية الشرعية المنصوص عليها في هذا النظام مقدار هذا التعويض" . وجاء في المادة (٢٢٢) من القانون المدني السوري ما نصه: "يلتزم المسؤول بالتعويض عن الضرر المتوقع، لأن الخطأ في المسؤولية التقصيرية يعتبر مخالفا للنظام العام، فيتحمل

الطبيب مسؤولية كل الضرر الذي يصيب المريض". وفي قرار لمحكمة التمييز الأردنية في قرارها رقم ٩٥/٤٢٤ بأن الطبيب يسأل عن إلحاقه تشويها في وجه المجني عليها، ويلزم بتكاليف عملية التجميل لإعادة الحال إلى ما كان عليه. إضافة إلى ما حكمت به المحكمة من تعويض عملا بالمادتين (٢٦٦، ٢٧٤) من القانون المدني الأردني (خريس. ١٩٩٩م : ٢٣).

المبحث الثاني : أقسام الضرر في المجال الطبي

يقسم الضرر الذي يلحق بالمريض نتيجة الأخطاء الطبية إلى ثلاث أقسام هي :

١-الضرر الجسدي. ٢-الضرر المالي. ٣-الضرر المعنوي.

أولا: الضرر الجسدي

وهو الضرر الذي يصيب الإنسان في جسمه . وهو يمثل إخلالا بحق مشروع للمضرور، وهو حق سلامة الجسم وسلامة الحياة . فقد نصت المادة السابعة من واجبات الطبيب العامة في اللائحة التنفيذية لنظام مزاولة مهنة الطب في المملكة العربية السعودية على أنه: (يمارس الطبيب مهنته لصالح الفرد والمجتمع في نطاق احترام حق الإنسان في الحياة وسلامته وكرامته مراعيا في عمله العادات والتقاليد السائدة في المملكة مبتعدا عن الاستغلال). فالتعدي على الحياة ضرر بالغ، وإتلاف عضو من الجسم، أو إحداث تشويه فيه أو نقص وظيفي هو أيضا ضرر جسدي. فمع هذا الضرر الجسدي يصبح المضرور غير قادر على ممارسة الحياة الاعتيادية الطبيعية، بسبب ما لحق في جسمه من ضرر، والذي قد ينعكس على قواه الجسمية في العيش والكسب والعمل وغيرها. وهذا الأمر يتعارض مع أهداف الرعاية الصحية والتعليمات والواجبات التي نصت عليها اللوائح و الأنظمةلهذه المهنة الإنسانية. وقد يكون الضرر الجسدي

بأحدى صورتين وذلك على النحو التالي:

الضرر الجسدي المميت :

يقصد به الضرر الطبي الذي نجمت عنه وفاة المريض. وهو أشد أنواع الضرر لإصابته الروح. ومثاله تأخر طبيب التخدير المشرف على حالة المريض المخدر أثناء العملية، بعدم الإسراع والسعي إلى إفاقة المريض وحصول موت خلايا المخ، وبالتالي موت الدماغ.

الضرر الجسدي غير المميت :

هو الضرر الذي يؤدي إلى تعطيل كلي أو جزئي في بعض وظائف الجسم. مثل أتلاف العين بخطأ طبي في المعالجة.

ثانيا: الضرر المالي

المقصود بالضرر المالي في المجال الطبي هو الخسارة التي تصيب الذمة المالية للشخص الذي لحق به الضرر. ويشمل هذا الضرر ما لحق بالمريض من خسارة مالية، كمصاريف العلاج والأدوية، والإقامة في المستشفى، ونفقات إصلاح الخطأ، بالأضافة إلى ما فات المضرور من كسب مشروع خلال تعطله عن عمله .

ثالثا: الضرر المعنوي

يراد بالضرر المعنوي الأذى الذي يصيب المصلحة المشروعة للشخص، فيسبب ألما معنويا أو نفسيا للمضرور، لمساسه بالكيان الاعتباري للشخص. فهذا النوع من الضرر لا يصيب الإنسان مباشرة في جسده أو ماله، بل يصيب الشخص في شعوره وعواطفه، نتيجة معاناة قد تنتج عن آلام جسدية أو نفسية. ومن الأمثلة على ذلك أن يذاع عن شخص أنه مصاب بمرض خطير أو نحو ذلك. فهذا الإعلان قد يسيئ إلى

سمعة الشخص أو يحط من مركزه الاجتماعي أو المالي، وبالتالي فهو يلحق بالشخص أضرارا معنوية، لأنه أصاب أمورا معنوية يحرص الإنسان عليها في الحياة .

وهنا نجد أن المادة الثانية والعشرين من اللائحة التنفيذية لنظام مزاولة مهنة الطب في المملكة العربية السعودية تنص في هذا الجانب على ما يلي: "يجب على الطبيب أن يحافظ على الأسرار التي علم بها عن طريق مهنته ولا يجوز له إفشاؤها إلا في حالات محددة" . والحالات التي يجوز للطبيب إفشائها والإعلان عنها هي :

١) إذا كان الإفشاء مقصودا به الإبلاغ عن وفاة ناجمة عن حادث جنائي.

٢) إذا كان الإفشاء بقصد التبليغ عن مرض سار أو معد.

٣) إذا كان الإفشاء بقصد دفع الطبيب لاتهام موجه إليه من المريض أو ذويه يتعلق بكفاءته، أو بكيفية ممارسته للمهنة.

٤) إذا وافق صاحب السر كتابة على إفشائه، أو كان الإفشاء لذوي المريض مفيدا لعلاجه.

وفي قرار لمحكمة مصر الوطنية جاء فيه "أن الأمراض من العورات التي يجب سترها حتى ولو كانت صحيحة . فإذاعتها في محافل عامة وعلى جمهرة المستمعين يسيء إلى المرضى إذا ذكرت أسماؤهم وبالأخص بالنسبة للفتيات، فإنه يضع العراقيل في طريق حياتهن وهذا خطأ يستوجب التعويض" (السنهوري . ١٩٦٦م : ٨٦٥).

الفصل الثالث

(علاقة السببية بين الخطأ المرتكب والضرر الحاصل وانتفاء المسؤولية الطبية)

المبحث الأول: علاقة السببية

المقصــود بعلاقة السببية وجود رابطة مباشرة ما بين الخطأ الطبي المرتكب من قبل الطبيب والضرر الذي أصاب المريض. ووجود رابطة السببية ركن أساسي في قيام المســؤولية الطبية، إذ لا يكفي لقيام المسؤولية في مجال الخطأ الطبي وقوع الضرر، بل لابـد أن يكـون مـا لحـق بالمـريض من ضرر نتيجة مباشرة للخطأ الطبي الذي أحدثه الطـبيب، وأن يرتـبطا ببعضــهما ارتـباط العـلة بالمعلول، والسبب بالمسبب، فلا يمكن تصور حصـول الضـرر للمريض لو لم يقع الخطأ من الطبيب. ولهذا نؤثر القول بوجوب توافـر رابطـة الســببية المباشرة بين الخطأ الطبي المرتكب والضرر الحاصل للمريض. وهـذا ما ذهب إليه أغلب الفقهاء ورجال القانون. فنجد القانونيين في فرنسا مثلا يرون في ذلـك إن الطـبيب لا يعتـبر مسؤولا إلا إذا وجدت علاقة السببية بين خطئه والضرر الحاصل للمريض. (سعد. مرجع سابق. ص٤٧٦)

ونـرى هـنا أنـه لقيام المسؤولية الطبية لابد من وجود رابطة تربط بين الخطأ المرتكب من الطبيب والضرر الحاصل للمريض، مع أن معرفة وجود رابطة السببية أو عـدم وجودها تعتبر من المسائل الدقيقة، وتحديدها يعتبر من الأمور العسيرة والشاقة، نظـرا لـتعقيد الجســم البشـرى من النواحي الفيزيولوجية والتشريحية وتغير حالاته المرضـية، إذ تـتعدد أسـباب حـدوث الضرر أحيانا وتتداخل، وقد تنسب إلى أشخاص

متعددين أحيانا أخرى. أو يكون بعض الأسباب صادرا عن المريض نفسه، سواء بفعله أو بطبيعة استعداده. وهنا يتضح مدى الدور الذي يقع على الجهة المختصة في معرفة الأسباب. فهي مطالبة في مجال حصول الضرر للمريض بأن تنسب الضرر إلى أسبابه.

المبحث الثاني :انتفاء المسؤولية عن الطبيب

تتحدد طرق انتفاء المسؤولية الطبية والتخلص منها بإثبات السبب الأجنبي الذي يقطع رابطة السببية بين الخطأ الطبي المرتكب والضرر الحاصل للمريض. وقد جاء في نص المادة (٢٦١) من القانون المدني الأردني أنه إذا أثبت الشخص أن الضرر قد نشأ عن سبب أجنبي لا يد له فيه، كآفة سماوية، أو حادث فجائي، أو قوة قاهرة، أو فعل الغير، أو فعل المتضرر، كان غير ملزم بالضمان ما لم يقض القانون أو الاتفاق بغير ذلك . ومما يدخل تحت مفهوم السبب الأجنبي: القوة القاهرة (الحادث الفجائي)، خطأ الغير، خطأ المريض (فعل المصاب).

القوة القاهرة: إن القوة القاهرة أو الحادث الفجائي تعتبر شيئا واحدا، مع أن بعض الفقهاء قد اعتبرهما مختلفين. فقالوا إن القوة القاهرة هي الفعل الذي يستحيل دفعه، بينما الحادث الفجائي هو الحال الذي لا يمكن توقعه. إلا أن الحقيقة أن القوة القاهرة يجب أن تكون حادثا ليس فقط لا يمكن دفعه، بل أيضا لا يمكن توقعه. وكذلك الأمر بالنسبة للحادث الفجائي لا يمكن أن يكون غير ممكن التوقع، وإنما كذلك مستحيل الدفع. لذلك كان إجماع الفقهاء في نهاية الأمر قائما على عدم التمييز بينهما وهو ما سار عليه القضاء واستقر. (محتسب بالله . مرجع سابق . ص ٢٦٣). والقوة القاهرة تعني الأمر الذي لا يمكن توقعه أو تلافيه، وهو خارج عن الإرادة، ومن شأنه إذا حدث أن يجعل الوفاء بالالتزام أو العهد مستحيلا (الفضل. ١٩٩٦م : ٢٨). فمثلا الصاعقة التي تنزل وتحرق الأجهزة الكهربائية وتعطلها أثناء قيام الطبيب بإجراء

عملية جراحية هي قوة قاهرة، وكذلك الحروب والزلازل وغيرها كثير. ولعل اقرب مثال على ذلك في العمل الطبي عدم مقدرة الطبيب الجراح الوصول لإجراء عملية مستعجلة لمريض بسبب تعرض الطبيب لحادث سير في الطريق قبل وصوله إلى المستشفى. فما يلحق بالمريض من أضرار أو مضاعفات أو حصول الوفاة ليس بسبب الطبيب، لأن تأخر الطبيب أو عدم وصوله كان بسبب أجنبي، هنا وهو القوة القاهرة، أو الحادث الفجائي الذي حصل للطبيب .

خطأ الغير: أن المقصود بالغير في المجال الطبي هو أي شخص آخر غير المريض (المضرور نفسه)، أو الطبيب المعالج. كما يشترط ألا يكون الغير من بين الأشخاص الذين يعتبر الطبيب مسؤولا عنهم، كالمساعدين أو المرضين، وإلا كنا بصدد مسؤولية الطبيب عن تابعيه . فمثلا إذا تبين للطبيب المعالج أن سبب عدم التئام الكسر لدى المريض، أو حصول عاهة مستديمة هو مراجعة المريض لمجبر الكسور الشعبي وحصول الخطأ منه، فهذا يعني أن شخصا آخر هو السبب في حصول الضرر للمريض. وبذلك يمكن دفع المسؤولية عن الطبيب المدعى عليه.

إلا أن الطبيب لا يستطيع دفع المسؤولية عن نفسه إذا حصل الخطأ من المساعدين له، لأن فعل المساعد مسؤول عنه الطبيب المعالج، ولأن المساعد للطبيب ليس من الغير، كما أشرنا سابقا. كما أن الطبيب لا يستطيع أن ينفي المسؤولية عن نفسه بحجة حصول الخطأ من الغير، إذا حصل الخطأ من المرضة أو(المرض) التي أعطت المريض جرعات من الأدوية أكثر من الحدود المطلوبة والمحددةلهذا المريض، لأن المرضة تقوم أساسا بالعمل الطبي بإشراف الطبيب المعالج وطبقا لتوجيهاته وتعليماته، وهي من تابعيه .

خطأ المريض (المضرور): قد يكون المريض نفسه أحيانا هو السبب الوحيد في

حصول الضرر. وإذا أثبت القائم بالعمل الطبي ذلك تخلص من المسؤولية الطبية ولا يلزم بدفع التعويض . فالمريض الذي يتعمد إهمال إرشادات الطبيب وتعليماته في العلاج، أو يتناول جرعات الأدوية بصورة مخالفة لتعليمات الطبيب ويلحق ضررا بنفسه وجسده يتحمل وحده مسؤولية الضرر الناتج. ومن الأمثلة على خطأ المريض والذي يقطع رابطة السببية هو إهمال المريض العناية بالجرح بعد العملية، من حيث مراجعة الطبيب لمتابعة الجرح، وإجراء الغيار والتطهير اللازم. فهذا الإهمال قد يؤدي بالنهاية إلى تلوث الجرح جرثوميا وقد ينتهي الأمر بتسمم الدم ومن ثم الوفاة. فهنا لا يسأل الطبيب، لأن السبب هو إهمال المريض في المتابعة، وكذلك الحال إذا غادر المريض المستشفي قبل إتمام العلاج على مسؤوليته رغم نصح الأطباء له أو هرب قبل شفائه.

ويتحقق خطأ المريض ليس فقط بالفعل الإيجابي، وإنما كذلك بالأفعال السلبية. فمثلا مجرد إخفاء المريض عن الطبيب المعالج حقيقية أمر لا يسأل عنه الطبيب، أو مما لا يتكشف للطبيب حتى بعد إجراء الفحوص وضمن حدود المطلوب من الطبيب المعتاد، وكان ذلك الإخفاء مما يولد الضرر للمريض بالاشتراك مع فعل الطبيب الخطأ. فالإخفاء الواقع من المريض لأمر قد يسبب الضرر ليس إلا خطأ يستوجب الاعتبار.

النتائج والتوصيات

إن موضوع المسؤولية الطبية وأخطاء الأطباء يستحق الاهتمام والعناية والبحث. وذلك لاتصاله بأعز ما في الحياة، وهو سلامة جسم الإنسان والمحافظة عليه من الأخطار والأخطاء التي قد يرتكبها بعض الأطباء، الذين نسلمهم أنفسنا من أجل درء الأخطار الصحية عنا أحيانا، حيث إنلهذا الجسم البشري حرمته وحمايته التي وردت في الشريعة الإسلامية، ونادت بها القوانين الوضعية والتي تحاسب وتوقع

المسـؤولية والعقـاب على كل من يرتكب عملا يمس سلامة هذا الجسم، ومنهم الأطباء عـندما يمارسـون عمـلهم الـذي هـو في الأسـاس لـلمحافظة على سلامة هذا الجسم الإنساني ودرء الأمراض عنه.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث مايلي:

١- إن مهنة الطب مهنة إنسانية خاصة، وضعتلها التشريعات المناسبة في جميع أنحاء العـالم، ووضـعتلهـا أنظمة وشروط تنظم مزاولة هذه المهنة الإنسانية ، وتوضح هـذه الأنظمة الواجبات والالتزامات على من يمارسها من الأطباء ومساعديهم تجاه مرضـاهم وتجاه المجتمع، وتحاسب من يخالفها أو من يقصر فيها، فاصبحت لهذه المهنة قواعدها وأصولها العلمية والفنية المستقرة، التي على الطبيب دائما أن يراعيها أثناء ممارسته العمل الطبي . والتي لم تستقر إلا بعد أن أخذت من أصحابها مزيدا مـن الجهد وكثيرا من العمل، حتى أضحت قواعد الأعمال الطبية والمسؤولية الطبية على درجة كبيرة من الوضـوح .

٢- إن للمسـؤولية الطـبية المدنيـة ثلاثـة أركـان أساسية، ولا يمكن أن تقوم مساءلة الطـبيب إلا عـلى أساس تحقق هذه الأركان الثلاثة، وهي حصول خطأ من الطبيب المعالج، وحصول ضرر للمريض بسبب خطأ الطبيب، ووجود علاقة أو رابطة تربط بين الخطأ المرتكب من الطبيب والضرر الحاصل للمريض .

٣- تـبين لـنا أن الطـبيب - ضمن أحكام المسؤولية الطبية - يسـأل عن جميع أخطائه أثناء ممارسة العمل الطبي، سواء كان الخطأ مهنيا أم غير ذلك، وسواء كان جسيما أو يسيرا في حالة ثبوت ذلك الخطأ في حقه، وأنه ملزم كذلك - ضمن هذه الأحكام- بالـتعويض أو الضـمان عن الضرر الذي لحق بالمريض من جراء تلك الأخطاء. هذا

بالإضافة إلى أن الطبيب يعتبر مسؤولا عن اخطاء المساعدين بحكم مسؤولية المتبوع عن عمل تابعيه.

٤- تبين لنا أن الأضرار التي تلحق بالمريض نتيجة الأخطاء الطبية لا تقتصر فقط على الضرر الجسدي المباشر، بل إن تلك الأضرار قد تتعداه إلى إحداث أضرار معنوية أو أضرار مالية.

٥- تبين لنا من خلال هذا البحث أن المسؤولية يمكن انتفاؤها عن الطبيب، إذا ثبت أن هناك سببا أجنبيا أو فعل للغير، أو فعل المريض نفسه قد شاركت في إحداث الخطأ الذي نتج عنه الضرر .

التوصيات

١- ضرورة توعية الكوادر الصحية والقائمين بالعمل الطبي، خاصة الأطباء بالواجبات والالتزامات التي تفرضها القوانين واللوائح التي تنظم هذه المهنة الإنسانية، وذلك لأن معرفة تلك الأنظمة ومراعاتها والتقيد بها يشكل منطلقا أساسيا للسلوك الطبي والضروري لضمان سلامة الموقف الذي أصلا لا يقوم بدونها.

٢- نرى أنه لا بد من تفعيل التعليمات واللوائح والتشريعات التي تنظم مزاولة مهنة الطب، خاصة في ما يتعلق بالواجبات والالتزامات من جانب الأطباء تجاه مرضاهم ، وكذلك التشريعات التي تتعلق بالأخطاء الطبية .

٣- نظرا لأن قضايا الأخطاء الطبية في نمو وازدياد نتيجة التطورات السريعة في المجال الطبي، وفي ظل عدم وجود إحصائيات دقيقةلهذا الموضوع، خاصة في مجتمعاتنا العربية. فاننا نوصي بإيجاد آليات دقيقة للمراقبة والإحصاء، والتدقيق في الأخطاء

الطبية من قبل هيئات مستقلة متخصصة حتى يتم الوقوف على حجم المشكلة وكشفها، وبيان أسبابها والتعلم منها، ووضع الاحتياطات لتجنبها والتقليل منها ما أمكن.

٤- نرى أن من العدل أن تتم ملاحقة الأخطاء الطبية من قبل جهات تتصف بالحياد والنزاهة، وهي الجهات القضائية، وأن تستعين تلك الجهات -عند النظر في قضايا المسؤولية الطبية- بالخبرة الطبية التي يقدمها الخبراء من الأطباء على اختلاف تخصصاتهم .

٥- نرى أنه في مجال الأخطاء الطبية لا بد من ضمان حقوق المتضرر وحماية الطبيب، حتى يستطيع الطبيب أن يمارس عمله بحرية دون خوف من تبعات المسؤولية خاصة من ناحية التعويض الملزم للطبيب مرتكب الخطأ الطبي، حتى لا يبقى موضوع المسؤولية الطبية عن أخطأ الأطباء سيفا مسلطا على رؤوس الأطباء، وذلك من خلال إيجاد نظام التامين عن الأخطاء الطبية في مجتمعاتنا العربية، والذي أصبح ضرورة ملحة كي يضمن في النهاية للمتضرر حقه، ويحمى الطبيب من الناحية المادية ويمكنه من العمل بأمان وحرية حتى يتقدم الطب والأطباء في بلادنا من أجل خدمة الإنسان والمحافظة على النفس البشرية.

٦- كما نوصى بألا يُسأل الطبيب عن أخطأ الغير من تابعيه من المساعدين أو غيرهم، على الرغم من مسؤولية الإشراف عليهم، وذلك لأننا نرى أن الطبيب في أحيان كثيرة لا يختار أعضاء فريقه من المساعدين، خاصة إذا كان الطبيب يعمل في مرفق عام أو مستشفى حكومي، حيث لا دور له في تعيين المساعدين أو اختيارهم.

المراجع

١- ابن قيم الجوزية .(١٤٠٥هـ) . زاد المعاد في هدى خير العباد. ج٢ط٢ .

٢- الجوهري، محمد (١٩٥٢م) . المسؤولية الطبية في قانون العقوبات. القاهرة .رسالة. جامعة القاهرة.

٣- حسن، ضياء نوري(١٩٨٦م) . الطب القضائي . الموصل .دار الكتب للنشر .

٤- خريس، خلود (١٩٩٩م). المسؤولية الطبية المدنية.عمان نقابة المحامين الأردنيين .

٥- داود، جوزيف(١٩٨٧م). المسؤولية الطبية المدنية والجزائية وتأمين الأطباء من المسؤولية عن أخطائهم . دمشق . مطبعة الإنشاء .

٦- سعد ، أحمد(بدون تاريخ) .مسؤولية المستشفى الخاص عن أخطاء الطبيب ومساعديه .القاهرة . دار الطبجي.

٧- السنهوري، عبدالرزاق(١٩٦٦م) .الوسيط في شرح القانون المدني الجديد.القاهرة .

٨- السعيد ، كامل(١٩٨٨م) . شرح قانون العقوبات الأردني الجرائم الواقعة على الإنسان . عمان . مطابع الدستور التجارية .

٩- شرف الدين، احمد(١٩٨٦م) . مسؤولية الطبيب . الكويت . ذات السلاسل للطباعة والنشر .

١٠- شريم ،محمد (٢٠٠٠م) .الأخطاء الطبية بين الالتزام والمسؤولية . عمان . المطابع التعاونية .

١١- الشهراني، محمد(١٤١٧هـ). أحكام المسؤولية الجنائية عن أخطأ الأطباء وتطبيقاتها. رسالة ماجستير غير منشورة. الرياض . أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .

١٢- الشنقيطي، محمد(١٩٩٣م) .أحكام الجراحة الطبية . الطائف . مكتبة الصديق .

١٣- عبدا لستار،فوزية(١٩٧٧م). شرح قانون العقوبات . القاهرة . دار النهضة .

١٤- الفضل،منذر(١٩٩٦م) .المسؤولية الطبية.مجلة السماعة نقابة الأطباء الأردنية .عمان .

١٥- الفضل،منذر(١٩٩٥م) . القانون الطبي .مجلة السماعة نقابة الأطباء الأردنية. عمان

١٦- قايد، أسامة(١٩٩٠م). المسؤولية الجنائية للأطباء .القاهرة .دار النهضة .

١٧- مصطفى،محمود(١٩٨٤م). مسؤولية الأطباء الجراحين .القاهرة مجلة القانون والاقتصاد.

١٨- محتسب بالله،بسام(١٩٨٤م). المسؤولية الطبية المدنية والجزائية. دمشق .دار الإيمان.

الوثائق الرسمية

١- اللائحة التنفيذية لمزاولة مهنة الطب في المملكة العربية السعودية الصادرة بالمرسوم الملكي رقم م/٣ تاريخ ١٤٠٩/٢/٢١ هـ .

٢- مجموعة التشريعات الجزائية الأردنية . نقابة المحامين الأردنيين ١٩٩٥م .

٣- الدستور الطبي الأردني .نقابة الأطباء الأردنية ١٩٧٢م .

الشباب والعمل التطوعي:
دراسة ميدانية على طلاب المرحلة الجامعية في مدينة الرياض

الدكتور/ راشد بن سعد الباز

كلية العلوم الاجتماعية ـ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الرياض ـ المملكة العربية السعودية

الملخص

يزداد الاهتمام بالعمل التطوعي في الوقت الحاضر كونه رافدا أساسيا للجهود الحكومية. كما أنّ للشباب كفئة مهمة ومتزايدة في المجتمع دوراً كبيراً في مسيرة العمل التطوعي. ومن هذا المنطلق تناولت الدراسة عدداً من القضايا المتصلة بالشباب والعمل التطوعي في المملكة العربية السعودية، لاسيما فيما يتعلق برغبة الشباب ومشاركتهم في العمل التطوعي والعوامل المرتبطة بذلك. وقد استخدمت الدراسة المسح الاجتماعي لعينة من الشباب من طلاب الجامعة في مدينة الرياض بلغت ١٦٣ مبحوثاً.

وقد أظهرت الدراسة أنّه مع أنّ غالبية الشباب لديهم وقت فإن غالبيتهم ليست لهم مشاركة في العمل التطوعي. لكن في المقابل، عبر غالبية المبحوثين عن رغبتهم في المشاركة في العمل التطوعي وخدمة مجتمعهم، مما يُشير إلى وجود معوقات تحد من مشاركتهم في العمل التطوعي، وقد تطرقت إليها الدراسة.

وتناولت الدراسة العوامل التي تُرغّب الشباب في المشاركة في العمل التطوعي من وجهة نظرهم. كما تبنت الدراسة نظرية التبادل الاجتماعي في تفسير العلاقة بين رغبة الشباب في المشاركة في العمل التطوعي وعدد من العوامل المرتبطة بتلك الرغبة، مما يساعد في تطوير العمل التطوعي في المملكة وتوسيع نطاق المشاركة التطوعية بين الشباب.

تمهيد

يحتل العمل التطوعي في الإسلام شأناً عظيماً، فقد حث الإسلام المسلمين على التطوع في أعمال البر والخير والتعاون فيما بينهم فيما يخدم الإفراد والمجتمع. ولعل الآية الكريمة تحمل توجيهاً عاماً للمسلمين حيث يقول جلّ قائل ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ﴾ (المائدة: من الآية٢) وبشّر من يقوم بذلك بالأجر والثواب العظيم. يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾ (الاسراء: من الآية٩)

وأكد الإسلام على أنّ من أفضل الأعمال التي يقوم بها المسلم هو فعل الخير للآخرين، بل وقرن الله محبته لعبده المسلم بمدى نفعه للآخرين، وهذه منزلة عظيمة. ففي الحديث الشريف "أحب الناس إلى الله أنفعهم وأحب الأعمال إلى الله عز وجل

سرور تدخله على مسلم أو تكشف عنه كربة أو تقضي عنه ديناً أو تطرد عنه جوعاً ولئن أمشي مع أخي المسلم في حاجة أحب إلي من أن أعتكف في المسجد شهراً، ومن كف غضبه ستر الله عورته، ومن كظم غيظاً ولو شاء أن يمضيه أمضاه ملأ الله قلبه رضا يوم القيامة، ومن مشى مع أخيه المسلم في حاجته حتى يثبتها له أثبت الله تعالى قدمه يوم تزّلُ الأقدام، وإنّ سوء الخُلق ليفسد العمل، كما يفسد الخلّ العسل[1] ". وفي الحديث الشريف السابق تتجلى معانٍ سامية تتضح فيها أهمية العمل التطوعي ومكانته في الإسلام والأجر العظيم للقائمين به، بل ومن المعايير الإسلامية التي يُنظر إليها في الحكم على الأفراد مدى نفعهم للناس ولمجتمعهم. ففي الحديث الشريف "خير الناس أنفعهم للناس[2] ".

إنّ اهتمام المجتمع المسلم بدارسة العمل التطوعي وقضاياه أمر مهم، وذلك للسعي لتفعيل العمل التطوعي في المجتمع كقيمة إسلامية حثّ عليها الشارع الكريم. ولعل هذه الدراسة خطوة نحو هذا الاتجاه.

مشكلة الدراسة وأهميتها

تتسم الجهود التطوعية في المملكة العربية السعودية بأنّها محدودة ومشتتة، وتحظى المنظمات والهيئات الخيرية الإسلامية في المملكة بالقسط الأكبر من تلك الجهود. فهيئات خيرية كالندوة العالمية للشباب الإسلامي وجمعية الحرمين الخيرية تعتمد على

---

(1) حديث حسن، أخرجه ابن أبي الدنيا والطبراني عن ابن عمر، وذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، رقم الحديث ١٧٦.

(2) حديث حسن، أخرجه الطبراني والدارقطني عن جابر بن عبدالله، وذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، رقم الحديث ٣٢٨٩.

عـدد مـن المتطوعين في تنفيذ برامجها. وتتصف كثير من الجهود التطوعية بأنّها جهود موسمية تتركز في أوقات الحج ورمضان، ففي خدمة الحجيج يُساهم ما يقارب من ٢٠٠٠ شاب سنوياً يُمثلون عددا من الجهات وهي وزارة المعارف والجامعات، ومؤسسات التعليم الفني والتدريب المهني والرئاسة العامة لرعاية الشباب، ويُساهمون في أعمال تتصل بمسح المشاعر في منى وعرفات وترقيمها، وإعداد الخرائط التنظيمية لها، وإرشاد الحجاج التائهين وإيصالهم إلى مقر بعثاتهم، كما يُشارك حوالي ٢٠٠ كشاف من الرئاسة العامة لرعاية الشباب في تنظيم حركة الحجيج في المجازر بمنطقة منى بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية (الخضيري، ١٤٢٢هـ، الصلوي، ١٤٢٢هـ). ويُساهم الشباب في أعمال تطوعية تتعلق بتفطير الصائمين في شهر رمضان، سواء من خلال مؤسسات أو مساجد، أو بجهود فردية.

إنّ الجهود التطوعية في المجتمعات العربية والمملكة العربية السعودية على سبيل المثال مازالت دون المستوى المطلوب، مقارنة بالمجتمعات الغربية التي أصبح فيها العمل التطوعي عملاً مؤسسياً منظماً، ويُمثل رافداً أساساً للأجهزة الحكومية في تقديم الخدمات التي يحتاجها المجتمع، بل وقد يفوق المؤسسات الحكومية في خدماته وتقنياته. وفي هذا يؤكد زرمان أنّ "الغرب قد بلغ شأنا كبيرا في مجال العمل التطوعي وخطا فيه خطوات عملاقة، بينما تراجع المسلمون في هذا المجال تراجعاً كبيراً، وغلب عليهم التخلف والقصور، بعد أن شهدت عصورهم الزاهرة أدواراً مشرقة في خدمة الإنسانية، وهم يقفون اليوم في آخر الأمم المهتمة بالعمل التطوعي في وقت هم أشد الناس حاجة إليه" (زرمان، ١٤٢١هـ:٩). وهذا لا يتناسب مع وجود أرض خصبة للعمل التطوعي. حيث أولى الإسلام التطوع أهمية كبيرة، وحث عليه، وبيّن فضل القيام بخدمة الآخرين. ولعل الآية الكريمة التالية تُمثل نبراساً، قال تعالى ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ

﴿وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ (المائدة: من الآية٢) بل وبشّر القائمين بأعمال الخير بالمثوبة العظيمة. قال تعالى ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (النساء: ١١٤). وفي الحديث الشريف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أحبّ العباد إلى الله تعالى أنفعهم لعياله[١]". ومما لا شك فيه أنّ القيم الدينية التي تحث على فعل الخير والتعاون بين الناس لها أثر كبير في نفوس أفراد المجتمع في المملكة. وهذه الدراسة تسعى لإلقاء الضوء على العمل التطوعي، وإبراز الدور الذي يضطلع به في المجتمع في الوقت الحاضر.

ويُمثّل الشباب حجر أساس لدفع العمل التطوعي في المملكة العربية السعودية، حيث يُشكل فئة الشباب في المملكة الأعمار بين ١٥ سنة إلى أقل من ٣٠ سنة ما يقارب ثلث السكان حسب الإحصائية السكانية لعام ١٩٩٩م. لذا فإنّ معرفة مدى رغبة الشباب المشاركة في العمل التطوعي والعوامل التي تدفعهم للمشاركة – والتي هي محور هذه الدراسة– أمر تزداد أهميته في وقتنا الحاضر، نظراً لما للأعمال التطوعية من دور كبير في تنمية المجتمع ولما ستُثمر عنه من استغلال أمثل لأوقات الشباب بما يعود عليهم بالنفع.

إنّ المشكلات التي يواجهها أفراد المجتمع في وقتنا الحاضر قد تعددت وتعقدت، وبرزت احتياجات لم تكن موجودة في السابق، نتيجة للتطور الحضري والتغيرات الاجتماعية والاقتصادية التي شهدها المجتمع السعودي. وأمام ذلك أصبح من الصعب على قطاع واحد – ويُقصد بذلك القطاع الحكومي – مواجهة تلك المشكلات، أو إشباع تلك الاحتياجات. لذا فإنّ الأمل معقود على الجهود التطوعية للمساهمة في خدمة

---

(١) حديث حسن، أخرجهعبدالله بن أحمد عن الحسن مرسلا، وذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، حديث رقم ١٧٢.

المجتمع، جنباً إلى جنب مع الجهود الحكومية، ولقيام العمل التطوعي بدوره يجب الوقوف على رأي الشباب في كثير من القضايا المتصلة بالعمل التطوعي، مثل تقدير المجتمع ومؤسساته للعمل التطوعي، والمكاسب المرجوة من المشاركة في العمل التطوعي، التي سيتم بحثها في هذه الدراسة.

ويرى الباحث أنّ هناك عدداً من العوامل التي تُعيق العمل التطوعي في المملكة وتحد من مشاركة الشباب فيه، منها ما يتصل بالفرد، وآخر يتصل بجهة التطوع (المؤسسات)، وثالث يتعلق بالمجتمع ككل. وستسعى هذه الدراسة للكشف عن تلك المعوقات من وجهة نظر الشباب لمواجهتها في سبيل تفعيل العمل التطوعي في المملكة من خلال دراسة العلاقة بين رغبة الشباب في المشاركة في العمل التطوعي وعدد من العوامل.

ولعل من المشكلات التي تواجه العمل التطوعي في المملكة العربية السعودية هو غموض مفهوم العمل التطوعي حيث أنه مازال غير واضح لدى كثير من أفراد المجتمع، بل وحتى لدى الجهات و المؤسسات، فيُنظر للعمل التطوعي نظرة هامشية ويفتقد المشاركون فيه للتقدير والتشجيع، كما أنّ هناك قصورا في التوعية به وبدوره من قبل وسائل الإعلام المختلفة، لذا فهناك حاجة ماسة لتغيير أفكار ومفاهيم أفراد المجتمع ومؤسساته نحو العمل التطوعي وماهيته. ولعل هذه الدراسة خطوة نحو تحقيق هذا الهدف.

أهداف الدراسة

تسعى الدراسة إلى تحقيق عدة أهداف أساسية، تتضمن ما يلي:

١- معرفة مدى مشاركة الشباب ورغبتهم في العمل التطوعي.

٢- الوقوف على العوامل التي تُعيق العمل التطوعي في المملكة للعمل على مواجهتها، وذلك لتطوير العمل التطوعي وتفعيله في المملكة.

٣- معرفة العوامل التي تؤثر في رغبة الشباب في المشاركة في العمل التطوعي.

٤- الإضافة العلمية في موضوع مازال يحتاج إلى البحث والدراسة الميدانية.

مفهوم العمل التطوعي

التطوع في اللغة يعني الزيادة في العمل، أو التبرع بما لا يلزم الشخص، كالتنفل في الصلاة والصيام. ومن ذلك قوله تعالى ﴿ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ ﴾ (البقرة: من الآية١٨٤) (الأصفهاني، ١٤١٨هـ: ٣١٢).

هناك عدة تعاريف لمفهوم العمل التطوعي فيُعرّف بأنّه "جهد اختياري للقيام بعمل معين بدون مقابل" (حسنين، ١٩٨١: ٤٩٥). ويُعرّف بأنّه "المجهود القائم على مهارة أو خبرة معينة، والذي يُبذل عن رغبة واختيار، بغرض أداء واجب اجتماعي، وبدون توقع جزاء مالي بالضرورة" (هاشم، ١٩٧٧: ١). وهو "التضحية بالوقت أو المال دون انتظار عائد مادي يوازي الجهد المبذول" (عجوبة، ١٤١٥هـ :١٨٠). ويُعرّف قاموس الخدمة الاجتماعية العمل التطوعي بأنّه "أي عمل يقوم به شخص أو منظمة وبصور منتظمة دون تلقي أجر مقابل ما يؤديه من عمل مهما كان حجمه ودرجته ونوعه وتكلفته المادية والمعنوية" .(Social Work Diconairy, 1987: 173).

وهناك من الباحثين من يقصر العمل التطوعي على الجهود التي يقوم بها أفراد أو مواطنون غير مهنيين (رضا، ١٩٨٦). والبعض يربط العمل التطوعي بالجانب الديني ويُعرّفه العلي بأنّه: "بذل مالي أو عيني أو بدني أو فكري يقدمه المسلم عن رضا وقناعة، بدافع من دينه، بدون مقابل بقصد الإسهام في مصالح معتبرة شرعاً، يحتاج إليها قطاع من المسلمين" (١٤١٦هـ: ٧٦٠).

ينظر عدد من الباحثين إلى العمل التطوعي بمفهوم أعم. فيرى الخطيب أنّ

مفهوم التطوع يرتكز على "الجهد والعمل الذي يقوم به فرد أو جماعة أو تنظيم بهدف تقديم خدماتهم للمجتمع أو فئة منه دون توقع لجزاء مادي مقابل جهودهم (الخطيب، ٢٠٠٠: ٤). ويؤكد عجوبة على الجانب التنظيمي في تعريفه للعمل التطوعي، بالإضافة إلى عدم وجود المقابل المادي، فيُشير إلى أنّ العمل التطوعي "أي عمل يقوم به شخص ما أو منظمة ما وبصورة منظمة ودونما تلقي أجر مقابل ما يؤدي من عمل مهما كان حجمه ودرجته ونوعه وتكلفته المادية والمعنوية" (عجوبة، ١٤١٥هـ: ١٧٩). ويُنظر إلى العمل التطوعي على أنّه تلك الحركات التي يقوم بها أفراد وجماعات دون مقابل مادي لتقديم خدمات إنسانية خارج نطاق المؤسسات الحكومية، وكذلك على أنّه تبرع الشخص للقيام بعمل مشروع ليس مطلوبا منه أو مسؤولا عنه، ومن ذلك ما عُرف في التاريخ الإسلامي من قيام بعض الأفراد بالتطوع في الجهاد، دون أن يستنفرهم الإمام أو الخليفة.

ويذكر الحمادي أنّ العمل التطوعي فُسّر بأنّه "مجموعة من الفعاليات التي يقوم بها الأفراد بصفة اختيارية، ودون انتظار الأجر نتيجة لتطور النشاط المؤسسي في مجتمع ما" (الحمادي، ١٤٢١هـ:٣).

ومع أنّ هناك اتفاقا بين الباحثين على أمرين أساسين في العمل التطوعي وهو أنّه عمل اختياري – إذ أنّ الفرد غير مطالب به أساساً – وكذلك عدم توقع أي مقابل مادي من جراء القيام بذلك العمل فأنّ الباحث يعتقد أنّ مفهوم العمل التطوعي مازال يتصف بعدم الوضوح في العالم العربي، وهذا أثر في عملية تنظيره. فهناك كثير من الكتابات العربية حينما تتحدث عن العمل التطوعي تربطه بالتبرع بالمال، ومساعدة المحتاجين والفقراء مادياً وإقامة المؤسسات الاجتماعية والتعليمية، والمكتبات والأندية الثقافية والرياضية، وبعضها تورده مرادفاً للعمل الخيري. انظر على سبيل المثال

الحمادي وزرمان والنعيم (الحمادي، ١٤٢١هـ، زرمان، ١٤٢١هـ، النعيم، ١٤٢١هـ).

ويعتقد الباحث أنّ العمل التطوعي مازال بحاجة الى توضيح مفهومه وتحديده، للوصول إلى تعريف موحد يُساهم في تنظير العمل التطوعي، وبالتالي تطويره ليواكب المستجدات في مجتمع اليوم. ومن هذا المنطلق فإنّ هناك عناصر أساسية جديرة بالاعتبار عند النظر إلى العمل التطوعي وهي كما يلي:

١- العمل الخيري (Philanthropic) هو أي عمل أو نشاط يقوم به الإنسان لخدمة الأفراد ولخدمة المجتمع، سواء التبرع بالمال أو بالمواد، أو بالجهد أو بالوقت، سواء كان مطالبا بها أو غير مطالب. والعمل التطوعي (Voluntary) يعني قيام الفرد بالتبرع بجهده أو وقته أو كليهما، للقيام بعمل ليس مطلوباً منه أو مسؤولا عنه. وفي هذا التعريف يُصبح العمل التطوعي جزءا من العمل الخيري فهي علاقة الخاص بالعام.

٢- حتى وإن كان المتطوع لا ينتظر الحصول على مقابل مادي فإن ذلك لا يمنع من وجود مزايا تُشجع على العمل التطوعي، وتكون حافزاً للمتطوعين، سواء كانت تلك المزايا معنوية أو مادية، لكنها لا تعادل الجهد والوقت المبذول من قبل المتطوع.

٣- إنّ العمل التطوعي في الوقت الحاضر لا يقتصر على الأفراد العاديين أي غير المهنيين، فالمهنيون في وقتنا الحاضر كالأطباء والمهندسينلهم دور كبير في دفع عملية التطوع والمساهمة فيها، خاصة مع تعقد الحياة وزيادة المشكلات التي يواجهها أفراد المجتمع المعاصر، مما يتطلب أناسا لهم من الإعداد المهني والخبرة ما يُؤهلهم لأداء مهامهم التطوعية في مجال تخصصاتهم.

ويُمكن تحديد مفهوم العمل التطوعي في هذه الدراسة كما يلي: التبرع بالجهد أو

الوقت أو الاثنين معاً للقيام بعمل أو أنشطة لخدمة المجتمع ليس مطالباً به الفرد أو مسؤولا عنه ابتداءً بدافعٍ غير مادي، ولا يأمل المتطوع الحصول على مردود مادي من جراء تطوعه، حتى وإن كان هناك بعض المزايا المادية، فهي لا تعادل الجهد والوقت المبذول في العمل التطوعي. والمتطوع هو الفرد القائم بذلك التبرع، أي الفاعل للأنشطة.

تطور العمل التطوعي ودوره في المجتمع

لعلّ من المفيد في هذه الدراسة إلقاء الضوء على تطور العمل التطوعي ودوره في المجتمع. فمن الملاحظ أنّ مسار العمل التطوعي قد تطور من جهود فردية مشتتة إلى جهود منظمة تشرف عليها مؤسسات وهيئات. وقد تطور العمل التطوعي حتى أصبح الدور الذي يضطلع به لا غنى عنه في كثير من المجتمعات، خاصة الغربية منها، وهذا ما سيتم تناوله في هذه الجزئية.

تطور العمل التطوعي

اعتمدت البشرية منذ وجودها في إشباع احتياجاتها وحل مشكلاتها على الجهود التطوعية، حيث كانت المنظمات والمؤسسات الحكومية لم تتبلور بعد، وكانت الجهود الحكومية في بدايتها تنصب على حماية البلاد من أي عدوان خارجي وحفظ الأمن الداخلي، بل حتى تلك الشؤون كانت تعتمد على متطوعين في عدد من المجتمعات إلى عهد قريب. فعلى سبيل المثال توحيد المملكة العربية السعودية بقيادة الملك عبدالعزيز (رحمه الله) اعتمد على جيوش أفرادها من المتطوعين. لذا فإنّ الدور الأكبر في خدمة المجتمع وإشباع احتياجات أفراده قام على التعاون بين الأفراد والجماعات، وإحسان الموسرين من سكان البلدة.

ولعل في القصص والأخبار المتواترة المتعلقة بتدبير شؤون حياة من سبقونا ما

يُشير إلى النزعة التطوعية لدى الأفراد في تدبير شؤونهم، حيث كان أفراد القرية يتعاونون فيما بينهم في شتى الأمور الحياتية. ومن ذلك عند اعتزام أحد أبناء القرية بناء سكن له نجد أنّ الجميع يهب لمساعدته كل حسب طاقته وإمكاناته، وكذلك عند حصاد المحصول الزراعي، بل وعند الزواج نجد أنّ الجميع يقدم خدماته لأهل العريس وأهل العروس، سواء في شكل مساعدة مالية أو في شكل خدمات، وكذلك عند فقدان دابة لأحد أبناء القرية يتطوع أهل القرية لمساعدة صاحبها في البحث عنها كل في اتجاه.

وكانت الجهود التطوعية تعتمد على الجهود الفردية وغير المنظمة، وكان لعلماء الدين في العالم الإسلامي والموسرين دور كبير في هذا المجال، وفي شحذ همم الناس للتطوع في أعمال البر والخير، فتأسست المساجد والمدارس والمستشفيات، ودور الأيتام والعجزة في كثير من بقاع العالم الإسلامي، والتي اعتمدت على جهود تطوعية في تأسيسها وتقديم خدماتها، كما تطوع الناس لخدمة الحجيج ومساعدتهم. ويُشير زرمان إلى أنّه "لولا الأعمال التطوعية العظيمة التي خص بها المسلمون هذا القطاع لما كان بإمكان التعليم أن يُحرز ذلك التقدم المذهل والانتشار الواسع الذي أهّلهم لقيادة البشرية ردحاً من الزمن" (زرمان، ١٤٢١هـ: ٧).

وفي المقابل كان لرجال الدين المسيحي والكنائس في العالم الغربي دور في إنشاء مؤسسات لرعاية الأيتام والمسنين والمعوزين ملحقة بالكنائس، وكان القائمون عليها والعاملين فيها من المتطوعين. فعلى سبيل المثال في الولايات المتحدة الأمريكية أُسس أول بيت للعجزة في ولاية نيويورك في عام ١٦٥٧م كان تحت رعاية هيئة خيرية، ثم تبع ذلك إنشاء عدد آخر من بيوت العجزة في الولايات الشرقية.

وفي تطور لمسار العمل التطوعي في الولايات المتحدة الأمريكية، كإحدى الدول التي بلغ فيها التطوع المنظم شأنا كبيرا، برز ما يُعرف بجمعيات الإحسان الخيرية بدءا

من عام ١٦٥٧ والتي تعتمد في تكوينها على الموطن الأصلي للمهاجرين. فهناك جمعية للمهاجرين من أصل إنجليزي وأخرى للمهاجرين من أصل فرنسي، وثالثة للمهاجرين من أصل ألماني وهلم جرًا، وكانت هذه الجمعيات تُقدم خدماتها للمحتاجين من المهاجرين من نفس الموطن الأصلي.

وحدث تطور آخر في مسيرة العمل التطوعي، وهو ظهور المنظمات الخيرية، التي أسست بدوافع إنسانية لمساعدات الجماعات المحتاجة، مثال ذلك Philadelphia Society for Alleviating the Miseries of Public Prisoners، وهي منظمة خيرية أسست عام ١٧٨٧م لتخفيف المعاناة عن المسجونين، وكذلك Massachusetts Charitable Fire Society وهي منظمة خيرية أسست في عام ١٧٩٤م لمساعدة ضحايا الحرائق، وأيضاً New York Society for the Relief of Poor Widows with Small Childern، وهي منظمة أُسست في عام ١٧٩٨م لمساعدة الأرامل اللائي لديهن أطفال. وحتى القرن التاسع عشر الميلادي اتصفت المؤسسات والجمعيات الخيرية بارتباطها بكنائس أو جماعات عرقية.

ونظرا لقلة المساعدات الحكومية تزايدت أعداد المؤسسات التطوعية وتنوعت في الولايات المتحدة الأمريكية بشكل كبير في القرن التاسع عشر، لدرجة أنه أصبحت هناك مؤسسة جديدة لكل مشكلة تبرز في المجتمع (Piccard, 1983). وعند حدوث الأزمة الاقتصادية العالمية قُبيل الحرب العالمية الثانية، والتي أثرت في جميع دول العالم في ذلك الوقت اتجه الناس في الولايات المتحدة إلى مؤسسات الرعاية التطوعية كمصدر أساس للحصول على المساعدات (Friedlander and Apte,1974) .

واهتمت المجتمعات الغربية بالعمل التطوعي اهتماماً كبيراً، حتى أصبح عنصراً مهماً في منظومة الرعاية الاجتماعية لتلك المجتمعات وأصبح رافداً أساساً للجهود

الحكومية في تقديم الخدمات التي يحتاجها أفراد المجتمع. فعلى سبيل المثال تقدم منظمة المتطوعين الأمريكيين (Volunteers of America) – وهي إحدى المنظمات العاملة في مجال العمل التطوعي في الولايات المتحدة الأمريكية – مائة نوع من الخدمات لأكثر من مليون فرد سنوياً*. وتطور العمل في المنظمات والمؤسسات التطوعية، حتى أصبحت تعتمد في عملها على مهنيين متخصصين، خاصة من حملة شهادات الماجستير (Brieland, et al., 1980)، وانتشرت الأبحاث التي تتناول قضايا العمل التطوعي ومعوقاته، وقد أُهتم بقضية جذب المتطوعين وتجنيدهم. ففي الولايات المتحدة الأمريكية تم إنشاء مراكز متخصصة لتشجيع الناس على التطوع وفتح المجالات أمامهم، حتى أصبح العمل التطوعي عامل جذب للأفراد، ويُقدر عدد من تطوع بوقته وجهده بأكثر من ٩٤ مليون شخص، وهذا الرقم يُمثل ما يقارب ٣٣٪ من عدد سكان الولايات المتحدة، كما يُقدر عدد ساعات العمل للمتطوعين بـ ٢٠,٥ بليون ساعة (العلي، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م). وتُشير الإحصاءات إلى أنّ عدد المتطوعين في أمريكا ارتفع في عام ١٩٩٦م بنسبة ١٧٪ عن عام ١٩٩٢م (النعيم، ١٤٢١).

ونظراً لأهمية الدور الذي تؤديه المؤسسات التطوعية في المجتمعات الغربية، خاصةً في المجالات الاجتماعية أصبحت الأجهزة الحكومية تعتمد عليها في تقديم الخدمات المناطة بتلك الأجهزة. فالأجهزة الحكومية تدفع أموالاً لتلك المؤسسات التطوعية في مقابل تقديم خدمات لعملاء الأجهزة الحكومية، وأصبح هناك ما يُعرف بمفهوم "شراء الخدمة". على سبيل المثال إحدى المؤسسات التطوعية العاملة في مجال الشباب في الولايات المتحدة الأمريكية وهي Eckerd Foundation ترعى

---

* أنظر الموقع الرسمي لمنظمة Volunteers of America على شبكة المعلومات العنكبوتية Internet.

بـرامج لخدمـة هـذه الفـئة، مـنها بـرنامج يعـرف بــ"المخيـم الـبري العلاجـي (Therapeutic Wilderness Camping) وذلـك لوقاية المعرضين للانحراف من صـغار السـن مـن الوقوع في الانحراف. ونتيجة لنجاح البرنامج قامت بعض الولايات الأمـريكية بالـتعاقد مـع المؤسسـة لشـراء هذه الخدمة لتقديمها إلى الشباب الذين يتم تحويلهم من قبل مكاتب الخدمات الاجتماعية الحكومية.

ومـن الجديـر بالذكـر أنّ العمـل التطوعي والخدمات التطوعية ارتبطت بمهنة الخدمة الاجتماعية ارتباطاً وثيقاً. فأول برنامج تدريبي للأخصائيين الاجتماعين في عام ١٨٩٨م تم مـن خـلال جمعيـة الإحسان لمدينة نيويورك Charity Organization Society Of New York، وهـو الـبرنامج الذي يُعتبر البداية في إعداد أخصائيين اجـتماعيين، وتم تطويـر الـبرنامج، وأصـبح يُقدم من خلال مدرسة نيويورك الخيرية (Skidmore and Thackeray, New York School of Philanthropy 1976). وقـد أصـبح الأخصـائيون الاجتماعيون العماد الأساس لكثير من المؤسسات والهيئات العاملة في مجال التطوع في الدول الغربية.

دور العمل التطوعي في المجتمع

إنّ تـناول دور العمـل الـتطوعي في هـذه الدراسة ينبع من أهميته المتزايدة في الوقـت الحاضـر ، وإن كانت المجتمعات العربية غير مدركة لذلك. إن أهمية الدور الذي يُمكـن أن يقـوم بـه العمـل الـتطوعي –خاصـة الشـبابي– في المجـتمع الحديث يدعو المجـتمعات العـربية ومنها المملكة العربية السعودية على وجه الخصوص إلى تكثيف الاهتمام بالعمل التطوعي، ودراسة المعوقات التي تحد من الاستفادة منه وتنظيمه حتى يقـوم بـدوره المأمول، جنباً إلى جنب مع الجهود الحكومية. وفي هذا الإطار دعت إحدى توصـيات منـتدى الشباب العربي الثاني إلى "تشجيع ودعم البحوث والدراسات التي

تتناول العمل التطوعي الشبابي ومفاهيمه وأهدافه، وذلك لتطوير العمل التطوعي ومواجهة معوقاته(*) ".

إنّ تعقد الحياة في الوقت الحاضر - مقارنة بالماضي - خلق تعدداً في الاحتياجات، وتنوعاً في المشكلات التي يواجهها أفراد المجتمع، مما جعل المؤسسات والمنظمات الحكومية عاجزة عن إشباع تلك الاحتياجات، وحل تلك المشكلات. فالدولة مهما أوتيت من إمكانات لا تستطيع أن تقوم بجميع خطط التنمية، وفي جميع المجالات. لذا فقد استلزم الأمر وجود جهود أخرى تقوم بدور مساند للأجهزة الحكومية في خدمة المجتمع، وتتمثل هذه الجهود في المشاركة التطوعية من قبل أفراد المجتمع. ولقد أصبح التطوع قيمة لا غنى عنها لأي مجتمع، وظاهرة اجتماعية تفرض وجودها على الإنسان (الديب، ١٤١٨هـ)، كما أصبح العمل التطوعي في الوقت الحاضر وحجم الانخراط فيه رمزاً من رموز تقدم الأمم وازدهارها (الشايجي، ١٤٢٢هـ).

إنّ أهمية الجهود التطوعية تنبع من قيامها بوظائف أساسية في المجتمع وهي:

أ- مكملة للخدمات التي تُقدمها المؤسسات الحكومية، والتي لا تلبي احتياجات جميع الأفراد.

ب- تقديم خدمات إضافية أو جديدة لا تُقدمها المؤسسات الحكومية.

ج- بديلة للخدمات التي لا تقدمها الدولة لظروف، مثل وجود أنظمة وقوانين تحد من تدخل الدولة في بعض الشؤون.

وتبرز أهمية دور العمل التطوعي في المجتمع الحديث في جوانب عديدة، لعل

(*) منتدى الشباب العربي الثاني (١٤٢٢هـ). الرياض: الرئاسة العامة لرعاية الشباب، ٥-١٠/ ١٤٢٢/٧هـ.

أبرزها ما يلي:

الجانب الاقتصادي

تواجه كثيرٌ من المجتمعات -حتى الصناعية منها- صعوبات اقتصادية تقوض من ميزانيات الهيئات والمؤسسات الحكومية التي تعمل في المجالات الصحية والاجتماعية والتعليمية وغيرها من الخدمات، وقد أدّى ذلك إلى استغناء كثير من المؤسسات العاملة في تلك المجالات عن عديد من العاملين، مما أثر سلباً في مستوى الخدمات المقدمة وهذا دعا إلى الاهتمام بالجانب التطوعي بصفته رافدا للجهود الحكومية، وللتعويض عن القصور الحاصل في المؤسسات الحكومية. وفي هذا يُشير لويس إلى أنّ خفض الميزانيات، وتجميد التوظيف، وتقليص البرامج أصبح حديث مسؤولي الخدمات الاجتماعية، بل إنّ الضغوط الاقتصادية التي تواجه المؤسسات الاجتماعية تهدد تقديم الخدمات الاجتماعية في كل المجالات (Lewis, 1985). وبالمثل فإنّ المجتمعات العربية - خاصة الخليجية- ومنها المملكة عانت من صعوبات اقتصادية، نتيجة لانخفاض أسعار النفط التي بدأت مع منتصف الثمانينيات الميلادية من القرن الماضي، وأثّر ذلك بدوره في الدخل الوطني. فبينما وصل إجمالي إيرادات الدولة في المملكة في عام ١٣٩٩/ ١٤٠٠هـ (١٩٨٠م) إلى مبلغ ٢١١,١٩٦ مليون ريال، فإنه قد انخفض في عام ١٤١٤/ ١٤١٥هـ (١٩٩٤م) إلى ١٢٩,٠٠٠ مليون ريال. وتبعاً لذلك انخفضت مصروفات الدولة، فبينما بلغت مصروفات الدولة في عام ١٤٠٤/ ١٤٠٥هـ (١٩٨٤م) ٢١٦,٣٦٣ مليون ريال فإنها قد انخفضت خلال عقد من الزمن، إذ وصلت في عام ١٤١٤/ ١٤١٥هـ (١٩٩٤م) إلى ١٦٣,٨٠٠ مليون ريال (منجزات خطط التنمية، ١٤٢١هـ). ومع تداعيات حرب الخليج الثانية، والتزامات المملكة المالية تجاهها، بالإضافة إلى استمرار انخفاض واردات النفط اضطرت الحكومة في منتصف

التسعينيات الميلادية إلى خفض الإنفاق الحكومي على مؤسسات الدولة، وتقليل حجم الإعانات الحكومية وتقليص البرامج المدعومة (Saudi Arabia, 2001). وترتب على ذلك صعوبات في إسحداث وظائف جديدة في المؤسسات والجهات الحكومية خاصة أنّ القطاع الحكومي يُعد الموظف الأكبر للقوى العاملة في المملكة. لذا فإن الأمر يستلزم فتح مجال العمل التطوعي لأفراد المجتمع وتشجيعهم، وذلك للاستمرار في مساندة الدولة في تعزيز تقديم الخدمات التي يتطلبها المجتمع على الوجه المطلوب، وتخفيف العبء عن أجهزة الدولة.

وتجدر الإشارة إلى أنّ قيمة العمل التطوعي وتأثيره في اقتصاد الدولة غير مُدرك في عالمنا العربي. وفي هذا الصدد يؤكد عدد من الباحثين أنّ التطوع لم ينل استحقاقه المطلوب في الأدبيات الاقتصادية، ولم يُشر إلى أثر هذا النشاط في حسابات الناتج المحلي الإجمالي في مجمل الاقتصاديات العربية (غريبة، ١٩٩٣؛ الحمادي ١٤٢١هـ). لكن الدراسات تؤكد الارتباط الوثيق بين التطوع والدخل الوطني. فمعدل ساعات التطوع المبذول في الولايات المتحدة الأمريكية يوازي عمل تسعة ملايين موظف، ويُقدر مجموع الوقت الذي تم التطوع به ما قيمته ١٧٦ بليون دولار (العلي، ١٤١٦هـ). ويُشير الموقع الرسمي في شبكة المعلومات العنكبوتية (Internet) لمنظمة المتطوعين الأمريكيين (Volunteers of America) إلى أنّه في عام ٢٠٠٠م بلغت موارد المنظمة ٥٣٢ مليون دولار أمريكي، وبلغ عدد المتطوعين في ذلك العام ٤٠٠٠٠ متطوع.

ومن خبرة عملية للباحث – حينما كان يعمل أخصائياً اجتماعياً متدرباً في دائرة الخدمات الاجتماعية لولاية ميشجن في الولايات المتحدة الأمريكية، والتي تقوم كثير من أنشطتها على الجهود التطوعية – وجد أنّه لكل دولار أمريكي يُستثمر في العمل التطوعي في مجال الخدمات الاجتماعية في ولاية ميشجن يكون مردوده سبعة

دولارات أمريكية.

ومن ناحية أخرى فإنّ المؤسسات الخيرية التي تعتمد على أناس متطوعين أكثر فاعلية في ترشيد الإنفاق، إذ يُمكنها تقديم الخدمات نفسها التي تقدمها الأجهزة الحكومية، وبأقل كلفة (Gill and Mawby, 1990).

الجانب الأمني

إنّ شعور بعض أفراد المجتمع بالغربة في مجتمعاتهم التي يعيشون فيها، أو ما يُعرف بالاغتراب الاجتماعي نتيجة للتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية يُفسر توجه بعض الأفراد وسلوكهم نحو الانحراف (Merton, 1968). لذا فإنّ ربط الأفراد بمجتمعهم، وزيادة تماسكهم مع مجتمعهم من خلال مشاركتهم في الأعمال التطوعية يعمل على تجنيبهم الوقوع في السلوك المنحرف. وقد أكدت عدد من البحوث المقدمة إلى مؤتمر العمل التطوعي والأمن في الوطن العربي دور العمل التطوعي في تحقيق التنمية الاجتماعية، وترسيخ الأمن في المجتمع[1]. وتحقيق ذلك يتم من طريقين:

١- إنّ الشعور بالسلبية واللامبالاة والاستهتار من قبل بعض الشباب تجاه المجتمع، أو ما يُعرف بالاغتراب الاجتماعي يُحدث فجوة بين الشباب ومجتمعهم، وربما فقدانهم الولاء لمجتمعهم. لكن في انخراط الشباب في العمل التطوعي – بما يخدم مجتمعهم– يزيد من ارتباطهم بمجتمعهم وولائهم له، وبالتالي إحساسهم بمسؤوليتهم تجاهه. لذا فإنّ العمل على ربط الشباب بمجتمعهم، ومنحهم فرصة في بناء المجتمع من خلال مساهمتهم في العمل

---

(١) انظرأبحاث مؤتمر العمل التطوعي والأمن في الوطن العربي: الأمن مسؤولية الجميع. أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض: ٢٧-٢٩/ ١٤٢١/٦هـ الموافق ٢٥-٢٧/ ٩/ ٢٠٠٠م.

التطوعي سيزيد من إحساسهم بقيمتهم ودورهم في بناء مجتمعهم، وبالتالي سيغرس في نفوسهم المحافظة على مكتسبات المجتمع.

٢- إنّ مشاركة الشباب في الأنشطة التطوعية بما يخدم مجتمعهم سيحد من المشكلات الناجمة عن وجود وقت الفراغ. فوجود وقت فراغ لدى الشباب يؤدي إلى آثار سلبية، ليس فقط على الفرد ولكن على المجتمع ككل، إذ يؤدي إلى تعود الشباب الكسل والخمول وعدم الإنتاجية. كما أنّه قد يؤدي إلى تعلمهم سلوكيات وعادات سيئة، وتوجههم إلى الانحراف وتهديد مكتسبات المجتمع، كما أكدت ذلك الأبحاث العلمية. ويؤكد علي أنّ إحساس الشباب بالملل يقودهم إلى استنفاد وقت فراغهم بأي وسيلة كانت، كالتسكع في الطرقات، ومصادقة رفقة السوء، ومن ثم بداية الانحراف (علي، ١٤١٠هـ). لذا فإنّ انخراط الشباب في العمل التطوعي يؤدي إلى استثمار أوقاتهم بما يُفيدهم ويُفيد مجتمعهم، خاصة في وقتنا الحاضر الذي يواجه فيه الشباب تحديات عديدة، كالانفتاح الإعلامي من خلال القنوات الفضائية، وما تبثه من مغريات وأفكار وعادات لا تتناسب مع القيم الإسلامية، وكذلك صعوبة الحصول على القبول في الجامعات والكليات أو المعاهد الفنية، نتيجةً لتزايد أعداد الطلاب.

كما أنّ تعاون الأفراد كمتطوعين مع الجهات الأمنية سيزيد من فاعلية تلك الجهات، ويحد من انتشار الجريمة، لأنّه من الصعب تواجد رجال الأمن في كل مكان وفي كل وقت، لذا فإنّه يعوّل على الأفراد المساهمة في الحفاظ على أمن مجتمعهم. ولدور العمل التطوعي في تحقيق أمن المجتمع والمحافظة عليه يلاحظ المسافر لبعض الدول الأوربية والولايات المتحدة الأمريكية وجود

لوحات إرشادية في الأحياء مكتوب عليها عبارة "Neighborhood Watch" وتعني أنّ هناك أفرادا متطوعين من ساكني الحي يتولون المراقبة الأمنية على الحي.

جانب الخبرات

إنّ العمل التطوعي يمثل خبرة مهمة للشباب، فهو يعمل على إكسابهم مهارات، وتنمية قدراتهم. ولأهمية هذا الجانب عمدت بعض المؤسسات الاجتماعية في الولايات المتحدة الأمريكية على اشتراط وجود خبرة في العمل التطوعي لدى المتقدم الراغب في الحصول على وظيفة، بل يذكر الباحث أنّ أحد الأسس التي يُعتمد عليها في منح قبول للمتقدمين للدراسات العليا في تخصص الخدمة الاجتماعية وجود خبرة سابقة في العمل التطوعي لدى المتقدم.

ولعل أهمية هذا الجانب تزداد في المملكة العربية السعودية في الوقت الحاضر، مع تزايد أعداد فئة الشباب في المملكة حيث بلغ عدد الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ سنة وأقل من ٣٠ سنة حسب أخر إحصائية لعام ١٩٩٩م ٣,٩٨٢,٥٤٧ ، وهذا الرقم يُمثل ٢٧٪ من مجموع عدد السكان (الخصائص السكانية في المملكة العربية السعودية، ١٩٩٩م). ومع تزايد هذا العدد تزايد أعداد الخريجين في المراحل التعليمية المختلفة بنسبة كبيرة، مما نتج عنه صعوبة في توافر الفرص الوظيفية لكل متخرج، وهذا يجعل من ممارسة العمل التطوعي بشكل منظم فرصة للشباب لاكتساب خبرة ومهارة تساعدهم في الحصول على الوظيفة، كما تجعلهم أكثر تهيئة وثقةً في أنفسهم عند الانخراط في العمل الرسمي، بالإضافة إلى ما يترتب على ذلك من استغلال أوقاتهم في أمور تفيدهم وتُفيد مجتمعهم. ولتشجيع مشاركة الشباب في العمل التطوعي يمكن

اعتبار المشاركة أحد محكات المفاضلة في المتقدمين للحصول على وظائف.

ومن ناحية أخرى فإنّه من خلال ممارسة العمل التطوعي يمكن للمؤسسات وللوزارات المُوظّفة أن تختار من هؤلاء المتطوعين الأشخاص المتميزين لشغل الوظائف، خاصة الوظائف التي تتطلب صفات معينة، وتتطلب معرفة بشخصية المتقدم للوظيفة، مثل الوظائف التيلها ارتباط برعاية الأيتام ومجهولي الأبوين والأحداث.

ولعل مما يزيد في أهمية دور العمل التطوعي وقيمتة في المجتمع اتصافه بخصائص تشمل ما يلي:

١- سرعة الاستجابة

تتصف الجهود التطوعية بسرعة استجابتها للأحداث والمواقف. فمن المعروف أنّ المؤسسات الحكومية تتبع نظاماً بيروقراطياً في الإدارة يعتمد على مركزية اتخاذ القرار، والتقيد بالتسلسل الهرمي في الاتصال، مما قد يؤخر البت في اتخاذ قرارات يتطلب الموقف سرعة البت فيها. لكن المؤسسات التطوعية يغلب على طابع العمل فيها اللامركزية، وفتح قنوات الاتصال بين أعلى مسؤول فيها إلى أدنى موظف مما يُساعد على الاستجابة الفورية للحدث.

كما أنّ الجهود التطوعية تتصف في كثير من الأحيان بقربها من موقع الحدث، خاصة في القرى والمناطق النائية والتي تكون بعيدة عن المراكز الحكومية، مما يؤخر أو يُصعب عملية الانتقال إلى موقع الحدث ومعالجة الموقف.

٢- حماس المتطوعين

نظراً لأنّ القائمين على الجهود التطوعية أفراد متبرعون، أي لا ينتظرون مقابلا ماديا من جراء عملهم، بل بدافع الحصول على الثواب والأجر من الله، أو بدافع

الإنســانية وخدمــة مجتمعهم، فعادةً ما يكونون أكثر حماساً في أدائهم لعملهم، مقارنة بالعامــلين الــرسميين، كما أنّ الرقابة الذاتية عند قيامهم بمسؤولياتهم مرتفعة مقارنة بالعامــلين الــرسميين الذيــن يتقاضـون أجراً على عملهم والمقيدين بأوقات عمل معينة، وبــرقابة خارجية تتمثل في رؤسائهم الذين يعملون على تطبيق الأنظمة. وفي ذلك يُشار إلى أنّ "المــتطوعين يحمــلون اتجاهــاً إيجابيــاً قويــاً نحو ما يقومون به من أعمال نحو منظماتهم التي يعملون بها أكثر من العاملين بأجر" (بيرس، ١٩٩٣: ٢٥٧).

٣- مرونة العمل التطوعي

تنــبع مــرونة العمــل التطوعي من أنّ دوافع العمل لدى المتطوعين الذين يؤدون أعمالهم رغبة في الثواب من الله أو الخدمة الإنسانية تختلف عن العاملين الرسميين الذين يــؤدون أعمــالهم للحصــول عــلى الــراتب الشــهري. لذا يمكن استدعاء المتطوعين عند الحاجــة نظــرا لأنهــم ليســوا محدوديــن بأوقات عمل صارمة كما هو معتاد في العمل الحكومي، كما أنّه عندما تستغرق المهمة التي يقوم بها المتطوعون وقتا أطول لإنجازها فهــم يســتمرون في محاولــة إنجازهــا، لكــن طــبيعة العمل الحكومي وظروفه تختلف، فبصــرف الــنظر عــن انــتهاء المهمة من عدمه، فالعاملون الرسميون ملتزمون بساعات عمل معينة، تنتهي مهمتهم بانتهاء ساعات عملهم.

فالمؤسســات التطوعية تتصف بمرونتها واستجابتها للمتغيرات والاحتياجات، وبحاســتها لاحــتياجات الــناس، وكذلــك باستقلاليتها وباعتمادها على المتخصصين في مختلف المجالات، مقارنة بالمؤسسات الحكومية (Piccard, 1983). لذا فإنّ كثيراً من الخدمات الاجتماعية انبثقت من المؤسسات التطوعية، بل إنّ بعض المؤسسات الحكومية نشــأت نتــيجة للمؤسســات الــتطوعية. ويؤكد باكارد أنّ المتطوعين في تلك المؤسسات يقدمون خدمات عديدة من المستحيل تقديمها من دونهم.

ومـن ناحيـة أخرى فإنّ المرونة المتاحة أثناء أداء العمل التطوعي، وعدم تقييد القـائمين بـه بأنظمـة صارمة تحد من حركتهم كما هو حاصل في العمل الرسمي (غير الـتطوعي) يـتيح لهـم القـدرة عـلى الـتجديد والابتكار في تقديم الخدمات، واستخدام وسائل وتقنيات حديثة، مما يجعلهم أكثر قدرة على مواكبة المتغيرات المجتمعية في علاج المشكلات وإشباع الاحتياجات.

الإطار النظري

سيتم التطرق في هذه الجزئية إلى عدد من الدراسات التي تناولت قضايا تتصل بالعمل التطوعي، ثم سيتم تناول إحدى النظريات التي تعزز معرفتنا بالعمل التطوعي، وتقـدم تفسـيراً للعوامل التي تدفع الشباب للمشاركة في العمل التطوعي، وهي نظرية التبادل الاجتماعي.

الدراسات السابقة

حظي موضوع دوافع المتطوعين نحو المشاركة في العمل التطوعي باهتمام عددا مـن الباحـثين دراسـة العمل التطوعي. فتشير نايلور إلى ما ذكره ايركسون من وجود دوافـع للمـتطوعين مـن جراء المشاركة في العمل التطوعي، لكن الدوافع تختلف حسب اخـتلاف المرحـلة العمرية التي يمر بها المتطوعون، فالشباب يشاركون في العمل بدافع اكتسـاب معـارف جديـدة، والتعرف على الآخرين، بينما متوسطو الأعمار دافعهم هو الـبحث عـن أنشـطة تخلصهم من الروتين والملل الذي يجدونه في أعمالهم الرسمية. أمّا المسـنون فدافعهـم للعمل التطوعي هو البحث عن أدوار جديدةلهم في الحياة، تعوضـهم عـن أدوارهـم السـابقة. لكن نايلور ترى أنّه لتفسير سلوك المتطوعين نحو المشاركة في العمـل التطوعي ينبغي النظر إلى خصائص المتطوعين وليس الى دوافعهم. فالمشاركة في

العمل التطوعي لا يقوم بها كل فرد في المجتمع وإنما يقوم بها أفراد ذوو قدرات وصفات محددة، كالتفاؤل، والمرونة، والشجاعة، والحماس (Naylor, 1976).

وقد أظهرت دراسة ميدانية أجريت في الولايات المتحدة الأمريكية – حول دوافع المشاركة في العمل التطوعي – أنّ أهم الدوافع نحو المشاركة في العمل التطوعي اشتملت على: الرغبة في مساعدة الآخرين، حيث حصل على نسبة ٥٣٪، ثم الشعور بالمتعة بنسبة ٣٦٪، ثم الشعور بالواجب بنسبة ٣٢٪ (Wilson, 1976).

وحول رضا المتطوعين عن عملهم التطوعي أشارت إحدى الدراسات إلى وجود مؤشرات رئيسة لرضا المتطوعين عن عملهم التطوعي، تضمنت تلك المؤشرات المناخ التنظيمي للمؤسسة التي يتطوعون فيها، بالإضافة إلى مستوى التعليم والمشاركة والنمو الشخصي للمتطوع (Telep, 1986). وفي دراسة أخرى لمعرفة العلاقة بين المشاركة في العمل التطوعي والرضا عن الحياة قامت ماري بدراسة لعينة من ٥٨ مبحوثاً من كبار السن، مكونة من مجموعتين أحداهما مشاركة في العمل التطوعي والأخرى غير مشاركة. وقد أظهرت الدراسة أن الرضا الحياتي لدى المشاركين في العمل التطوعي أفضل من أقرانهم الذين لم يُشاركوا في العمل التطوعي، كما أنّ المشاركين كان لديهم تقدير لذاتهم والرغبة في مساعدة الآخرين أعلى من غير المشاركين (Huss, 1988). وهذه الدراسة تؤكد على أهمية المشاركة التطوعية في رضا الفرد، خاصة كبير السن عن حياته إذ يجد لها معنى من خلال مشاركته، وكذلك شعوره بقيمته في المجتمع.

وأجريت دراسة في المملكة لـ٣٣٧ مبحوثاً، باستخدام المسح الاجتماعي عن طريق العينة، واشتملت العينة على أساتذة جامعات ومعلمين وموظفين حكوميين وتجار ومتقاعدين وطلاب، وكان معظم أفراد العينة من ذوي المؤهلات الجامعية فما فوق. وقد

أظهرت الدراسة وجود اتجاه إيجابي نحو العمل التطوعي من قبل أفراد العينة، وقد كان اتجاه الحاصلين على الشهادة الثانوية نحو العمل التطوعي أكثر إيجابية مقارنة بالحاصلين على الدكتوراه، كما أنّ الموظفين الحكوميين لديهم اتجاه أكثر إيجابية تجاه العمل التطوعي مقارنة بأساتذة الجامعة. وقد كانت أهم المجالات المرغوبة في العمل التطوعي نظافة المساجد وصيانتها، ورعاية الأطفال والأيتام المشردين، ورعاية المسنين، والمشاركة في خدمة الحجيج (موسى، ١٤١٧هـ).

وفي دراسة استطلاعية وثائقية للتعرف على مقدرة الجمعيات الخيرية في المملكة العربية السعودية في توظيف ما أتيح لها من موارد، أظهرت الدراسة أن الرخاء الاقتصادي في المملكة وفر قدرا كبيرا من التبرعات النقدية والعينية للجمعيات الخيرية، لدرجة أنّ معظم تلك الجمعيات لا تستطيع إنفاق جميع ما يصلها من موارد في كل عام، ودعت إلى مشاركة أكثر فاعلية في تقديم خدمات في مجالات متعددة، كرعاية المعوقين والمسنين وكذلك العمل على جذب المتطوعين (عجوبة، ١٤١٥هـ).

وأكدت إحدى الدراسات على المسؤولية الاجتماعية تجاه أمن المجتمع من خلال عمل المؤسسات في الخدمات التطوعية، وأنّ العمل التطوعي رافد وعامل أساس لأمن المجتمع واستقراره، مما يتطلب تطوير العمل التطوعي ليتناسب مع التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والديموجرافية التي تشهدها المجتمعات (العقيل، ١٤١٧هـ).

ويؤكد نجيب على العلاقة بين مهنة الخدمة الاجتماعية والتطوع. فالمهنة تعطي التطوع أهمية كبيرة في مجالات الرعاية الاجتماعية، والعمل الاجتماعي في إطار من التكافل الاجتماعي والعلاقات الإنسانية. وأشارت الدراسة إلى عدد من الشروط الواجب توافرها في المتطوع والطرق المناسبة لتشجيع المتطوعين (نجيب، ١٤١٧هـ)

إنّ الفاحص للأدبيات التي تناولت العمل التطوعي في العالم العربي يجد أنّها

تركزت في مؤتمرات عربية. على سبيل المثال المؤتمر الأول للخدمات التطوعية في المملكة العربية السعودية المنعقد في عام ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ومؤتمر التطوع الأول لجمعية متطوعي الإمارات المنعقد في الشارقة في عام ١٩٩٩م، ومؤتمر العمل التطوعي والأمن في الوطن العربي المنعقد في مدينة الرياض في عام ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ومنتدى الشباب العربي الثاني حول العمل التطوعي عطاء وتنمية المنعقد في الرياض في عام ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م. وقد اتصفت تلك الأدبيات في مجملها بافتقارها إلى العمق النظري أو المنهجي، فهي في الغالب أوراق عمل، أو تقارير مؤسسية تناولت موضوعات متكررة. على سبيل المثال مشروعية العمل التطوعي في الإسلام وأهميته، وعرض خبرات بعض الدول العربية في المجال التطوعي، واعتمدت على المنهج الوثائقي. بالإضافة إلى ذلك ركزت تلك الأدبيات على دراسة قضايا تتصل بالمؤسسات والهيئات أكثر من الأفراد. على سبيل المثال دور المؤسسات والهيئات الخيرية في التنمية والأمن، والتنسيق بين المؤسسات الخيرية، مما دفع أحد الباحثين إلى الدعوة إلى الاهتمام بالدراسات التي تجعل الأفراد محورها (عجوبة، ١٤١٥هـ).

وهذه الدراسة التي نحن بصددها دراسة ميدانية، استخدمت المسح الاجتماعي في منهجها في تناول موضوع المشاركة في العمل التطوعي، كما ركزت على فئة الشباب الذين يواجهون تحديات عديدة في الوقت الحاضر، مما يجعل من الاهتمام بالعمل التطوعي الشبابي أمرا ضروريا لفسح المجال للشباب للإسهام في تنمية مجتمعهم واستغلال أوقاتهم. وانطلقت الدراسة من تصور نظري، باعتمادها على إحدى النظريات وهي نظرية التبادل الاجتماعي التي يُمكن أن تساعد في بناء إطار نظري لموضوع المشاركة في العمل التطوعي يُساهم في توضيح المشاركة التطوعية وتفسيرها.

نظرية التبادل الاجتماعي

تُعد نظرية التبادل الاجتماعي – أو باختصار النظرية التبادلية – من النظريات الاجتماعية التي زاد الاهتمام بها في منتصف القرن الميلادي الماضي. ويعد من رواد المدرسة جورج هومانس George Homans الذي ركز في كتاباته في الخمسينيات الميلادية على الأشكال الأولية للسلوك الاجتماعي بين الأفراد. ثم جاء بلاو Peter Blau في بداية الستينيات الميلادية، ووسّع من إطار النظرية التبادلية، لتشمل المستويات البنائية والثقافية في المجتمع، وركز على العلاقات التبادلية بين الفرد والمجموعة، وبين المجموعات بعضها مع بعض، والتي تعتمد على الأنماط والقيم الاجتماعية السائدة في المجتمع. ثم حصل تطورلهذه النظرية على يد إميرسون Richard Emerson في بداية الثمانينيات الميلادية من خلال العمل على الدمج بين الوحدات الصغرى والوحدات الكبرى في طريقة موحدة، وكذلك الربط بين النظرية التبادلية ونظرية شبكة العلاقات.

وتتعلق النظرية التبادلية Exchange theory بالتفاعل بين الناس، وتُركز على المكاسب والخسارة Rewards and Costs التي يجنيها الناس من علاقاتهم التبادلية بعضهم مع بعض. فاستمرار التفاعل بين الناس عادة مرهون باستمرار المكاسب المتبادلة التي يحصلون عليها من جراء التفاعل. والتفاعل المكلف لأحد المشاركين فيه أو جميعهم عُرضة لعدم الاستمرار. لذا فهي تؤكد على أنّ الفرد يتصرف بعقلانية في البحث عن المكسب أو الفائدة من تفاعله وعلاقته مع الآخرين.

وتتضمن النظرية عدة فرضيات تتضمن ما يلي (Homans, 1974: 16-39):

١– كلما كانت هناك مكاسب من العمل أو النشاط الذي يقوم به الفرد، كلما

زادت احتمالية قيام الفرد بتكرار ذلك العمل أو النشاط. ويُمكن تصوير ذلك من خلال الشكل التالي:

القيام بعمل ما ←حصول مكاسب على ذلك العمل← تكرار القيام بذلك العمل

٢- مراعاة عدم وجود فاصل طويل بين القيام بالعمل والمكاسب.

٣- المكاسب المنتظمة قد لا تكون مجدية في تشجيع الفرد على تكرار العمل، مثل المكاسب غير المنتظمة. فحصول الفرد على مكاسب متكررة في فترات متقاربة تُقلل من قيمتها. وهذا يرتبط بعملية الإشباع والحرمان، فتكرار المكاسب نفسها يُحدث إشباعا للفرد، لكن إذا زادت قيمة المكاسب التي يحصل عليها الفرد من قيامه بفعل ما زادت احتمالية قيامه بهذا الفعل.

٤- إذا كانت هناك مؤثرات في الماضي أدت إلى وجود مكاسب للفرد، فإنّ وجود مؤثرات مشابهة ستدفع الفرد للقيام بالعمل السابق أو بعمل مشابه له.

٥- كلما كان تقييم الفرد لنتائج فعله أو نشاطه إيجابياً زادت احتمالية قيامه بالفعل. فوجود مكاسب على الفعل الذي يقوم به الفرد تزيد من حدوث السلوك المرغوب. وفي المقابل عدم وجود مكاسب للفرد أو وجود عقاب يقلل من احتمالية حدوث السلوك المرغوب. ويؤكد هومانس أنّ العقاب ليس وسيلة فعالة لتغيير السلوك، كدفع فرد ما للقيام بعمل، أو الامتناع عن العمل، لكن من الأفضل حجب المكاسب عن السلوك غير المقبول، وهذا سيؤدي إلى تلاشيه.

٦- حينما يؤدي الفرد عملاً ولا يحصل على مكاسب -كما كان يتوقع- من جراء ذلك، أو يوقع عليه عقاب، فهناك احتمالية كبيرة للقيام بسلوك عدواني، ونتائج هذا السلوك ستُصبح ذات قيمة له. وفي المقابل حينما يقوم الفرد بعمل

ويحصل -كما كان يتوقع أو أعلى مما يتوقع- على مكاسب من جراء ذلك ستكون هناك احتمالية كبيرة للقيام بالسلوك المرغوب، ونتائج هذا السلوك ستُصبح ذات قيمة له.

ويؤكد بلاو (Plaue, 1964) أنّ:

١- المكاسب التي يحصل عليها الأفراد إمّا أن تكون مكاسب معنوية، مثل الاحترام والحب والتعاطف، أو تكون مكاسب مادية كالمال.

٢- القيم والأنماط السائدة في المجتمع تساعد على التفاعل والتبادل بين الناس. فتبرعات رجال الأعمال للمؤسسات الخيرية، تمشياً مع الأنماط السائدة في المجتمع، وكسب تقدير مجتمع رجال الأعمال، وليس للحصول على مكاسب من الأفراد الذين توجهلهم المعونات.

٣- هناك ارتباط بين قيمة سلوك الفرد للآخرين وقيمة سلوك الآخرين الذين يؤدونه للفرد.

٤- النزعة لمساعدة الآخرين عادة ما تكون مدفوعة بأنّ عمل ذلك سينطوي على الحصول على مكاسب، ومن المكاسب الأساسية التي يسعى إليها الناس في تعاملهم مع الآخرين التقدير الاجتماعي.

٥- الإيثار يسود الحياة الاجتماعية، ويفسر ذلك بأنّ الناس يتوقون لمساعدة بعضهم بعضا، وهم يتوقعون رد الجميل. فهناك من الأفراد من يشعر بالرضا والسعادة عند تقديم يد العون للآخرين، حتى الذين لا يعرفونهم، وإظهار الامتنان والتقديرلهؤلاء الأفراد يزيد من شعورهم بالغبطة، ويرون فيها مكسبا أو مكافأةلهم، وبالتالي يشجع استمرار الفرد في مد يد العون. ويؤكد بلاو أنّ ذلك من أهم العوامل التي تدفع الناس لتحمل المخاطر في

مساعدة الآخرين.

وتتضح صلة الفرضيات السابقة بقضية المشاركة في العمل التطوعي، فتعمل المكاسب التي يحصل عليها الأفراد في تعاملهم وتفاعلهم- أياً كانت تلك المكاسب- على استمرار المشاركة وزيادة الترابط. وفي المقابل إذا لم توجد مكاسب من جراء المشاركة، أو كانت المكاسب غير قيمة من وجهة نظر المشاركين فإن الترابط بينهم سيضعف وقد يتلاشى، كما أنّه كلما زادت قيمة العمل المتبادل أو أهميته بين الأعضاء زادت مرات التفاعل بينهم (Ritzer, 1988).

وتجدر الإشارة إلى أنّ الإسلام يؤكد على أنّ أهم مكسب يحصل عليه المسلم من جراء القيام بأي عمل، أو المشاركة في أي نشاط هو الحصول على الثواب والأجر من الله. وقد بين الله سبحانه وتعالى ذلك في أكثر من موضع، من ذلك قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ ﴾ (النساء:١٢٤) ، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴿٨﴾ ﴾ (فصلت:٨)، وقوله تعالى: ﴿ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾ (الاسراء: من الآية٩) ، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴿٣٠﴾ ﴾ (الكهف:٣٠) وقوله تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَـٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴾ (الكهف: الآية١١٠)

تساؤلات الدراسة وفروضها

تُعتبر هذه الدراسة من أولى الدراسات في موضوعها في المجتمع السعودي. لذا فستحاول الإجابة على عدد من التساؤلات لمعرفة بعض القضايا المتصلة بالعمل التطوعي الشبابي في المملكة. ونظراً لأنّ الدراسة اعتمدت على إحدى النظريات، وهي

نظرية التبادل الاجتماعي، فسيتم اختبار صحة عدد من الفروض المنبثقة منها. وفي هذا يُشير مونت وآخرون إلى أنّ الفروض ترتبط بالنظريات التي تفسّر العلاقات والظواهر وتنطلق منها، كما يؤكد أنّ بناء الفروض المعتمدة على نظريات هي عملية إبداعية Creative process (Monette, et al., 1990).

أ- تساؤلات الدراسة

١- ما مدى الحاجة لمشاركة الشباب في العمل التطوعي في الوقت الحاضر ؟

٢- ما مدى رغبة الشباب ومشاركتهم في العمل التطوعي؟

٣- ما هي العوامل التي تدفع الشباب للمشاركة في العمل التطوعي؟

٤- هل هناك تقدير وتشجيع من المجتمع ومؤسساته المختلفة للمشاركة في العمل التطوعي؟

٥- هل هناك توعية إعلامية بأهمية المشاركة التطوعية؟

٦- هل هناك معوقات تُعيق مشاركة الشباب في العمل التطوعي؟

ب- فروض الدراسة

١- هناك علاقة بين دور المشاركة التطوعية في خدمة المجتمع والرغبة في المشاركة في العمل التطوعي. فالشباب الذين يؤمنون بأهمية المشاركة التطوعية في خدمة المجتمع تكون لديهم الرغبة في المشاركة أكثر من الذين يرون عكس ذلك.

٢- هناك علاقة بين تقدير المجتمع للمشاركة التطوعية والرغبة في المشاركة في العمل التطوعي. فالشباب الذين يرون وجود تقدير من المجتمع تكون لديهم الرغبة في المشاركة أكثر من الذين يرون عكس ذلك.

٣- هـناك علاقة بين تشجيع المؤسسات والجهات للمشاركة التطوعية والرغبة في المشـاركة في العمـل الـتطوعي. فالشباب الذين يرون وجود تشجيع من قبل المؤسسات تكون لديهم الرغبة في المشاركة أكثر من الذين يرون عكس ذلك.

٤- هـناك علاقة بين توقع اكتساب الخبرات من المشاركة التطوعية والرغبة في المشـاركة في العمـل التطوعي. فالشباب الذين يرون أنّ المشاركة التطوعية تُفيـد في اكتسـاب الخـبرات تكون لديهم الرغبة في المشاركة أكثر من الذين يرون عكس ذلك.

٥- هناك علاقة بين التعرف على الآخرين من خلال المشاركة التطوعية والرغبة في المشاركة في العمل التطوعي. فالشباب الذين يرون أنّ المشاركة التطوعية فيها فرصة للتعرف على الآخرين تكون لديهم الرغبة في المشاركة أكثر من الذين يرون عكس ذلك.

٦- هـناك علاقـة بـين شعور المشارك بأهميته وقيمته والرغبة في المشاركة في العمل التطوعي. فالشباب الذين يرون أنّ المشاركة في العمل التطوعي تُشعر المشارك بقيمته وأهميته في المجتمع تكون لديهم الرغبة في المشاركة أكثر من الذين يرون عكس ذلك.

٧- هناك علاقة بين الحصول على الأجر من الله في المشاركة التطوعية والرغبة في المشاركة في العمل التطوعي. فالشباب الذين يرون أنّ المشاركة التطوعية فيها أجر وثواب تكون لديهم الرغبة في المشاركة أكثر من الذين يرون عكس ذلك.

الإجراءات المنهجية للدراسة

تجمع هذه الدراسة بين أغراض البحث الثلاثة. فهي استكشافية كونها ستلقي الضوء على الشباب والعمل التطوعي، وهو موضوع قلما يطُرق في المجتمع السعودي. كما أنّها وصفية كونها ستقوم بالتحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة، بالإضافة إلى أنّها دراسة تفسيرية، فهي لن تقتصر على وصف المتغيرات، لكنها ستدرس العلاقات بين عدد من متغيرات الدراسة وتفسيرها. ولخدمة تلك الأغراض؛ فإنّ منهج المسح الاجتماعي منهج مناسب في ذلك، بالإضافة إلى أنّ الدراسة ستعتمد على العينة لوصف مجتمع أكبر، لذا فإنّ منهج المسح الاجتماعي هو المنهج المستخدم في مثل هذا النوع من الدراسات، كما أشار إلى ذلك مونيت وآخرون (Monette et al., 1989).

وقد تمت الاستعانة والاستشهاد بملاحظات الباحث وخبرته الميدانية في هذا المجال عند الحاجة لتدعيم موقف أو إيضاحه ، فقد سبق للباحث أن عمل متدرباً ومتطوعاً في مؤسسات اجتماعية ومنظمات طلابية في الولايات المتحدة الأمريكية.

عينة الدراسة

تم اختيار عينة الدراسة من الشباب من طلاب الجامعة في مدينة الرياض. ورُوعي في اختيارهم أن يكونوا من الطلاب المنتظمين في تخصص الشريعة، وتخصص الاجتماع والخدمة الاجتماعية، وذلك لأنّ هؤلاء – بحكم دراساتهم – غالباً يكونون أكثر اطلاعاً والتصاقاً بقضايا التطوع، مما يُمكنهم من الإجابة على أسئلة الدراسة. كما تم اختيارهم من طلاب المستوى الثاني والسابع، وذلك ليتم تمثيل مستويات الدراسة في الجامعة الدنيا منها والعليا، بالإضافة إلى بعض الأمور التنظيمية. ويلاحظ أنّ تخصص الاجتماع والخدمة الاجتماعية يتشعب الطلاب فيه إلى شعبتين منفصلتين

إحداهما للاجتماع، والأخرى للخدمة الاجتماعية من المستوى الخامس. وتم جمع البيانات من خلال القاعات الدراسية، بحيث تم أخذ القاعة كاملة إذا كانت هناك قاعة واحدة للمستوى الدراسي، وإذا كانت هناك أكثر من قاعة في المستوى الدراسي فقد تم اختيار قاعة واحدة عن طريق العينة العشوائية، وذلك بإعطاء رموز رقمية للقاعات وسحب القاعة التي تُمثل الرقم المختار.

وقد بلغت عينة الدراسة ١٦٣ شاباً ٩٤ منهم، بنسبة ٥٨٪ ينتمون إلى تخصص الشريعة، و٦٩ شاباً أي بنسبة ٤٢٪ ينتمون إلى تخصص الاجتماع والخدمة الاجتماعية. وكان ٨٥ شاباً أي بنسبة ٥٢٪ في المستوى الثاني، و٧٨ بنسبة ٤٨٪ في المستوى السابع (انظر جدول رقم ١).

جدول رقم (١)

خصائص عينة الدراسة

الخصائص	التكرار	النسبة ٪
التخصص الدراسي		
شريعة	٩٤	٥٧,٧
الاجتماع والخدمة الاجتماعية	٦٩	٤٢,٣
المستوى الدراسي		
الثاني	٨٥	٥٢,١
السابع	٧٨	٤٧,٩

أداة الدراسة

تم تصميم استبانة لجمع بيانات الدراسة، بعد مراجعة عدد من الدراسات التي تطرقت لموضوع العمل التطوعي، والاستفادة منها في بناء العبارات المناسبة التي تخدم

موضوع الدراسة. بعد تصميم الاستبانة تم عرضها على عدد من المتخصصين في العلوم الاجتماعية، والمهتمين بالمجال التطوعي، بالإضافة إلى أخذ رأي عدد من الشباب للتأكد من وضوح العبارات وفهمها، وتم تضمين المقترحات في النسخة المعدلة من الاستبانة.

ونظراً لما أسفر عنه تحكيم الاستبانة من أنّ المشاركة في العمل التطوعي قد يختلف الأفراد في فهمها، فقد تم توضيح المقصود بالمشاركة في العمل التطوعي للمبحوثين في استبانة البحث، وذلك بأنّه: المشاركة في الأعمال والجهود التطوعية التي تتبع أو تُشرف عليها مؤسسات أو جهات حكومية أو غير حكومية من دون الحصول على مُرتب أو توقع مكافأة.

متغيرات الدراسة

اشتملت الدراسة على عدد من المتغيرات هي:

١- الرغبة في المشاركة في العمل التطوعي. وقد تم قياس ذلك بالعبارة التالية: لدي رغبة في المشاركة التطوعية.

٢- دور المشاركة التطوعية في خدمة المجتمع. وقد تم قياس ذلك بالعبارة التالية: المشاركة في العمل التطوعي فيها خدمة للمجتمع.

٣- تقدير المجتمع للمشاركة في العمل التطوعي. وقد تم قياس ذلك بالعبارة التالية: لا يوجد تقدير من المجتمع للمشاركة في العمل التطوعي.

٤- تشجيع المؤسسات للمشاركة في العمل التطوعي. وقد تم قياس ذلك بالعبارة التالية: لا يوجد تشجيع من قبل الجهات والمؤسسات للمشاركة في العمل التطوعي.

٥- التوعية الإعلامية بأهمية المشاركة التطوعية. وقد تم قياس ذلك بالعبارة التالية: ليس هناك توعية إعلامية بأهمية المشاركة في العمل التطوعي.

٦- وجود الأجر من الله في المشاركة التطوعية. وتم قياس ذلك بالعبارة التالية: المشاركة في العمل التطوعي فيها أجر من الله.

٧- المشاركة التطوعية فيها اكتساب خبرات. وتم قياس ذلك بالعبارة التالية: المشاركة في العمل التطوعي تُفيد في اكتساب الخبرات.

٨- المشاركة التطوعية تُفيد في التعرف على الآخرين. وقد تم قياس ذلك بالعبارة التالية: المشاركة في العمل التطوعي تُفيد في التعرف على الآخرين.

٩- وجود تنظيم للمشاركة التطوعية. وتم قياس ذلك بالعبارة التالية: ليس هناك تنظيم للمشاركة في العمل التطوعي.

١٠-وجود معوقات إدارية من قبل المؤسسات للمشاركة التطوعية. وقد تم قياس ذلك بالعبارة التالية: هناك معوقات إدارية في المؤسسات تُعيق المشاركة في العمل التطوعي.

١١-الحاجة للمشاركة التطوعية. وقد تم قياس ذلك بالعبارة التالية: تزداد الحاجة للمشاركة في العمل التطوعي في الوقت الحاضر.

١٢-الشعور بأهمية وقيمة المشارك في العمل التطوعي. وقد تم قياس ذلك بالعبارة التالية: المشاركة في العمل التطوعي تُشعرني بأهميتي وقيمتي.

وكانت هناك ثلاثة خيارات للإجابة على العبارات السابقة وهي: ١- نعم، و٢- أحياناً، و ٣- لا.

١٣-المشاركة في العمل التطوعي. وتم قياس ذلك بالسؤال التالي: هل أنت مشارك في الوقت الحاضر في أعمال تطوعية؟

١٤-وجود وقت للفراغ. وقد تم قياس ذلك بالسؤال التالي: هل لديك وقت فراغ؟ وكان هناك خياران للإجابة على السؤالين السابقين، وهما: ١- نعم، و ٢- لا.

تحليل نتائج الدراسة

سيتم معالجة بيانات الدراسة من خلال تحليل وصفي لمتغيرات الدراسة، باستخدام التكرارات ونسبها المئوية؛ ثم التحليل الاستنتاجي باستخدام اختبار كاي تربيع، ومعامل الارتباط كرامرز Cramer's V للكشف عن العلاقة بين الرغبة في المشاركة في العمل التطوعي باعتباره متغيرا تابعا وعدد من المتغيرات المستقلة والتي شملت: دور المشاركة التطوعية في خدمة المجتمع، وتقدير المجتمع للمشاركة التطوعية، وتشجيع المؤسسات والجهات للمشاركة التطوعية، واكتساب الخبرات من خلال المشاركة التطوعية، والتعرف على الآخرين، وشعور المشارك بأهميته، وأخيراً الحصول على الأجر من الله.

التحليل الوصفي

كشفت بيانات الدراسة عن عدد من النتائج المهمة (انظر جدول رقم ٢). فهناك نسبة كبيرة من الشباب لديهم وقت فراغ، فقد كان عدد الذين أشاروا إلى أن لديهم وقت فراغ ١٤٧ مبحوثاً بنسبة حوالي ٩٠٪ ،في مقابل ١٦ مبحوثاً بنسبة حوالي ١٠٪ فقط أشاروا إلى أن ليس لديهم وقت فراغ.

فيما يتصل بمشاركة الشباب في العمل التطوعي في الوقت الحاضر، وقت إجراء الدراسة، أشار ٣٦ مبحوثاً أي ما نسبته ٢٢٪ إلى أنّهم مشاركون بينما أشار الغالبية العظمى وعددهم ١٢٧ مبحوثاً أي ما نسبته ٧٨٪ إلى عدم مشاركتهم في أعمال تطوعية في الوقت الحاضر.

وفيما يتعلق بمدى وجود رغبة لدى المبحوثين بالمشاركة في العمل التطوعي أجاب ٩٦ مبحوثاً، أي ما نسبته ٥٩٪ بوجود رغبة لديهم، بينما القلة القليلة وعددهم ٧ مبحوثين أي ما نسبته ٤٪ أجابوا بعدم رغبتهم في المشاركة في العمل التطوعي، كما أجاب ٥٩ مبحوثاً بما نسبته ٣٦٪ بوجود الرغبة أحياناً في المشاركة.

وحول وجود تقدير من المجتمع للمشاركة في العمل التطوعي أجاب ٥١ مبحوثاً أي ما نسبته ٣٣٪ بعدم وجود تقدير من المجتمع، بينما أجاب ٢٤ مبحوثاً أي ما نسبته ١٥٪ بوجود تقدير، كما أجاب ٨١ مبحوثاً أي ما نسبته ٥٢٪ بوجود تقدير من المجتمع أحياناً.

وفيما يتصل بوجود التشجيع من قبل الجهات والمؤسسات في المجتمع للمشاركة في العمل التطوعي أجاب ٧٩ مبحوثاً أي ما نسبته ٤٨,٥٪ بعدم وجود تشجيع بينما أجاب ١٢ مبحوثاً أي ما نسبته ٧٪ بوجود تشجيع، كما أجاب ٧٢ مبحوثاً أي ما نسبته ٤٤٪ بوجود تشجيع من المؤسسات أحياناً.

وعن رأي المبحوثين حول وجود توعية إعلامية بأهمية المشاركة في العمل التطوعي أجاب ١٠٧ مبحوثين أي ما نسبته ٦٧٪ بعدم وجود توعية، بينما أجاب ١٤ مبحوثاً بما نسبته ٩٪ بوجود توعية، كما أجاب ٤٢ مبحوثاً أي ما نسبته ٢٦٪ بوجود توعية أحياناً.

وفيما يتصل برأي المبحوثين حول وجود تنظيم للمشاركة في العمل التطوعي في المملكة أجاب ٦٥ مبحوثاً بما نسبته ٤٠٪ بعدم وجود تنظيم، بينما أجاب ٢٠ مبحوثاً أي ما نسبته ١٢٪ بوجود تنظيم للمشاركة التطوعية، كما أجاب ٧٧ مبحوثاً أي ما نسبته ٤٧,٥٪ بوجود تنظيم أحياناً.

وحول وجود معوقات إدارية تُعيق المشاركة في العمل التطوعي أجاب ٦٥

مـبحوثاً أي مـا نسـبته ٤٢,٥٪ بوجـود معوقات، بينما أجاب ١٠ من المبحوثين أي ما نسـبته ٦,٥٪ بعـدم وجود معوقات، كما أجاب ٧٨ مبحوثاً أي ما نسبته ٥١٪ بوجود معوقات أحياناً.

وعـن مـدى أهميـة المشـاركة في العمل التطوعي في وقتنا الحاضر أجاب ١١٧ مبحوثاً أي ما نسبته ٧٢٪ بأهمية المشاركة، بينما أجاب ١٠ من المبحوثين أي ما نسبته ٦٪ بعـدم وجود أهمية للمشاركة، كما أجاب ٣٥ مبحوثاً أي ما نسبته ٢٢٪ إلى أهمية المشاركة أحياناً.

وفـيما يتصل برأي المبحوثين عن أنّ المشاركة في العمل التطوعي فيها أجر من الله أيّـد ١٥٧ مـبحوثاً أي مـا نسـبته ٩٧,٥٪ ذلك، وأشار أربعة مبحوثين فقط أي ما نسبته ٢,٥٪ إلى أنّ المشاركة في العمل التطوعي فيها أجر من الله أحياناً.

وفـيما يتصـل بـرأي المبحوثين عن أنّ المشاركة في العمل التطوعي فيها خدمة للمجـتمع أيّد ١٣٤ مبحوثاً أي ما نسبته ٨٣٪ ذلك، بينما لم ير بذلك مبحوث واحد أي ما نسبته ٠,٦٪، وكان موقف ٢٧ مبحوثاً بما نسبته ١٧٪ بين الاثنين.

حـول مـدى فائدة المشاركة في العمل التطوعي في اكتساب الخبرات أشار ١٣٦ مبحوثاً أي ما نسبته ٨٤٪ بوجود الفائدة، وأشار ٢٦ مبحوثاً فقط أي ما نسبته ١٦٪ إلى أنّ المشاركة في العمل التطوعي تُفيد في اكتساب الخبرات أحياناً.

وحـول رأي المـبحوثين في فـائدة المشــاركة في العمل التطوعي في التعرف على الآخـرين أجـاب ١٢٨ مبحوثاً أي ما نسبته ٧٨,٥٪ بوجود فائدة، بينما أشار مبحوث واحـد فقـط أي مـا نسبته ٠,٦٪ إلى عدم وجود فائدة، وأشار ٣٤ مبحوثاً فقط أي ما نسبته ٢١٪ إلى أنّ المشاركة في العمل التطوعي تُفيد في التعرف على الآخرين أحياناً.

وفيما يتصل برأي المبحوثين حول دور المشاركة في العمل التطوعي في إشعار

المشارك بأهميته وقيمته فقد وافق على ذلك ١١٠ مبحوثين أي ما نسبته ٧٠٪ ، بينما لم يوافق على ذلك ٧ مبحوثين، أي ما نسبته ٤٪ ، وكان رأي ٤٥ مبحوثاً أي ما نسبته ٢٨٪ أنّ المشاركة في العمل التطوعي تُشعر المشارك بأهميته أحياناً.

وفيما يلي الجدول رقم (٢) الذي يوضح الاحصاءات الوصفية لمتغيرات الدراسة.

جدول رقم (٢)

الإحصاءات الوصفية لمتغيرات الدراسة

المتغير	نعم		أحياناً		لا		المتوسط الحسابي
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	
لدي رغبة في المشاركة	٦٩	٥٩,٣	٥٩	٣٦,٤	٧	٤,٣	١,٤٥
المشاركة فيها خدمة للمجتمع	١٣٤	٨٣,٠	٢٧	١٦,٧	١	٠,٦	١.١٨
لا يوجد تقدير من المجتمع للمشاركة	٥١	٣٢,٧	٨١	٥١,٩	٢٤	١٥,٤	١,٨٣
لا يوجد تشجيع للمشاركة من قبل المؤسسات	٧٩	٤٨,٥	٧٢	٤٤,٢	١٢	٧,٤	١,٥٩
ليس هناك توعية إعلامية بأهمية المشاركة	١٠٧	٦٥,٦	٤٢	٢٥,٨	١٤	٨,٦	١,٤٣
المشاركة فيها أجر من الله	١٥٧	٩٧,٥	٤	٢,٥	٠	٠	١,٠٢
تُفيد المشاركة في اكتساب الخبرات	١٣٦	٨٤,٠	٢٦	١٦,٠	٠	٠	١,١٦
تُفيد المشاركة في التعرف على الآخرين	١٢٨	٧٨,٥	٣٤	٢٠,٩	١	٠,٦	١,٢٢
ليس هناك تنظيم للمشاركة	٦٥	٤٠,١	٧٧	٤٧,٥	٢٠	١٢,٣	١,٧٢
هناك معوقات إدارية للمشاركة	٦٥	٤٢,٥	٧٨	٥١,٠	١٠	٦,٥	١,٦٤
تُشعرني المشاركة بأهميتي	١١٠	٦٧,٩	٤٥	٢٧,٨	٧	٤,٣	١,٣٦
تزداد الحاجة للمشاركة في الوقت الحاضر	١١٧	٧٢,٢	٣٥	٢١,٦	١٠	٦,٢	١,٤٠
المشاركة في الوقت الحاضر*	٣٦	٢٢,٠			١٢٧	٧٨,٠	
لدي وقت فراغ*	١٤٧	٩٠,٢			١٦	٩,٨	

*تم قياس هذين المتغيرين بإجابتين: ١= نعم ، و ٢=لا.

التحليل الاستنتاجي

لدراسة العلاقة بين عدد من العوامل التي تدفع الشباب للمشاركة في العمل التطوعي ومتغير الرغبة في المشاركة في العمل التطوعي فقد تم استخدام اختبار كاي تربيع، وهو من الاختبارات الشائعة الاستخدام في العلوم الاجتماعية. وهو يُستخدم مع المتغيرات المقاسة على المستوى الاسمي Nominal أو الترتيبي Ordinal ، بالإضافة إلى أنّه لا يتطلب أن تكون البيانات Normal distribution ،وذلك يتناسب مع ظروف هذه الدراسة. بالإضافة إلى أنّه تم استخدام معامل الارتباط كرامرز Cramer's V الذي يتناسب مع نوعية البيانات في هذه الدراسة للكشف عن قوة العلاقة بين المتغيرات. وقد تم تحديد مستوى الدلالة الإحصائية عند مستوى ٠,٠٥ أو أقل للتحقق من صحة فروض الدراسة، ومستوى الدلالة هذا مقبول في العلوم الاجتماعية.

من خلال الاستخدام الأولي لاختبار كاي تربيع تبين أنّ ٢٠٪ من خلايا جدول كاي تربيع بلغت القيم المتوقعة فيها أقل من ٥ ، وهذا يتنافى مع شروط استخدام اختبار كاي تربيع. ولتفادي ذلك يقترح الإحصائيون دمج فئات خيارات الإجابة (Weinbach and Grinnell, 1991)، لذا تم دمج خيارات الإجابة في هذه الدراسة لتصبح فئتين: ١- نعم، و ٢- أحيانا أو لا، بدلاً من الثلاث الفئات السابقة، ١- نعم، و ٢- أحيانا، و ٣- لا.

يتبين من نتائج اختبار كاي تربيع أنّ هناك علاقة بين الرأي بأنّ المشاركة التطوعية فيها خدمة للمجتمع ومتغير الرغبة في المشاركة في العمل التطوعي، فمن الذين أجابوا بأنّ المشاركة التطوعية فيها خدمة المجتمع أشار ٩٣٪ بوجود رغبة لديهم في المشاركة في العمل التطوعي، بينما أشار ٦٨٪ إلى أنّه أحياناً، أو ليست لديهم رغبة في

المشـــاركة الـتطوعية، وهـذه النتـيجة دالة إحصائياً ،إذ كانت قيمة كاي تربيع ١٦,٢٠ باحتمالية قدرها ٠,٠٠٠ . وقد أظهر معامل الارتباط أنّ درجة الارتباط بين المتغيرين = ٠,٣٢، وهي دالة إحصائياً. (انظر جدول رقم ٣)

وأظهرت الدراسة وجود علاقة بين تقدير المجتمع للمشاركة التطوعية والرغبة في المشاركة التطوعية، فمن الذين أجابوا بوجود تقدير من المجتمع للمشاركة أشار ٧٩ ٪ بوجود رغبة لديهم في المشاركة التطوعية بينما أشار ٥٢٪ إلى وجود رغبة أحياناً أو ليست لديهم رغبة في المشاركة التطوعية، وهذه النتيجة دالة إحصائياً ، إذ كانت قيمة كاي تربيع ١٣,٠٦ باحتمالية قدرها ٠,٠٠٠. وقد أظهر معامل الارتباط أنّ درجة الارتباط بين المتغيرين =٠,٢٩، وهي دالة إحصائياً.

وكشفت الدراسة عن وجود علاقة بين تشجيع المؤسسات للمشاركة التطوعية ورغبة الشباب في المشاركة التطوعية. فمن الذين أجابوا بوجود تشجيع من قبل المؤسسات أشار ٦٣٪ بوجود رغبة لديهم في المشاركة، بينما أشار ٣٦٪ إلى وجود رغبة أحياناً أو ليست لديهم رغبة في المشاركة التطوعية، وهذه النتيجة دالة إحصائياً حيث كانت قيمة كاي تربيع ١٠,٧٠ باحتمالية قدرها ٠,٠٠١. وقد أظهر معامل الارتباط أنّ درجة الارتباط بين المتغيرين =٠,٢٦، وهي دالة إحصائياً.

وكشفت الدراسة عن وجود علاقة بين متغير اكتساب الخبرات من خلال المشاركة التطوعية والرغبة في المشاركة في العمل التطوعي. فمن الذين أجابوا باكتساب الخبرات من المشاركة أشار ٩٢٪ برغبتهم في المشاركة التطوعية، بينما أشار ٧٢٪ إلى وجود رغبة أحياناً أو ليست لديهم رغبة في المشاركة التطوعية. وهذه النتيجة دالة إحصائياً حيث كانت قيمة كاي تربيع ١٠,٧٠ باحتمالية قدرها ٠,٠٠١. وقد أظهر معامل الارتباط أنّ درجة الارتباط بين المتغيرين =٠,٢٦، وهي دالة إحصائياً.

وكشفت الدراسة عن وجود علاقة بين متغير فرصة التعرف على الآخرين من خلال المشاركة التطوعية والرغبة في المشاركة في العمل التطوعي. فمن الذين أجابوا بفائدة المشاركة التطوعية في التعرف على الآخرين أشار ٨٤٪ إلى رغبتهم في المشاركة التطوعية بينما أشار ٧٠٪ إلى وجود رغبة أحياناً، أو ليست لديهم رغبة في المشاركة التطوعية، وهذه النتيجة دالة إحصائياً حيث كانت قيمة كاي تربيع ٤,٩٧ باحتمالية قدرها ٠,٠٣. وقد أظهر معامل الارتباط أنّ درجة الارتباط بين المتغيرين =٠,١٨، وهي دالة إحصائياً.

ولم تُظهر نتائج الدراسة وجود علاقة ذات دلالة إحصائياً بين متغير المشاركة التطوعية تُشعر بقيمة المشارك وأهميته، والرغبة في المشاركة في العمل التطوعي، فمن بين الذين أجابوا بالشعور بالقيمة أشار ٧٣٪ بوجود الرغبة لديهم في المشاركة، بينما أشار ٦٠٪ إلى وجود رغبة أحياناً أو ليست لديهم رغبة في المشاركة التطوعية، وهذه النتيجة غير دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة ٠,٠٥ حيث كانت قيمة كاي تربيع ٢,٩٦ باحتمالية قدرها ٠,٠٨. كما أنّ درجة الارتباط بين المتغيرين – كما أظهرها معامل الارتباط – التي بلغت ٠,١٣ ليست ذات دلالة إحصائية.

وفيما يتعلق بالعلاقة بين متغير المشاركة التطوعية فيها أجر من الله ورغبة الشباب في المشاركة التطوعية، أظهر اختبار كاي تربيع أنّ من الذين أجابوا بوجود الأجر من الله في المشاركة التطوعية أشار ٩٩٪ إلى رغبتهم في المشاركة التطوعية، وبنسبة مقاربة أشار ٩٥٪ إلى وجود رغبة أحياناً أو ليست لديهم رغبة في المشاركة التطوعية، والنتيجة لم تصل مستوى الدلالة الإحصائية ٠,٠٥، إذ كانت قيمة كاي تربيع ٢,٠٩ باحتمالية قدرها ٠,١٥. وهذه النتيجة مضللة، وذلك لأنّ خليتين تُشكلان ما نسبته ٥٠٪ من مجموع خلايا اختبار كاي تربيع بلغت التكرارت المتوقعة فيهما أقل

من ٥ ، وهذا لا يتفق مع الفرضيات الإحصائية لاستخدام اختبار كاي تربيع (Weinbach and Grinnell, 1991). كما أنّ درجة الارتباط بين المتغيرين – كما أظهرها معامل الارتباط – التي بلغت ٠,١١ ليست ذات دلالة إحصائية.

وتبين النتائج السابقة صحة فروض الدراسة، ماعدا الفرض القائل بوجود علاقة بين شعور المشارك في العمل التطوعي بأهميته وقيمته، والرغبة في المشاركة. كما أنّ بيانات الدراسة لم تمكننا من التحقق من صحة الفرض القائل بوجود علاقة بين وجود الأجر من الله في المشاركة التطوعية والرغبة في المشاركة التطوعية.

جدول رقم (٣)

كاي تربيع ومعامل الارتباط للعلاقة بين عدد من المتغيرات ومتغير الرغبة في المشاركة التطوعية

المتغير	لدي رغبة في المشاركة كاي تربيع		معامل الارتباط
	نعم	لا	
المشاركة فيها خدمة للمجتمع**			٠,٣٢
نعم	٪٩٣	٪٦٨	
أحياناً أو لا	٪٧	٪٣٢	
لا يوجد تقدير من المجتمع للمشاركة**			٠,٢٩
نعم	٪٢١	٪٤٨	
أحياناً أو لا	٪٧٩	٪٥٢	
لا يوجد تشجيع للمشاركة من المؤسسات**			٠,٢٦
نعم	٪٣٧,٥	٪٦٤	
أحياناً أو لا	٪٦٢,٥	٪٣٦	
تُفيد المشاركة في اكتساب الخبرات**			٠,٢٦
نعم	٪٩٢	٪٧٢	
أحياناً أو لا	٪٨	٪٢٨	

المتغيـر	لدي رغبة في المشاركة		
	كاي تربيع		معامل الارتباط
تُفيد المشاركة في التعرف على الآخرين*			٠,١٨
نعم	٨٤٪	٧٠٪	
أحياناً أو لا	١٦٪	٣٠٪	
تُشعرني المشاركة بأهميتي			٠,١٣
نعم	٧٣٪	٦٠٪	
أحياناً أو لا	٢٧٪	٤٠٪	
المشاركة فيها أجر من الله			٠,١١
نعم	٩٩٪	٩٥٪	
أحياناً أو لا	٥٪	١٪	

**مستوى الدلالة الإحصائية في كلا الاختبارين = أو < ٠,٠٠١.

* مستوى الدلالة الإحصائية في كلا الاختبارين <٠,٠٥.

المناقشة

أظهرت نتائج الدراسة أنّه مع أنّ غالبية عينة الدراسة، ٩٠٪، أجابوا بأنّ لديهم وقت فراغ وبالرغم من كون عينة الدراسة هم من طلاب الجامعة، بل ومن تخصصات يحظى فيها العمل التطوعي بأهمية، وهي تخصصات الشريعة والدراسات الاجتماعية، وبالتالي كان من المتوقع أن تكون نسبة مشاركة الشباب في العمل التطوعي مرتفعة، فأنّ الغالبية العظمى من عينة الدارسة، ٧٨٪، غير مشاركين في العمل التطوعي. وفي المقابل بينت نتائج الدراسة أنّ الغالبية العظمى لديهم الرغبة في المشاركة، حيث أنّ ٤٪ فقط من المبحوثين أشاروا إلى عدم رغبتهم في المشاركة في العمل التطوعي. وهذا يُؤكد على وجود الحس والشعور بأهمية المشاركة في العمل التطوعي من قبل عينة الدراسة،

ولكن قد تكون هناك صعوبات تتعلق بالمجتمع أو المؤسسات أو غير ذلك تُعيق تحقيق رغبتهم في المشاركة.

ويتضح من الدراسة أنّ هناك بعض العوامل التي تُعيق مشاركة الشباب في العمل التطوعي، كما يراها الشباب، ومن هذه المعوقات ما يتصل بالجانب المجتمعي. فغالبية المبحوثين يرون عدم وجود تقدير من المجتمع للمشاركة في العمل التطوعي، وقد تكون هذه إحدى الصعوبات التي تحد من المشاركة وانتشار العمل التطوعي، حيث يُمثل التقدير المجتمعي اعترافاً من المجتمع بأهمية الجهد الذي يبذله المشاركون ومكانة المشاركة التطوعية في المجتمع، مما يُشجّع الشباب للانخراط في العمل التطوعي، وهذا يتفق مع ما ذهبت إليه بعض الدراسات (الشايجي، ١٤٢٢هـ؛ القعيد، ١٤١٧هـ).

ويُمكن إرجاع المعوقات المجتمعية إلى عوامل منها:

١- قلة الوعي من قبل كثير من الأفراد بدور العمل التطوعي وأهميته في تنمية المجتمع. كما أنّ هناك تصورا لدى كثير من الأفراد أنّ كل شيء لا بد أن يُقدم من قبل الدولة، وكل خدمة لا بد أن تُوفر من قبل الدولة، ونظراً لأنّ الدولة غنية فليست هناك حاجة للأفراد لتقديم أعمال تطوعية أو المشاركة فيها ، وهذا خلق اتكالية على الأجهزة الحكومية، وهمّش الجهود الشعبية التطوعية. ومن المعروف أنّ العمل التطوعي أثبت أهميته ودوره في كل المجتمعات بوصفه مساندا للجهود الحكومية، بصرف النظر عن قوة اقتصاد الدولة أو ضعفه خاصة في هذا الوقت الذي يصعب معه على القطاع الحكومي إشباع كل احتياجات الأفراد وحل كل مشكلاتهم، مما يتطلب تضافر جميع الجهود حكومية كانت أو شعبية. ولو نظرنا إلى الدول الغنية كالولايات المتحدة الأمريكية ودول أوربا الغربية نجد أنّ التطوع احتل مكانة كبيرة في المجتمع – كما سبقت الإشارة إليه– وكذلك في عديد من الدول الأقل اقتصاداً. على سبيل المثال

إندونيسيا وباكستان، إذ يُقدر ما نسبته ٩٠٪ من أعمال الدفاع المدني في باكستان مناطة بمتطوعين (اللحياني، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م).

٢- غياب التقدير المجتمعي لإسهامات العمل التطوعي أو القائمين به، مما أثر على نظرة الناس إلى العمل التطوعي. وإن كان الدافع من القيام بالعمل التطوعي وهو الحصول على الثواب من الله، أو خدمة المجتمع، لكن التقدير المجتمعي - والذي ليس شرطاً أن يكون مادياً - يُعبر عن استحسان المجتمع وتقديره بأجهزته المختلفة لإسهامات المتطوع كما أنّ بعض المتطوعين يولي ذلك أهمية قصوى.

يرى غالبية المبحوثين عدم وجود توعية إعلامية بدور المشاركة التطوعية وأهميتها في المجتمع من قبل أجهزة الإعلام، ويمكن أنّ يكون ذلك أحد المعوقات التي تُعيق العمل التطوعي وانتشاره في المملكة. فغياب التوعية الإعلامية بأهمية الدور الذي يضطلع به العمل التطوعي في تحقيق أمن المجتمع وتنمية تؤثر سلباً في مشاركة الشباب في العمل التطوعي. إنّ تجاهل وسائل الإعلام تناول موضوع العمل التطوعي أو الحث عليه أدى إلى غياب الوعي لدى الأفراد، وساهم ذلك في تهميش دور العمل التطوعي. إنّ انتشار أجهزة الإعلام في المجتمع، بحيث لا يمكنُ تصور خلو أي مسكن من وجود وسيلة إعلامية؛ يجعل دورها كبيرا في نشر التوعية بين الأفراد وتشكيل اتجاهات الجماهير نحو القضايا الاجتماعية ومنها مشاركة الشباب في العمل التطوعي.

كما أنّ هناك معوقات للمشاركة التطوعية يراها الشباب تتصل بالمؤسسات. فقد أظهرت الدراسة أنّ غالبية عينة الدراسة ٤٨,٥٪ يرون عدم وجود تشجيع من قبل المؤسسات، مقابل ٧٪ الذين يرون وجود تشجيع. وبالمثل يرى أغلبية المبحوثين أنّ هناك معوقات إدارية من قبل المؤسسات والجهات تحد من المشاركة في العمل التطوعي. ومما لا شكّ فيه أنّ المعوقات الإدارية من قيود وروتين وإجراءات والتي تتبعها

المؤسسات تنفر الشباب الراغبين في التطوع من المشاركة، لأنّ ذلك يعبر عن عدم رغبة المؤسسة أو على الأقل عدم اكتراثها بمشاركة الشباب في العمل التطوعي.

إنّ المعوقات المؤسسية للمشاركة التطوعية يُمكن إرجاعها لعدد من العوامل:

١- عدم اقتناع المؤسسات والجهات بدور العمل التطوعي، بل إنّ بعض المؤسسات قد تضع بعض المعوقات التي تحد من المشاركة التطوعية للأفراد. وفي هذا السياق يذكر الباحث حالة لعدد من خريجي تخصص الخدمة الاجتماعية الذين أبدوا رغبتهم في التطوع في إحدى المؤسسات الاجتماعية التابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية، ولكن المؤسسة رفضتهم، وعندما سأل الباحث أحد العاملين في هذه المؤسسة عن السبب أشار إلى عدم وجود أنظمة في الوزارة تنظم عملية التطوع أو تسمح بها. وفي هذا يُشير بيرس إلى أنّ أساس المشكلة تكمن في عدم وجود نظرة محددة وواضحة من قبل المؤسسات لماهية الدور المتوقع القيام به من قبل المتطوعين (بيرس، ١٩٩٣).

٢- عدم تهيئة الجو المناسب من قبل المؤسسات للمتطوعين للقيام بأعمالهم، سواء من توفير مكان للمتطوعين أو أدوات ضرورية، مما يشعر المتطوعين بأن لا قيمة لجهودهم، أو ربما أنّهم أُناس غير مرغوب فيهم، فقد لا توفر المؤسسة أماكن أو مكاتب لممارسة المتطوعين لمهامهم أو عدم توافر وسائل الاتصالات الضرورية، ولو وفرت مكاتب قد تكون غير مناسبة للاستخدام، مثل عدم وجود تكييف أو إضاءة مناسبة. ويسوق الباحث في هذا الصدد تجربة بعض المتطوعين في إحدى المؤسسات، فقد ذكر أحد المتطوعين للباحث أنّ اجتماعاتهم في المؤسسة كانت تتم في المطبخ أو الممرات.

٣-عدم وجود حوافز مادية أو معنوية من قبل المؤسسات تُشجع الأفراد على التطوع. فالمتطوع قد يكون ساكنا في مكان بعيد عن المؤسسة التي يتطوع فيها، مما

يتطلب مصروفات للتنقل، سواء كان أجرة لوسيلة النقل، أو قيمة البنزين أو ما شابه ذلك، وربما يصادف وقت قيامه بالعمل التطوعي وقت وجبة الأكل، مما يتطلب شراء الوجبة، هذا وغيره قد تحد من رغبة الأفراد في المساهمة في العمل التطوعي. كما أنّ وجود حوافز معنوية من أوسمة أو ميداليات استحقاق، أو شهادة تقدير وخلافه يُصور أهمية الدور الذي يقوم به المتطوع وتقدير المؤسسة له.

٤- نظرة المؤسسات والجمعيات الخيرية إلى المتطوعين قد تكون نظرة دونية. فقد لا تُمنح الفرصةلهم للقيام بأعمال ذات أهمية في المؤسسة، لذا نجد أنّ كثيراً من المؤسسات تنظر إلى المتطوعين كأفراد يصعب الاعتماد عليهم في إنجاز المهام والانتظام في الحضور (بيرس، ١٩٩٣). وبالرغم من كون بعض المتطوعين من المتعلمين أو المتخصصين، فربما تُسند إليهم أعمال روتينية بسيطة يمكن لأي شخص - حتى غير المتعلم - القيام بها مما يصيب هؤلاء المتطوعين بالإحباط وربما بالعزوف عن التطوع.

٥- نظراً لأنّ المتطوعين لا يحصلون أساساً على مقابل مادي لعملهم، كما أنّه تدور كثير من الشكوك حول استمرارية تطوعهم، فقد أدّى ذلك إلى عدم اهتمام المؤسسات التطوعية بكثير من القضايا التي تُعتبر ضرورية مع العاملين الرسميين، مثل عملية اختيارهم أو تدريبهم، أو تقييم أدائهم أو ترقيتهم، مع أنّ المتطوعين قد يُكلفون بالأعمال نفسها التي يقوم بها العاملون الرسميون والتي تحتاج إلى تدريب وإعداد، بل ودقة في الاختيار.

٦- الافتقاد إلى التنظيم الإداري. فنظراً للمفهوم الشائع للعمل التطوعي والخيري بشكل عام على أنّه يعتمد على مبادرات خيرية أغلبها فردية تربط العاملين فيها علاقات شخصية، ويطمعون من عملهم الحصول في على الثواب والأجر من الله، بالإضافة إلى أنّه نتيجةً لطبيعة العمل التطوعي، فلا يمكن أن نلوم المتطوع إذا لم يقم بمسؤوليته كما

ينبغي، أو حتى مساءلته. وهذا انعكس على المتطوعين أنفسهم، فالمتطوع ينظر إلى أنّ العمل الذي يقوم به عمل تبرعي من تلقاء نفسه، فمعنى هذا أنّه غير ملزم بالقيام بأي عمل قد تبرع للقيام به، وأنّه متى ما رغب في القيام به، أو سمح له الوقت فسيؤديه، وإلا فلا. هذا وغيره أثر سلباً في العمل التطوعي في المملكة.

إنّ المسائل التنظيمية في العمل التطوعي نادراً ما يُلتفت إليها حتى مع أهمية التنظيم لأي مؤسسة. فأي عمل جماعي لا بد له من تنظيم إذ "يُمثل التنسيق الهادف للجهود الجماعية المستمرة والقائمة على تقسيم العمل وتسلسل السلطة في سبيل تحقيق هدف جماعي مشترك" (خاطر، ١٩٩٣م: ١٠٥). فالتنظيم بوظائفه المتعددة من تقسيم العمل وتحديد عدد ومستويات التسلسل الإداري، وبناء القواعد التي تنظم الإجراءات وتحكم سلوك العاملين وتحدد مستوى المركزية في حق البت في القرارات يُعتبر العمود الفقري في الإدارة.

ويتبين من نتائج الدراسة أنّ غالبية المبحوثين أشاروا إلى عدم وجود تنظيم للمشاركة في العمل التطوعي في المملكة، وهذا عامل من العوامل التي تُعيق المشاركة في العمل التطوعي، فمع محدودية الجهود التطوعية في المملكة – والتي يشترك في تقديمها عدد من الجهات – فإنها تفتقد لرابط يجمعها، مما أثّر على عملية التنسيق بينها، وبالتالي قلل من فاعليتها ودورها في المجتمع.

إنّ عدم وجود نظام موحد للتطوع في المملكة أفقد العمل التطوعي كينونته، وجعله يسير من غير تخطيط أو تنظيم، وفي كثيرٍ من الأحيان يعتمد على اجتهادات غير علمية مما أدى إلى غياب التنسيق بين الجهات والمؤسسات المعنية بالتطوع، مما جعل من الجهود التطوعية جهودا مشتتة تتسم بالارتجالية وعدم التخطيط وانعكس ذلك سلباً على مكانة العمل التطوعي في المجتمع وتقدير الناس له.

يتصل بتنظيم العمل التطوعي الافتقاد إلى أنظمة تبين حقوق الأفراد المتطوعين وواجباتهم، وكذلك المؤسسات التطوعية، مما أدّى إلى اعتماد العمل التطوعي على الارتجالية والمبادرات الفردية والعلاقات الشخصية، فمثل هذه الأنظمة ضرورة للعمل التطوعي، وتدفع من مساره فعلى سبيل المثال المتطوعون في مجال الإغاثة والدفاع المدني قد يتعرضون لأخطار قد تنتج عنها إعاقات، وقد تؤدي بحياتهم. لذا لا بد من وجود نظام للتأمين الصحي، ومنح مساعدات للمتطوع وأسرته عند حدوث عجز جزئي أو كلي للمتطوع أو وفاته، وعندما يكون المتطوع تابعاً لجهة عمل يمكن التنسيق مع تلك الجهة في كيفية تنفيذ ذلك. إنّ وجود مثل هذا النظام مطمئنٌ للمتطوعين، مما يُشجع الأفراد على الانخراط في العمل التطوعي.

هذا من ناحية المتطوع ومن جانب جهة التطوع فيجب أن تكون هناك أنظمة تبين واجبات المتطوعين تجاه تلك الجهة، مثل المحافظة على سرية العمل، والانتظام في العمل، وعدم استغلال المسؤولية. وقد يكون من الصعوبة وضع جزاءات للمتطوعين عند الإخلال بالنظام، مقارنة بالعاملين الرسميين، لكن هناك وسائل يُمكن اتباعها عند الإخلال أو الإهمال بنظام المؤسسة، مثل حجب الحوافز والمزايا عنه أو إرسال إنذار للمتطوع أو الاستغناء عن مشاركته.

إنّ العمل المؤسسي المتخصص ضرورة لتطوير العمل، ويتجلى ذلك حينما تكون طبيعة العمل تطوعية، حيث يتصف العمل التطوعي بافتقاده لعوامل الضبط والتنظيم، والتي تتمتع بها المؤسسات غير التطوعية (بيرس، ١٩٩٣م). لذا فهناك ضرورة لتنظيم الجهود التطوعية في المملكة وقد يكون ذلك عن طريق إيجاد هيئة منظمة ومستقلة تُشرف على الجهود التطوعية في المملكة وتعمل على التنسيق بين الجهات المتعددة لتفعيل العمل التطوعي وتطويره ورسم سياساته.

وتبين نتائج الدراسة أنّ الغالبية العظمى أشاروا إلى دور المشاركة التطوعية وأهميتها في خدمة المجتمع وتنميته، خاصة في الوقت الحاضر، وقد عبر عن ذلك الغالبية العظمى من المبحوثين، وهذا مؤشر للنضج وإدراك الشباب لمسؤوليتهم الاجتماعية.

ومن خلال نتائج الدراسة يتضح أنّ الشباب يرون أنّ هناك فوائد أو مكاسب في العمل التطوعي. فأظهرت الدراسة ارتفاع الحس الديني لدى المبحوثين، مما يدل على تأثير القيم الإسلامية في المجتمع حيث أشار جميع المبحوثين إلى أنّ العمل التطوعي فيه الأجر والثواب من الله بإذن الله، وقد بين الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم أنّ العمل الصالح يُثاب عليه المرء. قال تعالى: ﴿ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾ (الكهف: من الآية٣٠) وهذا يستدعي من القائمين على التطوع إبراز ذلك المكسب والتأكيد عليه لدفع الشباب وحثهم على التطوع. كذلك من مكاسب العمل التطوعي – كما يراها الشباب – اكتساب الخبرات، وقد أشار بذلك جميع المبحوثين. وبالمثل يرى الشباب أنّه من خلال العمل التطوعي تكون هناك فرصة للتعرف على الآخرين.

ويؤكد غالبية المبحوثين أنّ العمل التطوعي يُكسب الشباب الشعور بقيمتهم في مجتمعهم. فالمشاركة التطوعية تُتيح فرصة للشباب لبناء مجتمعهم وتنميتة، وإثبات وجودهم، مما ينعكس إيجاباً على شعورهم بقيمتهم واحترامهم لأنفسهم.

إنّ من الاستراتيجيات لدعم وتشجيع مشاركة الشباب في العمل التطوعي معرفة العوامل التي تدفع الشباب للعمل التطوعي، وبمعنى آخر المكاسب التي يتوقع الشباب الحصول عليها من المشاركة التطوعية. فإن كانت نظريات السلوك التنظيمي تؤكد على أهمية التوافق بين دوافع العاملين الرسميين وبين ما تحققه المؤسسة لهم، فإنّ ذلك يكون أكثر تأكيدا مع المتطوعين، فلتشجيع الشباب على الانخراط في العمل التطوعي، ولاستمرارية المتطوع واستقراره في جهة تطوعه لابد من وجود انسجام

وتوافـق بـين العوامـل التي تدفع الشباب للانخراط في العمل التطوعي، وهي المكاسب التي يتوقع الحصول عليها وما يمكن أن تُقدمه جهة التطوع لمقابلة تلك العوامل.

ولعل العلاقة بين الرغبة في المشاركة التطوعية وعدد من العوامل التي أظهرتها الدراسـة تفسـرها نظرية التبادل الاجتماعي. فالنزعة لمساعدة الآخرين عادة ما تكون مدفوعـة بـأنّ القيام بذلك ينطوي على الحصول على مكاسب يختلف تقديرها بين فرد وآخـر، فالـبعض يـرى الحصــول على الثواب من الله هو أعظم مكسب وآخرون يرون الـتقدير مـن قـبل المجـتمع يأتي في الدرجة الأولى، وفريق ثالث يرى أنّ الحصول على أوسمـة وميداليـات هـو الأهـم، وفريق آخر يرى أنّ خدمة الفرد لمجتمعه هي المكسب الحقيقـي، وهلمّ جرا. ويرى بلاو أنّ إظهار الامتنان والتقدير يُشجع استمرار الفرد في مد يد العون، بل يعد أحد العوامل التي تدفع الناس لتحمل الأخطار في مساعدة الآخرين فالناس يتوقون لمساعدة بعضهم بعضا، وهم يتوقعون رد الجميل (Blaue, 1964). وتؤكـد نظـرية التبادل الاجتماعي أنّه كلما كانت هناك مكاسب للعمل أو النشاط الذي يقوم به الفرد زادت احتمالية رغبة الفرد أو قيامه بتكرار العمل أي المشاركة التطوعية.

وفي ضــوء مــا ذُكـر بيـنت نـتائج الدراسة أنّ من العوامل التي تؤثر في رغبة الشـباب وتدفعهـم للمشـاركة التطوعية هو إيمانهم بدور المشاركة التطوعية في خدمة المجتمع. فالشباب الذين يعتقدون أنّ المشاركة التطوعيةلها دور في بناء المجتمع وتنمية هـم الأكـثر رغـبة في المشاركة التطوعية. وفي هذا تُشير نظرية التبادل الاجتماعي بأنّه كـلما كـان تقييـم الفـرد لنـتائج فعلـه أو نشـاطه إيجابيـاً كـلما زادت رغبته وقيامه بالمشــاركة. كذلـك أظهـرت الدراسة أهمية تقدير المجتمع بوصفه عاملا مؤثرا في رغبة الشــباب في المشــاركة الـتطوعية. كمــا أنّ مــن العوامـل الـتي تؤثر في رغبة الشباب في المشــاركة في العمـل الـتطوعي وجـود تشـجيع مـن قبل المؤسسات والجهات المختلفة

للمشاركة، فالشباب الذين يرون أنّ هناك تشجيعا من قبل المؤسسات والجهات للمشاركة التطوعية تكون لديهم رغبة في المشاركة أكثر من أقرانهم الذين يرون أنّ تشجيع المؤسسات قليل، أو لا يوجد تشجيع. ومما لا شك فيه أنّ تشجيع المؤسسات أحد العوامل الجاذبة للمتطوعين، كما ينم عن المكانة التي يحتلها التطوع في تلك المؤسسات.

وتؤكد نتائج الدراسة أنّ من العوامل التي تُشجع الشباب على الانخراط في العمل التطوعي هو إيمانهم بالمردود الإيجابي للمشاركة التطوعية في اكتساب الخبرات التي تعينهم في حياتهم، باعتبار المشاركة فرصة لتجريب أنفسهم، وممارسة أعمال وأنشطة قد لا تتاح لهم ممارستها في مجال العمل الرسمي، الذي يتصف بالروتين والأنظمة الصارمة. فالشباب الذين يرون في المشاركة التطوعية مصدرا لاكتساب الخبرات هم الأكثر رغبة في المشاركة.

وتبين نتائج الدراسة أنّ فرصة التعرف على الآخرين من خلال المشاركة في العمل التطوعي من العوامل التي تُرغب الشباب وتُشجعهم على الانخراط في العمل التطوعي. فالشباب الذين يرون أنّ المشاركة التطوعية تُكسب المشارك التعرف على الآخرين هم الأكثر رغبة في المشاركة من أقرانهم الذين يرون أنّ المشاركة أحياناً أو لا تُكسب المشارك فرصة التعرف على الآخرين. والرغبة في التعرف على الآخرين وتوسيع دائرة العلاقة تُعتبر من الخصائص التي تميز مرحلة الشباب، كما أنّلها أهميتها في الوقت الحاضر ، إذ يُمكن أن يكون التعرف على الآخرين مفتاحا لدخول أكبر في المجتمع، والحصول على مكاسب سواء كانت شخصية أو غير شخصية.

الخلاصة

إنّ تعـدد المشكلات التي تواجه أفراد المجتمع وتنوع احتياجاتهم، بالإضافة إلى ارتفـاع تكـلفة تقديـم الخدمات، مقروناً بالتقلبات الاقتصادية في العالم كل ذلك وغيره يسـتدعي الاهتمام بالعمل التطوعي في المملكة، باعتباره رافداً أساساً للجهود الحكومية في تقديـم الخدمات، لأنّه يصعب على الجهات الحكومية منفردة علاج جميع المشكلات، وإشـباع كـل الاحتياجات في وقتنا الحاضر. وقد تطرقت الدراسة إلى عدد من العوامل التي تجعل من العمل التطوعي أمراً حيوياً لكل مجتمع في الوقت الحاضر.

ومما يُبشـر بـالخير أنّ الشـباب في المجـتمع السعودي لديهم رغبة في خدمة مجتمعهم، والمشاركة في العمل التطوعي، كما أظهرته هذه الدراسة، إضافة إلى أنّ هناك أرضا خصبة للتطوع في المملكة تتمثل في حث الإسلام، والذي له تأثير في نفوس الأفراد في المجتمع السعودي، على كل عمل تطوعي وخيري.

التوصيات

لإبـراز العمـل الـتطوعي وتوسيع قاعدة انتشاره ومشاركة الشباب فيه هناك عدد من التوصيات تُختتم بها هذه الدراسة، وتتضمن:

١- الاهـتمام بالـتوعية الإعلامية باستخدام وسائل الإعلام المختلفة في تبصير أفـراد المجـتمع بـدور العمل التطوعي وأهميته في تنمية المجتمع، والتركيز عـلى المكاسـب المجنية من العمل التطوعي، ومن أهمها حصول الثواب من الله، بإذن الله، وخدمة المجتمع واكتساب الخبرات، والتعرف على الآخرين.

٢- إنشـاء هيـئة يـناط بهـا العمل التطوعي وشؤونه يكون على عاتقها رسم

سياسة للعمل التطوعي، والوصول إلى نظام موحد وشامل للتطوع في المملكة يبين حقوق المتطوع وواجباته، وكذلك جهة التطوع، وتسعى لتنسيق العمل التطوعي بين الجهات ذات العلاقة.

٣- العمل مع المؤسسات ذات العلاقة لفتح باب العمل التطوعي، وتسهيل الإجراءات للراغبين وتشجيعهم، ومنحهم حوافز معنوية من أوسمة أو ميداليات استحقاق أو شهادات، وغير ذلك، تقديرا لأهمية الدور الذي يقومون به.

٤- تفعيل المشاركة في العمل في التطوعي بين الشباب من خلال القطاع التعليمي عن طريق:

أ- تضمين العمل التطوعي في المناهج الدراسية، خاصة لطلاب المدارس الثانوية والجامعات.

ب- تضمين البرامج اللاصفية في القطاع التعليمي مشاركة الطلاب في أعمال تطوعية لخدمة المجتمع، بالتنسيق مع الجهات المختلفة، وتقدير المبرزين فيها.

٥- الرفع من مكانة العمل التطوعي من قبل أجهزة الدولة، وتقدير القائمين به والمشاركين فيه وتكريمهم.

٦- إقامة الندوات والمؤتمرات التي تتناول موضوع العمل التطوعي وقضاياه، لزيادة الوعي والاهتمام به في المجتمع، وتطوير أساليبه، وطرق جذب المتطوعين.

قائمة المراجع

أولا : المراجع العربية

١. الأصفهاني، الراغب ١٤١٨هـ، المفردات في غريب القران، بيروت: دار المعرفة.

٢. الألباني، محمد (١٤٠٦هـ). صحيح الجامع الصغير وزيادته، بيروت: المكتب الإسلامي.

٣. بيرس، جون (١٩٩٣). المتطوعون، السلوك التنظيمي للعاملين بغير أجر. روتلدج: لندن. مراجعة عثمان الخضر، مجلة العلوم الاجتماعية، ٢٤(٢)، ١٩٩٦: ٢٥٤-٢٦١.

٤. حسنين، سيد أبو بكر(١٩٨١). طريقة الخدمة الاجتماعية في تنظيم المجتمع، القاهرة/ مكتبة الأنجلو المصرية.

٥. الحمادي، علي (١٤٢١هـ). فلسفة العمل التطوعي ومتلازمة الأمن والتنيمة. مؤتمر العمل التطوعي والأمن في الوطن العربي. أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٧-٢٩ /٦/ ١٤٢١هـ الموافق ٢٥-٢٩/ ٩/ ٢٠٠٠م.

٦. خاطر، أحمد (١٩٩٣). الإدارة وتقويم المشروعات الاجتماعية، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.

٧. الخصائص السكانية في المملكة العربية السعودية (١٩٩٩م). وزارة التخطيط، مصلحة الإحصاءات العامة، الرياض.

٨. الخضيري، منصور (١٤٢٢هـ). تجربة المملكة في الأعمال التطوعية الشبابية. منتدى الشباب العربي الثاني، الرياض، الرئاسة العامة لرعاية الشباب: ٥-١٠رجب.

٩. الخطيب، عبدالله (١٤٢١هـ) دور العمل التطوعي في تحقيق السلام والأمن الاجتماعيين. مؤتمر العمل التطوعي والأمن في الوطن العربي، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٧-٢٩/٦/١٤٢١هـ الموافق ٢٥-٢٩/ ٩/ ٢٠٠٠م.

١٠. الديب، محمد نجيب (١٤١٧هـ). التطوع مفهومه وأبعاده ومراميه. المؤتمر الأول للخدمات التطوعية، مكة المكرمة، جامعة أم القرى.

١١. زرمان، محمد (١٤٢١هـ). استراتيجية العمل التطوعي في حماية قطاع الطفولة. مؤتمر العمل التطوعي والأمن في الوطن العربي: الأمن مسؤولية الجميع. أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض: ٢٧-٢٩/٦/١٤٢١هـ الموافق ٢٥-٢٧/٩/٢٠٠٠م.

١٢. الشايجي، حميد (١٤٢٢هـ). العمل التطوعي عطاء وتنمية. منتدى الشباب العربي الثاني، الرياض، الرئاسة العامة لرعاية الشباب: ٥-١٠رجب.

١٣. الصلوي، عبدالإله (١٤٢٢هـ). التطوع. منتدى الشباب العربي الثاني، الرياض، الرئاسة العامة لرعاية الشباب: ٥-١٠/٧/١٤٢٢هـ الموافق ٢٢-٢٧/٩/٢٠٠١م.

١٤. عجوبة، مختار (١٤١٥هـ/١٩٩٤م). القاعدة النظرية للأنشطة التطوعية الخيرية في المملكة العربية السعودية: دراسة وثائقية لتجربة الجمعيات الخيرية (١٣٨٠-١٤١٠هـ)، مجلة التعاون، مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ع٣٤: ١٧٧-٢١٧.

١٥. علي، بدر الدين (١٤١٠هـ) قضاء وقت الفراغ لدى الشباب العربي. المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب: الرياض.

١٦. العلي، سليمان بن علي (١٤١٦هـ/١٩٩٦م). تنمية الموارد البشرية والمالية في المنظمات الخيرية.

١٧. غريبة، فيصل (١٩٩٣). المدخل إلى الخدمة الاجتماعية من المنظور التنموي، عمان.

١٨. القعيد، إبراهيم ٠(١٤١٧هـ). وسائل استقطاب المتطوعين والانتفاع الأمثل بجهودهم. المؤتمر الأول للخدمات التطوعية، مكة المكرمة، جامعة أم القرى.

١٩. اللحياني، مساعد (١٤١٤هـ/١٩٩٤م). التطوع في الدفاع المدني والحماية المدنية. سلسلة الدفاع المدني والحماية المدنية، الرياض: مطابع الجمعة.

٢٠. منجزات خطط التنمية: ١٣٩٠-١٤٢٠هـ (١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م). الرياض، وزارة التخطيط.

٢١. ميشيل، دينكن (١٩٨٦م). معجم علم الاجتماع، ترجمة ومراجعة إحسان محمد الحسن. بيروت: دار الطليعة.

٢٢. النعيم، عبدالله العلي (١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م). العمل الاجتماعي التطوعي مع التركيز على العمل التطوعي في المملكة العربية السعودية. مؤتمر العمل التطوعي والأمن في الوطن العربي، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٧-٢٩/٦/١٤٢١هـ الموافق ٢٥-٢٩/٩/٢٠٠٠م.

٢٣. هاشم، عبدالمنعم (١٩٧٧). تنظيم العمل التطوعي، وزارة العمل بالبحرين: المنامة.

ثانيا: المراجع الإنجليزية

1. Blau, Peter (1964). Exchange and power in social life. NY: John Wiley.
2. Brieland, Donald, et al., (1980). Contemporary social work. NY: McGraw-Hill Book Co.
3. Friedlander, Walter and Apte, Robert (1974). An introduction to social welfare. New Jersey, Englewood Cliffs: Prentice-Hall, Inc.
4. Gillm M. and Mawby, R. (1990). Volunteers in the criminal justice system. UK, Milton Keynes: Open University Press.
5. Homans, George (1974). Social behavior: Its elementary forms. NY: Harcourt Brace Jovanovich.
6. Huss, Mary (1988). A descriptive study of older person performing volunteer work and the relationship to life satisfaction, purpose in life, and social support, Ph. D. dissertation, University of Iowa.
7. Lewis, Harold (1985). Management in the nonprofit social service organization. In Salvin (eds.), An introduction to

human services management, NY: The Haworth Press, pp. 6-13.

8. Merton, Robert (1968). Social theory and social structure. NY: Free Press.
9. Monette, Duane; Sullivan, Thomas; Dejong, Cornell (1990). Applied social research, Chicago: Holt, Rinehart and Winston, Inc.
10. Naylor, Harniet (1976). Leadership for volunteering. NY: Dnyden Associates.
11. Piccard, Betty (1983). An introduction to social work. Illinois, Homewood: The Dorsey Press.
12. Ritzer, George (1988). Contemporary sociological theory. NY: Alfre Knopf.
13. Saudi Arabia (2001). Microsoft® Encarta® Online Encyclopedia. http://encarta.msn.com.
14. Skidmore, Rex and Thackeray, Milton (1976). Introduction to social work. New Jersey, Englewood Cliffs: Prentice-Hall, Inc.
15. Social Work Dictionary (1987). National Association of Social Workers. Maryland, Silver Spring:173.
16. Telep, Valya (1986). The relationship of volunteer perception of organizational climate to volunteer work satisfaction, Ph.D. dissertation, Virginia Commonwealth University.
17. Weinbach, R.; Grinnell, R. (1991). Statistics for social workers, NY: Longman.
18. Wilson, M. (1976). The effective management of volunteer programs. Colorado: Volunteer Management Associates.

الفروق بين الجنسين في القيم الأخلاقية والسلوك الأخلاقي

(دراسة ميدانية على عينة من الشباب في مصر)

الأستاذ الدكتور/ عبد الرحمن بن محمد العيسوي

أستاذ علم النفس بكلية الآداب ـ جامعة الإسكندرية

جمهورية مصر العربية

ملخص:

تستمد هذه الدراسة أهميتها من أهمية قضية الأخلاق في المجتمع العربي بصفة عامة والمصري بصفة خاصة، وما يبديه بعض التربويين من قلق حيال تفشي بعض مظاهر اللامبالاة والتهرب من تحمل المسؤولية، وذلك جراء ما يتعرض له المجتمع العربي بصفة عامة والشباب بصفة خاصة من مؤثرات سلبية نتيجة لانتشار ظاهرة البطالة، والتعرض للتيارات الوافدة والمواد الدرامية التي تتسم بالانحلال الأخلاقي والعنف والسفور، والانبهار بثقافة الغرب وتقليدها تقليداً غير واع، وغير ذلك من دعاوي العلمنة والعلمانية والمادية والتنافس البغيض .

ولا تستهدف هذه الدراسة الغوص في أعماق التراث والنظر والتنظير في مجال فلسفة الأخلاق ومنابعها، ولكن لهذه الدراسة طابعها الواقعي الميداني الآني، إذ تهتم بمعرفة ما يدور في أذهان عينة من الشباب الجامعي المصري ، فيما يتعلق بقضايا الأخلاق ، والمستوى الأخلاقي في الوقت الراهن ، ومقدار التمسك بالقيم والمثل والمعايير والمبادئ والقواعد الأخلاقية، وممارسة السلوك الأخلاقي الحميد ، والفروق التي يمكن ملاحظتها بين الذكور والإناث في هذا الصدد. فالدراسة استطلاع أو استكشاف لواقع الحال الأخلاقي كما تتصوره عينة من الشباب حول تقويم الوضع الأخلاقي السائد الآن، مقارنة بالوضع السائد في الماضي، وتنبؤ عينة الشباب بالوضع الأخلاقي في المجتمع في غضون السنوات الخمس القادمة.

كما تستعرض الدراسة مدى شعور الشباب بالرضا أو عدم الرضا عن الوضع الأخلاقي الراهن، وذلك على المستوى الشخصي أو الذاتي للمشارك نفسه، وعلى مستوى حكمه على الوضع الأخلاقي العام في المجتمع. وكذلك تقويم الوضع الأخلاقي أو الحكم عليه لدى طوائف مختلفة من أبناء المجتمع من حيث الجودة أو التدهور، كصغار السن وكبار السن، وكذلك التقويم الأخلاقي المقارن لطوائف مختلفة من المجتمع الذين يرى المشارك أن الفساد قد أصابهم أكثر من غيرهم، وكذلك طوائف الموظفين الذين نالهم الفساد والإفساد. وكذلك معرفة أثر الوضع الاقتصادي في الوضع الأخلاقي أي العامل الاقتصادي بوصفه عاملاً سببياً في الوضع الأخلاقي، وكذلك التعرف على تأثير التلفزيون بوصفه من أقوى وسائل الاتصال والإعلام الجماهيري. وبيان دور الصحافة في التصدى لقضايا الفساد الإداري في مؤسسات المجتمع. وكذلك التعرف على مدى مسؤولية المدرسة، والأسرة، واشتغال المرأة خارج المنزل عن الوضع الأخلاقي الراهن. وعلاقة الأخلاق بتحمل المسؤولية والقيام بالواجب. وأثر التمسك بالقيم الدينية على المستوى الأخلاقي، والمقارنة التي يعقدها المشارك بين خطورة التدهور أو الانهيار الأخلاقي ودخول المجتمع ساحة الحرب .

وخلصت الدراسة الميدانية إلى عدد من التوصيات، وأوضحت آفاق البحث المقبلة.

تمهيد

للقيم الأخلاقية أهمية كبيرة في حياة الأفراد والجماعات ، وذلك على مر العصور، ولكن قد تكون لها أهمية خاصة في العصر الحاضر الذي يشهد طغيان المادية. فعلى أساس من تمسك الأفراد بالقيم والمثل والمعايير والقواعد الأخلاقية تتحدد العلاقات الاجتماعية والسياسية والإدارية والأسرية بين الناس. بل إن القيم الأخلاقية تؤثر تأثيراً بالغاً في النشاط الاقتصادي والإنتاجي، وفي المشروعات التنموية ، فإذا توافرت القيم الأخلاقية والتزم القائمون على المشروعات التنموية بها ، كان ذلك من بين الأسباب القوية لنجاح هذه المشروعات ، وتحقيق المرجو منها . أما إذا انعدمت القيم الأخلاقية أو ضعفت ، فإن جهود التنمية تهدر وتضيع سدى على المجتمع ، وتصاب الحياة الاجتماعية بالتصدع والانهيار ، بل إن الانحرافات الأخلاقية والفساد الإداري، خاصة في مجال "المحليات" المسؤولة عن أعمال البناء والتراخيص، هذه الانحرافات التي يرتكبها نفر قليل من ذوي النفوس المريضة من موظفي ومهندسي الأحياء تؤدى إلى ضياع مئات الأرواح والضحايا ، إلى جانب الخسائر المادية الفادحة التي تنجم عن انهيار العمارات والأبراج ، والتهرب من الضرائب، ودفع التعويضات من جراء عدم الالتزام بأحكام القانون في أعمال البناء. ويؤدي التدهور الخلقي إلى تفشي الفساد الإداري، وانتشار جرائم الرشوة، والاختلاس، والتربح، واستغلال النفوذ ، والكسب غير المشروع، فضلاً عن فقدان ثقة أبناء المجتمع في الإدارة الحاكمة، إذا لم تتصد لقمع هذه المفاسد وردع مقترفيها بالضرب بيد من حديد على رؤوس الفساد الإداري.

ولعل القانون الأخلاقي أشد صرامة وقسوة وحسماً من القانون الوضعي ، لأنه حين يغرس في وجدان الإنسان يمنعه من الإتيان بالمخالفات والمعاصي والآثام، ومن ارتكاب المفاسد حتى في غيبة السلطة الخارجية الرادعة ، وحتى عندما يستوثق الإنسان

من أن أمره لن ينكشف . يبقى الضمير الخلقي اليقظ ليوخز صاحبه ويؤنبه ويلومه ويعاقبه على ارتكاب المخالفات، يبقى قوة داخلية ذاتية ملاصقة للإنسان. ومن هنا تبدو أهمية السلوك الخلقي الذي بات ضرورة حتمية تستحق أن تكرس له الدولة جهودها، ليكون هذا العقد عقد الثورة الأخلاقية والإصلاح الأخلاقي والإصلاح الإداري . لقد أصبحت الأخلاق في المجتمع في حاجة إلى ثورة إصلاحية لاستعادة القيم والمبادئ والسلوك الأخلاقي إلى صلب حياة المجتمع ، ولتكون هادياً، ومرشداً، وموجهاً، وضابطاً للسلوك الفردي والاجتماعي لدى كافة طوائف المجتمع، وأخصها رجال الإدارة، والمعلمين، والأطباء، والحرفيين، ورجال الأمن، وأجهزة الرقابة، والمؤسسات السياسية ، وخاصة المؤسسات الجامعية بحكم ما لها من قوة في ضبط سلوك طلابها، وتربيتهم على القيم الأخلاقية والسلوك القويم، وتعويدهم على الجدية والصدق والأمانة ، وتحمل المسؤولية، والطاعة، والالتزام بالقانون واحترامه، ومحاربة الفساد أينما وجد، مع تنمية مشاعر الانتماء الإسلامي والوطني والعربي والأسري.

والواقع أن هناك كثيراً من العوامل التي تهدد القيم الأخلاقية في مجتمعنا المصري منها على سبيل المثال لا الحصر ، انتشار النزعات المادية البغيضة أو الفلسفات المادية والإلحادية، بإعطاء الاهتمام الأكبر للمادة على حساب القيم والروحانيات، والمثل العليا، والفضيلة، والقناعة، والزهد، والتعاون، والشعور بالرضا، والتعفف، وما يتبع " المادية " من نزعات التكالب على المادة وجمعها والحصول عليها بشتى الطرق المشروعة وغير المشروعة، بما في ذلك الرشوة، والاختلاس، والتربح واستغلال النفوذ، والدروس الخصوصية، وجشع التجار وأعمال التصدير والاستيراد المشبوهة . ومن المؤثرات السالبة كذلك التيارات الغربية المستوردة في شكل أفلام وأعمال تلفزيونية ومجلات، وكذلك الإعلام المتشبه بالإعلام الغربي، والقنوات الفضائية وأجهزة " الدش " وما

تبثه من برامج فيها إباحية وتطاول على قيمنا الإسلامية . كذلك من الأمور التي تؤثر في السلوك الأخلاقي الإداري ضعف الرقابة والمتابعة وردع ضعاف النفوس من الموظفين العموميين ومحاسبتهم. وإلى جانب ذلك تناقض القوانين واللوائح، ووجود ثغرات بها تسمح بالتلاعب وتقاضي الرشوة، وخاصة في مجال البناء والإسكان ، وعلاوة على ذلك فإن تعقيد الإجراءات الإدارية، وعرقلة حصول أصحاب المصالح على مصالحهم تدفع إلى الفساد الإداري حين يضطر صاحب الحاجة إلى تقديم الرشوة، بل والإلحاح على الموظف حتى يقبلها، ويبيع وظيفته العمومية مضيعاً بذلك حقوق الآخرين ومصالحهم (العيسوي ، طارق ١٩٩١ م : ٧٢) .

من خلال ملاحظة ما يطرأ على الحياة الأخلاقية من تغييرات انبثقت فكرة هذا البحث الميداني، بغية التحقق من صحة الفروض الآتية أو بطلانها، أو الإجابة على عدة تساؤلات، وإلقاء الضوء على عدد من الأمور كما تبدو في أذهان عينة من الشباب العربي الجامعي في مصر .

أهم مصطلحات الدراسة

١- يقصد بالأخلاق Morality كيفية السلوك التي تجعله سلوكاً صائباً أو خاطئاً. وللأخلاق معايير تحدد ما هو صواب وما هو خطأ ، وتتكون هذه المعايير من تطور المجتمع والأفراد . وهناك معايير أخلاقية داخلية لدى الفرد نفسه، وأخرى اجتماعية للمجتمع كله . ومخالفة القاعدة الأخلاقية تُعرّض الإنسان للعقاب، والمفروض أن يمتص الفرد قيم المجتمع السائدة ويمتثلها .

إذا كان هذا هو التصور للأخلاق من وجهة النظر الغربية وتطور المجتمعات، فإن الأخلاق في مجتمعنا الإسلامي تنبع – أساساً – من قيم إسلامنا الحنيف، وما

يغرسه في نفوس أبنائه وضمائرهم وعقولهم من قيم الحق والخير، والجمال والأمانة، والصدق، والوفاء، والولاء، والرضا، والقناعة، والزهد، والتوكل على الله، والعفة، والطهارة، والطاعة والالتزام، والانضباط، واحترام الشرع والقانون وولي الأمر، وحسن الجوار، واحترام كبار السن، والمروءة ونجدة الملهوف، والصدقة والبر والإحسان. وهي حين يقبلها المجتمع ويمتثلها ويطيعها تصبح جزءاً لا يتجزأ من كيان المجتمع الأصلي الذي تنمو في أحضانه هذه الأخلاقيات الحميدة .

ولا شك أن الفروق بين الجنسين ترجع إلى نظرية " التعلم الاجتماعي " في نمو الشخصية وفي تكوين الاتجاهات والميول والقيم، واكتساب الفرد لقيمه من خلال عملية التفاعل الاجتماعي بينه وبين عناصر البيئة التي يتربى في كنفها ، (العيسوي ، ١٩٩٢ م : ١١) .

٢- يقصد بالتنمية Development الإسراع في عملية النمو الطبيعي وفقاً لخطط مدروسة ومنظمة ، والمأمول أن تكون التنمية هي التنمية الشاملة : الاقتصادية والاجتماعية والبشرية ، (بدوي ، ١٩٨٦ م : ١٠٦) .

٣- ينظم أعمال البناء القانون المصري رقم (١٠٦/١٩٧٦ م)، إلا أن فيه بعض الثغرات التي تمكن بعض ضعاف النفوس من مقاولي العمارات من اغتصاب أراضي الغير والبناء فيها، ويساعدهم في ذلك الاغتصاب الادعاء بأن " الحي " " البلدية " لا يختص بالفصل في منازعات الملكية، وعلى ذلك يصدرون تراخيص للبناء في أراضي الغير . والمطلوب تعديل هذا القانون كي لا يصدر الحى ترخيصاً إلا إذا استوثق من ملكية صاحب الترخيص للأرض .

٤- يقصد بجريمة الرشوة Bribery اتجار الموظف العمومي بأعمال وظيفته، أو قيام الموظف العمومي ببيع أعمال وظيفته بأداء عمل من أعمال وظيفته نظير تقاضى

عطية أو وعد بعطية له أو لغيره، أو نظير الامتناع عن عمل من أعمال وظيفته، أو عمل يظن خطأ أنه من أعمال وظيفته، ومن شأن انتشار جرائم الرشوة فقدان الثقة في الحكومة، وضياع حقوق أصحاب المصالح (طالع قانون العقوبات المصري)

(أبو عامر ، محمد زكي : ١٩٨٩ م : ١٤١-١٦٢) .

٥- يقصد بالقانون الأخلاقي Moral Law أو القاعدة الأخلاقية حكم معنوي يحدد ما هو صواب وما هو خطأ وفقاً لمعايير مجتمع ما ، والقانون الأخلاقي يلزم أفراد المجتمع أو الجماعة بالامتثال له ، وإلا تعرضوا للعقاب الاجتماعي ، ويتصل القانون الأخلاقي بالجريمة، والجنوح، والانحراف، والفساد على اعتبار أن الالتزام بالأخلاق انتفاء لهذه السلوكيات. (الحفني ، ١٩٩٤ م : ٤٨٩)

٦- يقصد بالضمير الأخلاقي Conscience في الكتابات الدينية المبكرة ملكة مغروسة في الإنسان فطرياً تساعده في الحكم حكماً صائباً على الأمور الأخلاقية . ويشبه هذا المصطلح الذات العليا في الفكر التحليلي السيكولوجي ، ولكن النظرة الحديثة ترى أنه قدرة تكتسب من التفاعل مع البيئة الاجتماعية والمادية التي يعيش الإنسان في وسطها . يمكن الضمير صاحبه من تطبيق المبادئ الأخلاقية والقيم الأخلاقية . وللضمير وظيفتان : الأولى : الردع أو العقاب أو المحاسبة في شكل لوم الذات عندما يقترف الإنسان إثماً معيناً ، والثانية : منع وقوع الفعل الخطأ أو الحرام قبل وقوعه وفي ذلك يشبه عمله بعمل رجل الشرطة الذي يناط به منع الجريمة قبل حدوثها . أما وظيفة العقاب والمحاسبة فيشبه عمله فيها عمل القاضي الداخلي . (الحفني ، ١٩٩٤ م : ١٦٥) .

٧- ليس هذا غريباً على الجامعات المصرية، إذ يجعل قانون تنظيمها ١٩٧٢/٤٩م

السمو بالأخلاق هدفاً حيوياً من أهدافها، وخدمة المجتمع والارتقاء به حضارياً، ورقي الفكر وتقدم العلم وتنمية القيم الإنسانية، وتزويد الإنسان بالقيم الرفيعة لصنع مستقبل الوطن وخدمة الإنسانية عامة . والجامعات هي مصدر استثمار الثروة البشرية . وتهتم بالحضارة العربية والتراث التاريخي والخلقي للشعب وتقاليده الأصيلة، ومراعاة المستوى الرفيع للتربية الدينية. (أنظر القانون رقم ٤٩ لسنة ٧٢ في شأن تنظيم الجامعات المصرية وتعديلاته) .

٨- يقصد بجريمة الاختلاس Embezzlement جريمة لا يرتكبها إلا الموظف العمومي أو المستخدم العمومي، وتقوم على اختلاس أموال أو أشياء آلت إليه بحكم وظيفته كالصراف مثلاً ، بحيث يتصرف في المال أو الشيء المختلس تصرف مالكه الأصلي، ومن ذلك أمين المخازن أو المستودعات الذي يبيع محتويات المخزن. (أنظر قانون العقوبات المصري) .

أهداف الدراسة الميدانية

لا تستهدف هذه الدراسة الغوص في أعماق التراث والنظر والتنظير في مجال فلسفة الأخلاق ومنابعها والاستغراق النظري في قضايا الأخلاق ، وإن كان الباحث بالطبع ، لا ينكر قيمة مثل هذه البحوث ولا يجحدها ، وإنما يتركها لمجالها ، ويؤكد أنلهذه الدراسة الحالية طبيعتها الخاصة، من حيث كونها دراسة واقعية عملية ميدانية آنية تهتم في المقام الأول ، بمعرفة ما يدور في أذهان عينة من شبابنا الجامعي فيما يتعلق بقضايا الأخلاق أو المستوى الأخلاقي في الوقت الراهن، ومقدار التمسك بالقيم، والمثل، والمعايير والمبادئ الأخلاقية، والسلوك الأخلاقي، والفروق التي يمكن ملاحظتها بين الإناث والذكور في هذا الصدد . فالدراسة ذات طابع استطلاعي استكشافي لمعرفة واقع الحال

الأخلاقي كما يتصوره الشباب حول الموضوعات الآتية :

١- تقويمهم للوضع الأخلاقي السائد الآن، قياساً بالوضع السائد في الماضي. (مفردة رقم ١) .

٢- تنبؤ عينة من الشباب بالوضع الأخلاقي في المجتمع في غضون السنوات الخمس المقبلة ، وما إذا كانوا يعتقدون أن هذا الوضع سوف يتحسن أم يسوء، أم يبقى كما هو ولن يتغير، أم أنه سوف يتغير إلى الأفضل في بعض جوانبه وإلى الأسوأ في بعض جوانبه الأخرى (مفردة رقم ٢) .

٣- مدى شعور الشباب بالرضا أو عدم الرضا عن الوضع الأخلاقي ، ولهذا الشعور جانبه الشخصي أو الذاتي . كما يشعر به الشباب نفسه خلافاً لحكمه عن الأوضاع العامة أو القضايا العامة (مفردة رقم ٣) .

٤- الحكم على المستوى الأخلاقي أو تقويمه من حيث الجودة أو التدهور لدى طوائف مختلفة من أبناء المجتمع (مفردة رقم ٤) .

٥- التقويم المقارن أو النسبي لطوائف المجتمع الذين أصابهم الفساد أكثر من غيرهم، وكذلك طوائف الموظفين الذين أصابهم الفساد أكثر من غيرهم من فئات أخرى من الموظفين (مفردة رقم ٥) .

٦- التعرف على أثر الوضع الاقتصادي في الوضع الأخلاقي الحالي، سواء كان وضعاً جيداً أو سيئاً (مفردة رقم ١٠) .

٧- تقويم أثر التلفزيون في المستوى الأخلاقي (مفردة رقم ١٢) .

٨- تقدير دور الصحافة في التصدي للفساد الإداري (مفردة رقم ١٣) .

٩- مسؤولية كل من المدرسة والأسرة واشتغال المرأة عن الوضع الأخلاقي (مفردات ١٤ و ١٥ و ١٦) .

١٠- التمسك بالقيم الأخلاقية وتحمل المسؤولية (مفردة ١٨ و ١٩) .

١١- أثر التمسك بالقيم الدينية على المستوى الأخلاقي (مفردة ١٧) .

١٢- مقارنة بين خطورة الحروب وخطورة التدهور الأخلاقي (مفردة ٢٠) .

منهج البحث وأداته القياسية

استطلع الباحث رأي عدد من الشباب الجامعي من خلال مقابلات شخصية بلغ عددهم ٣٥ شاباً، وأدار معهم حواراً مفتوحاً ومقابلة شخصية حول موضوع الأخلاق قيماً ومبادئاً ومثلاً وتقاليد وأحكاما وقواعد ونظماً وسلوكاً فعلياً . وكذلك العوامل المؤثرة في المستوى الأخلاقي، وإعادة القيم الأخلاقية التي خفتت وتضاءلت إلى سابق عهدها في مجتمع إسلامي يؤمن بالأخلاقيات والروحانيات والمثل العليا، وكانت تسود فيه الروابط الأسرية والعاطفية والوجدانية ويملؤه الدفء والحب، وما إلى ذلك .

وبهذا الأسلوب تجمع لدى الباحث رصيد كبير من المعلومات والمعطيات والآراء والأفكار التي تدور حول موضوع الأخلاق وكيفية النهوض بها . ومن هذه المعطيات المتراكمة صاغ استبياناً يتناول محاور الدراسة . وبعد وضع الأفكار في شكل مفردات قياسية تم عرض الاستبانة في صورتها المبدئية المكونة من (٢٨) عبارة على عدد من أساتذة علم النفس والتربية والاجتماع والأنثروبولوجيا بجامعة الإسكندرية بلغ عددهم (٢١) عضواً من أعضاء هيئة التدريس، وطلب منهم مطالعة المفردات وإبداء الرأى حول موضوعها وصياغتها ومدى صلاحيتها . وبناء على ما أبدوه - مشكورين - من ملاحظات تم حذف عدد (٨) عبارات كانت عليها ملاحظات وتم تعديل عدد (٥) عبارات أخرى ، وبذلك يكون الاستبانةفي صورتها النهائية مكونة من (٢٠) مفردة جاء بعضها محدد الاستجابة " بنعم أو لا " مثل المفردات الآتية :

١٧- التمسك بالقيم الدينية يؤدي إلى التمسك بالقيم الأخلاقية ؟ نعم / لا .

١٨- أنا أحرص دائماً على القيام بالواجب . نعم / لا .

١٩- أحب أن أتحمل المسئولية . نعم / لا .

٢٠- تدهور الأخلاق أكثر خطورة على المجتمع من دخوله الحروب مع الأعداء . نعم/ لا .

وجاء بعضها متعدد الاختيار مثل :

١- بصفة عامة جداً أرى أن القيم الأخلاقية الآن :

أ- أفضل مما كانت عليه في الماضي .... (   )

ب- أسوأ مما كانت عليه في الماضي .... (   )

ج- كما هي لم تتغير .... (   )

د- تحسنت في بعض جوانبها وساءت في البعض الآخر....... (   )

كذلك جاءت بعض المفردات لتطلب تقديراً كمياً رقمياً من جانب المبحوث كي يحدد استجابته بصورة كمية، ومن ذلك:

١٠- أعتقد أن الوضع الاقتصادي مسؤول عن التدهور الأخلاقي بنسبة (٪)

١٤- أعتقد أن المدرسة مسؤولة عن الوضع الأخلاقي بنسبة (٪)

١٥- أعتقد أن الأسرة مسؤولة عن وضع أفرادها الأخلاقي بنسبة (٪)

هذا إلى جانب ما قدمه الباحث للمبحوثين من ضمانات بكفالة السرية، فقد ترك لهم حرية كتابة أسمائهم من عدمه، فكان وضع الاسم (اختيارياً) . واشتملت استمارة الاستبانة على بيانات شخصية كالسن والجنس والفرقة الدراسية والتخصص العلمي.

ولقد أبدى الشباب المشارك ، اهتماماً وتشوقاً كبيراً أثناء إجراء البحث ، وتساءلوا

عن الهدف منه، وعما إذا كان في إمكانهم معرفة نتائجه بعد ذلك ، ومصدر اهتمامهم يرجع إلى معالجة البحث لموضوع مهم جداً وحيوي، وهو موضوع الأخلاق، بل أزمة الأخلاق والتصدي لعلاجها .

صدق الأداة

إلى جانب دقة الصياغة التي توافرت عن طريق المحكمين الذين طالعوا عبارات الاستبانة، وأبدوا عليها بعض الملاحظات ، فقد حصل الباحث على معلومات إضافية عن صدق الاستبانةعن طريق إيجاد قيمة الثقة فيها بعد تطبيقها على عينة صغيرة بلغت ٧٦ حالة، وذلك وفقاً للقانون الآتى :

$$\text{الثقة في الاستبانة} = \frac{\text{ن ش}}{\text{ن م}}$$

حيث ن ش = عدد الأسئلة المتعادلة في الاستبانةوالتي أجابت عنها العينة إجابة مشتركة (خيري ، ١٩٥٧ : ٤٧٦)

ن م = عدد جميع الأسئلة المتعادلة الواردة في الاستبانة . ولقد وجدت قيمة الثقة في هذه الاستبانة ٠,٨٦ وهي ما يعتبره الباحث كافياً لصدق الاستبانة والثقة فيها، وذلك وفقاً لما يقدمه الدكتور السيد محمد خيري في شأن تحقق الباحث من صدق استمارته ومبلغ الثقة فيها . وهو أمر يختلف عن ثبات المقياس الذي يشير إلى الحصول على النتائج نفسها أو نتائج مشابهة، كلما أعيد تطبيق المقياس على الأفراد أنفسهم. (العيسوي ، ١٩٩٢ م : ٤٤) .

ومن أمثلة العبارات المتعادلة ما يلي :

١- بصفة عامة جداً أرى أن القيم الأخلاقية الآن :

أ- أفضل مما كانت عليه في الماضي .... (   )

ب- أسوأ مما كانت عليه في الماضي .... (   )

ج- كما هي لم تتغير .... (   )

هـ- تحسنت في بعض جوانبها وساءت في البعض الآخر....... (   )

٢- بالنسبة لي شخصياً أنا أشعر إزاء المستوى الأخلاقي :

أ- بالرضا التام .... (   )

ب- بالرفض التام .... (   )

ج- أرضى عنها إلى حد ما .... (   )

د- أرفضها إلى حد ما .... (   )

وصف عينة الدراسة

تكونت العينة الكلية من (١٩١) شاباً وشابة من بين طلاب جامعة الإسكندرية بواقع (٦٨) من الذكور أي (٣٥,٦ ٪) و (١٢٣) من الإناث بواقع (٦٤,٤ ٪) فأغلبية العينة من الإناث .

ولقد تم سحب هذه العينة بواقع ربع أعداد الطلاب المقيدين في كل فرقة دراسية ، وذلك بطريقة عشوائية بأخذ طالب من كل أربعة طلاب وفقاً لورود أسمائهم في سجلات القيد . كما يتضح في الجدول رقم (١).

جدول رقم (١)

يوضح وصف العينة حسب الجنس والتخصص ، تكرارات (ك) ونسب مئوية.

مصدر العينة	ذكور		إناث		الكل	
	ك	٪	ك	٪	ك	٪
أولى علم نفس	١١	١٦,٢	٢٣	١٨,٧	٣٤	١٧,٨
ثالثة + رابعة + عليا تخصص علم نفس	١٦	٢٣,٥	٥٦	٤٥,٥	٧٢	٣٧,٧
أولى فلسفة	٢٧	٣٩,٧	٢٣	١٨,٧	٥٠	٢٦,٢
ثانية / سياحة	١٤	٢٠,٦	٢١	١٧,١	٣٥	١٨,٣
المجموع	٦٨	١٠٠	١٢٣	١٠٠	١٩١	١٠٠
النسبة المئوية	٣٥,٦	–	٦٤,٤	–	–	–

وبما أن الدراسة تناولت أفراداً من الدراسات العليا إلى جانب عينة من الشباب من طلاب المرحلة الجامعية الأولى ، فقد تراوحت أعمارهم ما بين (١٨–٤٥) عاماً وذلك بمتوسط حسابي قدره (٢٠,٦٠) عاما بالنسبة للعينة كله . وكانت أغلبية الحالات في الفئات من ١٩ إلى ٢٢ عاماً وهي سن الشباب .

والجدول رقم (٢) يوضح المتوسطات الحسابية (م) والانحرافات المعيارية (ع) للعينة ككل، ولكل جنس على حدة وقيمة الفرق بين الجنسين وهو فرق ضئيل يمكن معه افتراض تساوي الجنسين في متغير السن. (العيسوي ، ٢٠٠١ م : ٢٣) .

جدول رقم (٢)

يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتغير السن للعينة ككل، ولكل جنس على حدة، والفرق بين الجنسين

العينة	م	ع
الكل	٢٠,٦٠	٢,٤٠
ذكور	٢١,٢٠	٢,٨٠
إناث	٢٠,٢٠	١,٥٦
الفرق بين الجنسين	١,٠٠	١,٢٤

ويلاحظ أن الذكور أكثر تقدماً في السن ، إذ بلغ متوسط عمرهم (٢١,٢٠) عاماً في مقابل (٢٠,٢٠) عاماً للإناث، كذلك فإن عينة الإناث أكثر تجانساً في العمر من عينة الذكور ، إذ بلغ الانحراف المعياري للعمر لدى الإناث (١,٥٦)، بينما وصل هذا الانحراف لدى الذكور إلى (٢,٨٠)، وهذا يتضح من المدى المطلق لتوزيع متغير السن الذي بلغ عند الإناث (١٨-٢٨)، بينما كان هذا المدى (١٨-٤٥) لدى عينة الذكور .

عرض النتائج وتحليلها

١- تقويم العينة للقيم الأخلاقية في الوقت الراهن

لقد كان نص المفردة الأولى من الاستبانة المستعملة في هذه الدراسة على النحو التالي :

١- بصفة عامة جداً أرى أن القيم الأخلاقية الآن :

أ- أفضل مما كانت عليه في الماضي .... (   )

ب- أسوأ مما كانت عليه في الماضي .... (   )

جـ- كما هي لم تتغير .... (   )

د- تحسنت في بعض جوانبها وساءت في البعض الآخر (   )

وأسفر تحليل استجابات أفراد العينة ككل عن البيانات التي يعرضها الجدول رقم(٣) في شكل نسب مئوية :

جدول رقم (٣)

يوضح استجابات أفراد العينة ككل، ولكل من الإناث والذكور على حدة، لتقويم العينة للأخلاق في الوقت الراهن

وضع القيم الأخلاقية الآن	العينة كلها ٪ ن = ١٩١	الذكور ٪ ن = ٦٨	الإنــاث ٪ ن = ١٢٣	الفرق حسب الجنس ودلالته	
				الفرق	النسبة الحرجة
أ- أفضل مما كانت عليه في الماضي .	٢,٩	١,٥	٢,٤	٠,٩	٠,٦٠
ب- أسوأ مما كانت عليه في الماضي .	٥٣,٥	٥٥,٨	٥٢,٠	٣,٨	٠,٥١
جـ- كما هي لم تتغير .	٤,٧	١,٥	٦,٦	٥,١	*٨,٥٠
د- تحسنت في بعض جوانبها وساءت في البعض الآخر .	٣٩,٨	٤١,٢	٣٩,٠	٢,٢	٠,٣٠
مجـ	١٠٠	١٠٠	١٠٠		

بالنسبة للعينة ككل ، ترى الغالبية الإحصائية وقدرها (٥٣,٥ ٪) أن القيم الأخلاقية أصبحت الآن أسوأ مما كانت عليه في الماضي . وإذا كان ذلك هو حكم الشباب، فما بالنا لو أن هذه الدراسة تناولت الشيوخ وكبار السن، أو أبناء الأجيال

*لهذا الفرق دلالة إحصائية عالية تتجاوز حدود ثقة ٩٩ ٪ . أما بقية الفروق فلا تصل لحد الدلالة الإحصائية حيث إن ن-ح الجدولية تساوي ١,٩٦ عند مستوى ٩٥ ٪ .

السابقة، ولو تم ذلك لكان الحكم أشد قسوة وأكثر نقداً للقيم الأخلاقية . على كل حال، هذه النتيجة تؤيد الدعوة القوية التي يتبناها الباحث من حيث ضرورة القيام بحركة قومية للنهوض بالقيم الأخلاقية، وتنميتها، وتدعيمها، وترسيخها، وتأصيلها، وغرسها في حس الشباب ووجدانه وعقله وضميره الخلقي، بل نشر التوعية الأخلاقية، وفرض السلوك الأخلاقي القويم بين جميع طوائف المجتمع وطبقاته العمرية . وتحقيق ذلك يتطلب كثيرا من الإجراءات والخطوات ، منها اهتمام المؤسسات التربوية والعلمية بالجانب الأخلاقي قيماً وسلوكاً في نفوس المتعلمين ، وكذلك لابد من دعم دور الأسرة في بناء الأخلاق ، ودعم جميع مؤسسات الإعلام ورجال الدعوة والفكر والفن والقادة ورجال الإصلاح والسياسة والأحزاب والنقابات والجمعيات الأهلية والخيرية . مع تشديد الرقابة والردع على السلوك غير الأخلاقي في مجال العمل والإنتاج والإدارة والمؤسسات الخدمية . وفوق كل ذلك الدعوة للعودة للدين والإيمان، والاهتداء بقيم إسلامنا الحنيف في الخلق القويم والسلوك السوي، والقناعة والأمانة، والصدق والعفة، والشرف والوفاء والولاء، والطاعة والالتزام، واحترام الكبير، وحسن الجوار، والتضامن والتكافل والتساند، والرحمة والشفقة والمودة، والسكينة والتعاون والإخاء، واحترام القانون وولي الأمر وطاعته فيما لا يغضب الله تعالى (العيسوي ، ١٩٩٢ م : ١٥) .

على كل حال ، هناك نسبة كبيرة أيضاً بلغت (٣٩,٨ ٪) من مجموع العينة الكلية، ترى أن القيم الأخلاقية تحسنت في بعض جوانبها، ولكنها ساءت في بعضها الآخر، وهو حكم – نوعاً ما – أكثر إيجابية وتفاؤلاً ، وربما أكثر موضوعية وصدقاً وتعبيراً عن الواقع . وإن كان يدعو إلى ضرورة العمل الجاد والمتواصل من أجل تحسين تلك الجوانب القيمية التي أصابها العطب أو الضعف والهزال أو السوء وعلاجها، حتى يصبح التحسن شاملاً لكل جوانب القيم الأخلاقية، وفي الوقت ذاته زيادة القيم التي

تحسنت تدعيماً. ولكن هذه النتيجة – من الناحية المنهجية – تجعل الباحث يقترح إجراء دراسة ميدانية تتبعية للتوصل إلى تلك القيم التي أصابها الضعف ، وتلك التي تحسنت للعمل على تدعيم ما تحسن منها وزيادة جودته، ومحاولة تحسين ما ساء منها . ولم يكن هناك سوى نسبة قليلة جداً هي التي قررت أن القيم الأخلاقية قد تحسنت (٢,٩ ٪) وهناك نسبة قليلة أيضاً قررت أنها بقيت كما هي لم تتغير وهي (٤,٧ ٪) . والصورة العامة الإجمالية هي تقويم الشباب للقيم الأخلاقية بوصفها بالضعف والتدهور، مقارنة بما كانت عليه في الماضي في مجتمعنا المصري .

قياس الدلالة الإحصائية للفروق الملاحظة بين الجنسين " للذكور والإناث "

هل يختلف شباب الجامعة من الذكور عن شاباتها من الإناث فيما يتعلق بالقيم الأخلاقية والإيمان بها وتقديرها، والحرص عليها والتمسك بآدابها، وفي تقدير الوضع الأخلاقي أو تقويمه أو الحكم عليه. وهل يرضى الذكور كما ترضى الإناث عن الوضع الأخلاقي السائد في المجتمع في الوقت الراهن ؟ . وهل تطالب الأنثى أكثر أم أقل من الذكر النهوض بالمستوى الأخلاقي وتنمية الشعور الخلقي لدى أفراد المجتمع، أم أن الجنسين متساويان في هذا المجال الحيوي من مجالات الحياة العصرية التي تخضع للتعليم المشترك الذي يجمع بين أفراد الجنسين جنباً إلى جنب ؟ لقد تم حساب الدلالة الإحصائية للفروق الملاحظة بين الجنسين، وذلك للتحقق من وصول هذه الفروق إلى حد الدلالة الإحصائية الجوهرية من عدمه، وذلك بحساب النسبة الحرجة (ن – ح) لكل نسبتين، وذلك وفقاً للقانون الآتي :

$$\text{النسبة الحرجة (ن – ح)} = \frac{\text{ف}}{\sqrt{\frac{\text{ط}_1\text{ق}}{\text{ن}_1} + \frac{\text{ط}_2\text{ق}}{\text{ن}_2}}}$$

حيث :

ف = مقدار الفرق بين النسبتين.

ط١ = نسبة من أجابوا بالإيجاب من مجموعة الذكور.

ق٢ = النسبة المتبقية من الواحد الصحيح من أفراد هذه المجموعة .

أي أولئك الذين أجابوا بالنفي عن سؤال معين.

ن١ ، ن٢ = عدد أفراد الذكور والإناث على التوالي .

(العيسوي ، ١٩٨٩ م : ٤٣٣)

تم تطبيق هذا المقياس الإحصائي في جميع المتغيرات التي شملتها الدراسة وتكشف قيم ن . ح عن إمكان تساوي الجنسين في:

- الوضع الأخلاقي الآن أفضل مما كان عليه الأمر في الماضي .
- أسوأ مما كان عليه في الماضي .
- تحسن في بعض جوانبه وساء في البعض الآخر .

ولكن يختلف الجنسان اختلافاً جوهرياً في :

- الحكم بأن الأخلاق كما هي لم تتغير .

ويمكن تفسير هذا الفرق والوارد في جدول رقم (٣) والذي يشير إلى وجود نسبة أكبر من الإناث ترى أن الأخلاق كما هي ولم تتغير يفسر بميل الإناث ، أكثر من الذكور ، إلى الاستقرار، والرغبة في ثبات الأمور الاجتماعية والأخلاقية، والمحافظة على التقاليد وعلى الأوضاع القائمة، وأن الأنثى أقل تطرفاً في نقدها لأمور الحياة.

والصورة العامة هي تساوي الجنسين في هذا الصدد. وقد يرجع ذلك لتشابه العوامل الثقافية وظروف المعاملة والاهتمامات والأنشطة المشتركة بين الذكر والأنثى في ظل نظام تعليمي يجمع الجنسين .

٢- تنبؤ أفراد العينة بالمستوى الأخلاقي في المجتمع في السنوات الخمس المقبلة

جاء نص المفردة رقم (٢) متعددة الاختيار على النحو الآتي :

بصفة عامة جداً ، هل تعتقد أن المستوى الأخلاقي في المجتمع في السنوات الخمس المقبلة :

أ- سوف يتحسن .

ب- سوف يزداد تدهوراً وفساداً .

جـ- سوف يبقى كما هو الآن .

د- سوف يتحسن في بعض جوانبه ويسوء في البعض الآخر .

ولقد أسفر تحليل استجابات الأفراد على هذه المفردة عن البيانات التي يعرضها الجدول رقم (٤) في شكل نسب مئوية.

جدول رقم (٤)

يوضح استجابات أفراد العينة لتوقعاتهم إزاء الوضع الأخلاقي

المستوى الأخلاقي في المستقبل	الكل	ذكور	إناث	الفرق حسب الجنس ودلالته	
				الفرق	ن-ح
سوف يتحسن	١٠,٥	٨,٨	١١,٤	٢,٦	٠,٩٠
سوف يزداد تدهوراً أو فساداً	٤٠,٣	٤٢,٦	٣٩,٠	٣,٦	٠,٤٩
سوف يبقى كما هو الآن	١١,٥	١١,٨	١١,٤	٠,٤	٠,٠٨
سوف يتحسن في بعض جوانبه ويسوء في البعض الآخر.	٣٧,٧	٣٦,٨	٣٨,٢	١,٤	٠,١٩٢
مجـ	١٠٠	١٠٠	١٠٠		

الغالبية الإحصائية والتي تبلغ (٤٠,٣ ٪) ترى أن المستوى الأخلاقي في السنوات الخمس القادمة سوف يزداد تدهوراً و فساداً . ومهما قيل إن هذه النتيجة صادرة عن نزعة تشاؤمية نفسية ، فإن التنبؤ بالمستقبل لابد وأنه يستند إلى بعض الحقائق والتوقعات، حتى وإن كانت حقائق نفسية صرفة . على كل حال ، المأمول ألا يحدث هذا التوقع، وأن يتحسن المستوى الأخلاقي ويزداد رفعة ورقياً وتهذباً واستمساكاً بالقيم . إنما تبقى حقيقة مهمة جداً ، من الناحية المنهجية والسيكولوجية ، وهي لماذا ينزع شباب العينة هذه النزعة التشاؤمية؟ يتطلب الأمر إجراء دراسة حالة متعمقة لهؤلاء للتعرف على ما حدا بهم لإبداء هذه الاستجابة التشاؤمية. وفي جميع الأحوال يصبح من اللائق أن يقترح الباحث أولاً علاجا لهذه النزعة التشاؤمية، ثم علاج ما قد يدفع إلى مزيد من التدهور في المستوى الأخلاقي، بل ضرورة العمل على إيقاظ الوازع الأخلاقي في نفوس الناس وإحياء ضمائرهم وإيقاظها من سباتها العميق. نحن في حاجة إلى أن تسود الأخلاق وتنهض، وخاصة وأن القانون الأخلاقي أكثر شمولاً ونفاذاً وتأثيراً في حياة الناس عن القانون الوضعي .

ونجد أن نسبة كبيرة نسبياً بلغت (٣٧,٧ ٪) من مجموع أفراد العينة كانوا أكثر تفاؤلاً وأملاً في مستقبل أفضل للمستوى الأخلاقي، إذ قرروا أن المستوى الأخلاقي سوف يتحسن في بعض جوانبه، في حين سوف يسوء في بعض جوانبه الأخرى. وهنا يلزم الدعوة الى تحسين المستوى الأخلاقي في مختلف جوانبه ومختلف مستوياته. وزيادة دعم ما سوف يتحسن. وكان هناك نحو عشر العينة (١٠,٥ ٪) ترى أن هذا المستوى الأخلاقي سوف يتحسن في السنوات الخمس المقبلة. وكانت هناك نسبة أكثر من ذلك بقليل (١١,٥ ٪) ترى أن المستوى الأخلاقي سوف يبقى كما هو دون أية تغييرات في خلال السنوات الخمس المقبلة .

الفروق بين الجنسين

في ضوء عدم وصول الفروق الملاحظة بين الجنسين الى مستوى الدلالة الإحصائية، يمكن معه افتراض التساوي في قضية التنبؤ بالوضع الأخلاقي في السنوات الخمس المقبلة ، وإن كانت النتائج توحي قليلاً بأن الذكور أكثر تشاؤماً من الإناث، إذ ترى نسبة كبيرة منهم أن المستوى الأخلاقي سوف يزداد تدهوراً .

٣- مدى شعور المشارك شخصياً بالرضا عن المستوى الأخلاقي

إذا كانت التقويمات السابقة قد تطلبت أحكاماً أو تنبؤات عامة عن القيم والمستوى الأخلاقي ، فإن المفردة رقم (٣) تنحو منحى شخصياً ذاتياً ، إذ تمس ذاتية المشارك وحالته الشخصية ، وما يشعر به هو نفسه بالرضا أو عدم الرضا عن المستوى الأخلاقي السائد .

لقد أسفر تحليل استجابات العينة عن البيانات التي يعرضها الجدول رقم (٥) في شكل نسب مئوية .

جدول رقم (٥)

يوضح استجابات أفراد العينة حول شعورهم بالرضا أو عدم الرضا عن المستوى الأخلاقي السائد الآن .

شعور المشارك إزاء المستوى الاخلاقي	الكل	ذكور	إناث	الفرق حسب الجنس ودلالته	
				الفرق	ن-ح
أ- بالرضا التام .	٦,٨	٥,٩	٧,٤	١,٥	٠,٤١
ب- بالرفض التام .	١٢,٦	١٧,٦	٩,٨	٧,٨	١,٤٧
جـ- أرضى عنه إلى حد ما .	٥٨,١	٥٧,٤	٥٨,٥	١,١	١,٤٧
د- أرفضه إلى حد ما .	٢٢,٥	١٩,١	٢٤,٣	٥,٢	٠,٨٤
مجـ	١٠٠	١٠٠	١٠٠		

في الإجابة على السؤال :

بالنسبة لي شخصياً أنا أشعر إزاء المستوى الأخلاقي :

أ- بالرضا التام ، ب- بالرفض التام ، جـ- أرضى عنه إلى حد ما ، د- أرفضه إلى حد ما . الغالبية الإحصائية والبالغ قدرها (٥٨,١ ٪) تقرر أنها ترضى عن المستوى الأخلاقي إلى حد ما . وإذا كان الوضع المثالي يتطلب أن يكون الشاب أو الشابة راضياً تمام الرضا عن المستوى الأخلاقي ، فإن ذلك يؤيد ما تذهب إليه هذه الدراسة من الدعوة الى ضرورة النهوض بالأخلاق والاهتمام بها ورعايتها .

وتعكس هذه الاستجابة قدراً من التفاؤل، فلا يسود السخط والرفض التام للمستوى الأخلاقي السائد ، إنما يوجد الرضا النسبي الذي يفتح الآمال والآفاق للتطلع إلى غد أفضل من الناحية الأخلاقية، ويدعو ذلك إلى ضرورة الاهتمام بالتربية الأخلاقية وإعطاء القيم الأخلاقية ما تستحقه من الاهتمام .

تكشف النتائج أيضاً عن وجود نحو خُمس العينة ، على وجه الدقة (٢٢,٥ ٪) ترفض المستوى الأخلاقي إلى حد ما أيضاً . فنسبة الرضا النسبي أكثر من نسبة الرفض النسبي . وكلاهما أكثر من الرضا التام الذي لم يقرره سوى (٦,٨ ٪) من مجموع العينة ، والرفض التام الذي لم يقرره سوى (١٢,٦ ٪) .

الفروق بين الجنسين

لا تصل الفروق الملاحظة إلى مستوى الدلالة الإحصائية ، وإن كانت المعطيات تشير إلى أن الذكور أكثر رفضاً للوضع الأخلاقي عن الإناث .

٤- تقويم الوضع الأخلاقي السلوكي لدى طوائف المجتمع

عالجت المفردة رقم (٤) هذه القضية الخاصة بالحكم الأخلاقي النسبي لدى طوائف المجتمع ، إذ جاء نص المفردة على النحو الآتي :

اعتقد أن أفضل طوائف المجتمع الآن في سلوكها الأخلاقي :

أ- هم طوائف الشباب .

ب- هم طوائف كبار السن .

جـ- جميع طوائف المجتمع .

وأمكن تلخيص استجابات أفراد العينة في الجدول رقم (٦).

جدول رقم (٦)

يوضح استجابات أفراد العينة لتقويم الوضع الأخلاقي لدى طوائف المجتمع نسب مئوية للكل، ولكل من الذكور والإناث، والفرق بين الجنسين ودلالته الإحصائية

أفضل طوائف المجتمع أخلاقياً	الكل	ذكور	إناث	الفرق بين الجنسين ودلالته	
				الفرق	ن-ح
أ- الشباب	٨,٤	٨,٨	٨,٢	٠,٦	٠,١٤٠
ب- كبار السن	٨٣,٨	٨٥,٣	٨٢,٩	٢,٤	٠,٤٤
جـ- جميع الطوائف	٧,٨	٥,٩	٨,٩	٣,٠	٠,٠٧٩
مجـ	١٠٠	١٠٠	١٠٠		

من حسن الطالع أن تتفق أحكام شباب العينة مع ما يتوقعه الباحث، بل والمجتمع كله من ارتفاع المستوى الأخلاقي لدى طائفة كبار السن أو الشيوخ فيه، إذ قررت الغالبية الإحصائية والبالغ قدرها (٨٣,٨ ٪) من مجموع أفراد العينة المشاركة في الدراسة أن أفضل طوائف المجتمع الآن في سلوكها الأخلاقي هم طائفة كبار السن . ويدل ذلك على ما يتسم به تقدير الشباب من الموضوعية والصدق

والحياد والتجرد في إصدار الحكم ، فلم يتحيزوا أو يتعصبوا لطائفتهم - أى طائفة الشباب- وإنما أصدروا حكماً تقويمياً موضوعياً ومحايداً وواقعياً، مقررين أن طائفة كبار السن أفضل في سلوكها الأخلاقي من جميع الطوائف الأخرى.

فإلى جانب صدق هذا الحكم وتمشياً مع الواقع ، فهو تعبير أيضاً عن الموضوعية التي يتحلى بها شبابنا حين يحكمون على المستوى الأخلاقي لكبار السن . وتتفق هذه النتيجة مع النتائج السابقة من حيث استمرار انحدار المستوى الأخلاقي من الماضي إلى الحاضر إلى المستقبل. إنما هذا الحكم فيه جانب أخلاقي لدى الشباب نفسه، وهو تقديرهم واحترامهم لما عليه كبار السن من التحلي بالسلوك الأخلاقي . فهذا الصدق في التعبير دليل على تحلي الشباب نفسه بالصدق، فالمفروض أن يمثل الكبار القدوة الحسنة، والمثال الطيب الذي يقتدي به الشباب في الجوانب الأخلاقية .

أما بالنسبة لحكم الشباب على أنفسهم - أى على طائفة الشباب - فلم يقرر سوى نسبة قليلة جداً بلغت (٨,٤ ٪) أن الشباب أفضل الطوائف في سلوكها الأخلاقي، وهناك نسبة قليلة أيضاً بلغت (٧,٨ ٪) قررت أنها تعتقد أن جميع طوائف المجتمع على مستوى أفضل من الأخلاق ، والحكم النسبي المقارن هنا مؤداه أن كبار السن أفضل طوائف المجتمع فيما يتعلق بالمستوى الأخلاقي السلوكي .

ويمكن افتراض التساوي بين أفراد الجنسين في هذا الحكم الأخلاقي، وإن كان الذكور أكثر قليلاً في تقدير أخلاقيات كبار السن في المجتمع .

٥- الطوائف التي أصابها التدهور الأخلاقي الآن أكثر من غيرها

عالجت المفردة رقم (٥) هذا الافتراض، وكان نصها على هذا النحو: أعتقد أن التدهور الأخلاقي أصاب الآن الطوائف الآتية أكثر من غيرها ، والجدول رقم (٧) يلخص المعطيات المستمدة من تحليل هذه المفردة .

جدول رقم (٧)

يوضح استجابات أفراد العينة حول طوائف المجتمع التي أصابها التدهور الأخلاقي أكثر من غيرها

الطوائف التي أصابها التدهور الأخلاقي	الكل	ذكور	إناث	الفرق	ن-ح
أ- طوائف الموظفين	٢,١	٢,٩	١,٦	١,٣	٠,٤٣
ب- التجار	٧,٨	٧,٤	٨,١	٠,٧	٠,١٧٥
جـ- العمال الحرفيون	١٢,١	٨,٨	١٥,٤	٦,٦	١,٣٨
د- ملاك العقارات	٢,٦	٢,٩	٢,٤	٠,٥	٠,٢٠
هـ المقاولون	٣,٧	٢,٩	٤,١	١,٢	٠,٤٤
و- لا أحد من هؤلاء	٣,٧	٧,٤	١,٦	٥,٨	١,٧١
ز- كل هذه الطوائف	٦٧,٠	٦٧,٧	٦٦,٨	٠,٩	٠,١٢٦
مجـ	١٠٠	١٠٠	١٠٠		

الغالبية الإحصائية والبالغ قدرها ٦٧ ٪ من مجموع المشاركين في الدراسة تقرر أن التدهور الأخلاقي الآن قد أصاب جميع طوائف المجتمع . وهذه مأساة جديرة بالعلاج السريع والحاسم والفوري . وتوجه هذه الدراسة صرخة مدوية، للإسراع بالاهتمام بالسلوك الأخلاقي، والتمسك بالقيم الأخلاقية لكل طوائف الشعب وفئاته، وطبقاته العمرية والمهنية، ومستوياته الاقتصادية المختلفة. ويتطلب ذلك تضافر جهود الأفراد والجماعات مع الدولة، إذ لا يمكن للدولة بمفردها أن تعيد تربية الناس على القيم الأخلاقية، وأن تغرس في نفوس المواطنين جميعاً الشعور الخلقي والإحساس بالواجب والالتزام بالطاعة وبالولاء. بل إن كل فرد من أفراد المجتمع مطالب بأن يسهم في الثورة الأخلاقية المطلوبة، وحري به أن يبدأ بنفسه أولاً، ثم بأسرته ومن يتعامل

معهم، أو يقوم على تعليمهم، أو يتولى رئاستهم، أو حتى يزاملهم ويجاورهم ، فهذه حالة عامة يستطيع كل فرد من أفراد المجتمع أن يبدأ بنفسه وينبغي عليه أن يسهم فيها.

أما الحكم الخلقي المقارن أو النسبي، فيظهر أن التدهور الأخلاقي أصاب الطوائف الآتية على الترتيب :

١- العمال الحرفيين ١٣,١ ٪ ، ٢- التجار ٧,٨ ٪ ، ٣- المقاولين ٣,٧ ٪
٤- ملاك العقارات ٢,٦ ٪ ، ٥- الموظفين ٢,١ ٪ .

فالموظفون أحسن حالاً من العمال الحرفيين ، ولكن التجار يحتلون المكانة الثانية فيمن أصابهم التدهور الأخلاقي، ويليهم المقاولون وخاصة مقاولي المعمار أو أعمال البناء ، إذ يشهد المجتمع مظاهر عدة لفساد هذه الطائفة، يتمثل في اغتصاب أراضي الغير، بل اغتصاب أراضي الدولة، بل والأكثر من ذلك إقامة المباني في الشوارع العامة ، إلى جانب انهيار المبانى والغش في البناء ومخالفة شروط البناء الصحيح، والتحايل على القانون، والكسب غير المشروع من وراء التهرب من الضرائب، والاحتماء فيما يعرف باسم "اتحاد الملاك " وهي اتحادات صورية وشكلية، لا وجود لها في الواقع، وكل ما يوجد هو مالك ثري يبنى الوحدات، ويشترى الأرض ويبيعها، ويحقق أرباحاً خيالية تحت اسم اتحاد الملاك. فضلاً عن أن هذه الطائفة تلح على كثير من موظفي الأحياء لقبول الرشوة لمخالفة القانون بإصدار تراخيص البناء المخالفة لأحكامه. ومن أمثلة ذلك ما تطالعنا به الصحف من المخالفات المرتبطة ببناء الأبراج السكنية الشاهقة ، الأمر الذي يدعو إلى تدعيم هيئة الرقابة الإدارية، ومباحث الأموال العامة، ومباحث أمن الدولة، والنيابة الإدارية، وكل أجهزة الدولة الرقابية، ودعمها بالمال والقوى البشرية الممتازة .

وتوحي المعطيات والفروق الملاحظة ودلالتها الإحصائية بالتساوي بين أفراد

الجنسين، وإن كان هناك ما يوحي بأن الإناث أكثر نقداً للعمال الحرفيين عن الذكور فيما يتعلق بالطوائف التي أصابها التدهور الخلقي أكثر من غيرها .

٦- الحكم المقارن لتفشي الفساد بين طوائف محددة من الموظفين

تناولت المفردة رقم (٦) هذه النقطة : بالنسبة للموظفين أعتقد أن الفساد أصاب موظفي الجهات الآتية :

ويلخص الجدول رقم (٨) نتائج تحليل الاستجابات على هذه المفردة.

جدول رقم (٨)

يوضح استجابات أفراد العينة إزاء الحكم المقارن لتفشي الفساد بين طوائف محددة من الموظفين

الطوائف	الكل ٪	ذكور ٪	إناث ٪	الفرق	ن-ح
أ- موظفو الأحياء " المحليات "	٤٥,٥	٥٠,٠	٤٣,٢	٦,٨	٠,٩١
ب- المدرسون	١٧,٢	١٩,٢	١٦,٢	٣,٠	٠,٥٢
جـ- الأطباء	٥,٨	٢,٩	٧,٣	٤,٤	٠,٤٥
د- موظفو الشركات	٣١,٥	٢٧,٩	٣٣,٣	٥,٤	٠,٧٨
مجـ	١٠٠	١٠٠	١٠٠		

يحتل موظفو المحليات أو الأحياء مكان الصدارة في طوائف الموظفين الذين أصابهم الفساد ، إذ بلغت نسبة هذا التقدير (٤٥,٥ ٪) من مجموع المشاركين ، ولعل مرد ذلك ما تنشره وسائل الإعلام الحكومية والحزبية، وما يتداول بين أروقة المحاكم وأمام هيئات التحقيق، كالنيابة العامة والنيابة الإدارية والأجهزة الرقابية، وهذا يفسر صدور هذه الاستجابة المعبرة عن تفشي الفساد في المحليات أكثر من غيرها. قد يرجع ذلك إلى حاجة كثير من المواطنين للخدمات التي تقدمها الأحياء، وتردد أبناء المجتمع على الأحياء لقضاء حاجاتهم، ولارتباط الأحياء بمصالح الناس، واهتمام رجل الشارع بها، من حيث تراخيص البناء، وتراخيص افتتاح المحلات والمشروعات، وإزالة اشغالات

الطريق ونظافة الأحياء . ويؤدي اتصال وظائف الأحياء بمصالح الجماهير إلى الإحساس بما قد يوجد فيها من تجاوزات، ويحتاج ذلك لمراجعة أعمالها ونشاطاتها وسلطاتها القانونية واللائحية، وسد ما بها من ثغرات ، تسمح للموظف بالتلاعب والاتجار في أعمال وظيفته. وكذلك تيسير الإجراءات الخاصة بحصول الناس على مصالحهم ، حتى لا يدفعهم تعقيد الإجراءات وصعوبتها واليأس من الحصول على ما يريدون إلى تقديم الرشوة والإلحاح على الموظف لقبولها. كذلك يلزم القيام بحملة توعية لتبصير المواطن بما له من حقوق وما عليه وواجبات. كذلك يقترح هنا تشديد أعمال الأجهزة الرقابية ومنحها مزيدا من الصلاحيات للتصدي للفساد ورصده ومطاردة فاعليه .

يلي موظفي الأحياء موظفو الشركات. ولعل ما يذاع عن الخسائر التي تتكبدها الشركات، وما ينشر عن جرائم الحرائق في أوقات جرد المخازن لتغطية العجز فيها ، وما يلاحظ من تدني مستوى بعض منتجات بعض الشركات، أو ما يلاحظ من إهمال بعض موظفي الشركات، وتكدس الموظفين في بعض الشركات، على نحو يزيد عن حاجة العمل الفعلية، ولعل ذلك مبعث شعور العينة بهذه الاستجابة. وعلى كل حال تولي الدولة الشركات في هذه الأيام اهتماماً كبيراً لإصلاحها وإصلاح إداراتها وهياكلها المالية، وحتى بيعها والتخلص منها . ولعل هذا الفساد من رواسب نظام التأميم، الذي كان يرتكز على الاشتراكية. ولقد بلغت النسبة هنا (٣١,٥ ٪). ويلي ذلك "المدرسون" وقد يكون مرد ذلك تفشي ظاهرة الدروس الخصوصية، حيث بلغت نسبتهم (١٧,٢ ٪) وضعف مستوى العائد التربوي وتحصيل الطلاب في المدارس الحكومية . أما أقل الطوائف على الإطلاق ، فكانت الأطباء (٥,٨ ٪) فقط، وربما يرجع ذلك إلى ما يسود من الاعتقاد بأن مهنة الطب هي مهنة الملائكة أو ملائكة الرحمة، وأنها

رسالة إنسانية أكثر من كونها عملاً تجارياً . وإن كان ذلك لا ينطبق بالطبع على ما يعرف باسم " المستشفيات الاستثمارية "، أو "العلاج الاستثماري" ، حيث يخضع المريض لكثير من الابتزاز والمغالاة في الخدمة الطبية ، الأمر الذي يتطلب تدخل الدولة لإلغاء هذا النمط من العلاج، وإغلاق مؤسساته، أو إخضاع خدماته للتسعير الجبري .

هذا ويتساوى الجنسان في الحكم على بعض الطوائف المهنية من الناحية الأخلاقية لعدم وصول الفروق الملاحظة إلى حد الدلالة الإحصائية، وإن كان هناك ما يوحي بأن الذكور أكثر نقداً لموظفي "المحليات" وكذلك للمدرسين.

٧- ما مدى مسؤولية الوضع الاقتصادي عن التدهور الأخلاقي ؟

إلى أى مدى يعتبر الوضع الاقتصادي مسؤولاً عن التدهور الأخلاقي ؟

لقد عالجت المفردة رقم (١٠) هذه المسألة، وطالبت المشاركين بإعطاء تقدير كمي يحدد النسبة المئوية لهذه المسؤولية على اعتبار أن هناك كثيراً من الناس الذين يفترضون أن الوضع الاقتصادي أو العامل الاقتصادي هو المسؤول الوحيد عن التدهور الأخلاقي. ويبين الجدول رقم (٩) نتائج تحليل هذه المفردة في شكل متوسطات حسابية للنسب المئوية .

جدول رقم (٩)

يوضح استجابات أفراد العينة حول مسؤولية الوضع الاقتصادي عن حدوث التدهور الأخلاقي :

مسؤولية الوضع الاقتصادي	الكل ٪	ذكور ٪	إناث ٪	الفرق	ت
المتوسط (م)	٦٤,٥	٥٠,٧٩	٦٥,٩١	١٥,١٢	١٥,١٠*
الانحراف المعياري (ع)	١٢,٤	٩,٣	١٠,٢	–	

*لهذا الفرق دلالة إحصائية جوهرية تتجاوز حدود ثقة ٩٩ ٪ .

الوضع الاقتصادي مسؤول في نظر العينة كلها، عن الوضع الأخلاقي السيئ، وذلك بنسبة تصل إلى (٦٤,٥ ٪) في المتوسط . ومؤدى ذلك أن العامل الاقتصادي يحتل مكان الصدارة في المسؤولية عن الوضع الأخلاقي الراهن ، ولكنه ليس العامل الوحيد ، فهناك عوامل أخرى مسؤولة بنسبة (٣٥,٥ ٪) قد تكون هذه العوامل غياب الوازع الديني، وضعف الضمير الخلقي، وسوء التربية والتنشئة الاجتماعية، واشتغال المرأة خارج المنزل، وضعف سلطان الأسرة، وأقران السوء، وحملات الغزو الثقافي، والسينما والمسرح، وخاصة العروض الوافدة، وانتشار الفلسفات المادية، وإهمال الجوانب الروحية السامية في الإنسان، والتقليد الأعمى للثقافة الغربية، والتأثر بالعادات المستوردة، وضعف رسالة المدرسة والجامعة، وقلة الردع والمحاسبة، وفوضى الشارع المصري ، وعدم بسط القانون بما فيه الكفاية .

وإذا كان للاقتصاد هذا الأثر الكبير ، فإنه يتطلب سرعة العمل على علاج الوضع الاقتصادي للأسرة المصرية بتحسين أوضاعها الاقتصادية ، والتحكم في الأسعار ، ورفع مستوى الأجور والمرتبات . وقد ترجع هذه الحالة الأخلاقية ، كذلك إلى زيادة نسبة الأمية والبطالة، وأمراض اجتماعية أخرى، كالجريمة والجنوح، والانحراف والتطرف، والعنف والإرهاب، والاغتصاب .

على كل حال ، تراوحت هذه القيم في مدى واسع جداً إذ بدأت من ١٠ ٪ مسؤولية للوضع الاقتصادي، حتى وصلت إلى ١٠٠ ٪ بمتوسط قدره (٦٤,٥ ٪) .

الدلالة الإحصائية للفرق بين المتوسطات عن مسئولية الوضع الاقتصادي في التدهور الأخلاقي

يلاحظ أن الإناث أكثر تقديراً لتأثير العامل الاقتصادي عن الذكور ، إذ يصل متوسطهن الحسابي إلى (٦٥,٩١) في مقابل (٥٠,٧٩) لدى الذكور . وقد تم حساب

الدلالة الإحصائيةلهذا الفرق باستخدام مقياس " ت " الإحصائي وذلك تطبيقاً للقانون الآتى :

$$\text{ت} = \frac{\text{م}_1 - \text{م}_2}{\sqrt{\frac{\text{ن}_1 \text{ع}_1^2 + \text{ن}_2 \text{ع}_2^2}{\text{ن}_1 + \text{ن}_2 - 2}\left[\frac{1}{\text{ن}_1} \quad \frac{1}{\text{ن}}\right]}}$$

حيث م١ ، م٢ ، متوسطا المجموعة الأولى ، الذكور ، والمجموعة الثانية ، الإناث .

حيث ن١ ، ن٢ = عدد الحالات في المجموعة الأولى والثانية .

ع١ ، ع٢ = الانحراف المعياري للمجموعة الأولى والثانية

(خيري ، ١٩٥٧ : ٣٦١)

وتصل قيمة ت إلى (١٠,١٥)، وهي ذات دلالة إحصائية عالية تتجاوز حدود ثقة ٩٩ ٪ إذ أن قيمة ت الجدولية مع درجات الحرية المقابلة هي ١,٩٦ عند مستوى ثقة ٩٥ ٪ و ٢,٥٨ عند مستوى ثقة ٩٩ ٪ .

وتؤكد هذه النتيجة اعتقاد الإناث في تأثير الوضع الاقتصادي في الأخلاق عن الذكور.

وقد يكون مرد ذلك إلى أن الأنثى أقل قدرة على الكسب من الذكر ، وأنها أكثر اعتماداً على أهلها فيما يلزمها من نفقات، فيبدو العامل الاقتصادي أكثر أهمية، وكذلك فإن الأنثى قد تحتاج لأكثر مما يحتاجه الشاب الجامعي من الإنفاق في مجال الملابس والأزياء، والرغبة في التباهى أمام زميلاتها وزملائها ، ولأن الأنثى - بشكل عام — هي المسؤولة عن تدبير شؤون المنزل الاقتصادية.

٨- ما مدى تأثير التلفزيون وعروضه على المستوى الأخلاقي؟

عالجت المفردة رقم (١٢) هذه القضية ، والجدول رقم (١٠) يعرض المعطيات المستمدة من ذلك على شكل نسب مئوية.

جدول رقم (١٠)

يوضح استجابات أفراد العينة حول تأثير التلفزيون في المستوى الأخلاقي.

هل تعتقد أن التلفزيون مسؤول عن	الكل ٪	ذكور ٪	إناث ٪	الفرق	ن – ح
أ- التحسن في المستوى الأخلاقي	١٥,٧	١٧,٦	١٤,٦	٣,٠	٠,٥٤
ب- الفساد والتدهور الأخلاقي	٨٤,٣	٨٢,٤	٨٥,٤	٣,٠	٠,٥٤

ترى غالبية العينة المشاركة في الدراسة أن تأثير التلفزيون يؤدي إلى الفساد والتدهور الأخلاقي وتصل النسبة التي تقرر ذلك إلى (٨٤,٣ ٪) من المجموع الكلي للمشاركين، وهي أغلبية ساحقة تجعل من المنطقي أن يقترح إعادة النظر في محتوى البرامج والمادة التلفزيونية، ووجوب عرضها على خبراء من رجال الدين وعلم النفس والتربية والاجتماع والقانون، حتى يكون السمو بالمستوى الأخلاقي هو الهدف الأسمى لما يقدم من برامج، ويتطلب ذلك تدقيق الرقابة على المادة المعروضة . ولم يكن هناك سوى نسبة قليلة (١٥,٧ ٪) هي التي رأت أن للتلفزيون تأثيراً في تحسين المستوى الأخلاقي . والمأمول في الدراسات المقبلة أن تصل نسبة التحسن في المستوى الأخلاقي إلى ١٠٠ ٪ ، ذلك لأن التلفزيون أداة قوية ومؤثرة من أدوات التوجيه والترشيد، والتوعية والتثقيف، والتربية والتنشئة الاجتماعية، ومن أهمها التنشئة الأخلاقية .

ولا يوجد فرق دال بين الجنسين في تأثير التلفزيون في المستوى الأخلاقي لأبناء المجتمع ، وإن كان الإناث يملن إلى اعتباره أداة إفساد أكثر من الذكور .

٩- مدى تصدي الصحافة للفساد الإداري

عالجت المفردة رقم (١٣) هذه النقطة إذ جاء نصها على النحو الآتى :

أعتقد أن الصحافة لا تتصدى بما فيه الكفاية للفساد الإداري نعم / لا .

وأسفر تحليل استجابات العينة المشاركة عن البيانات التي يعرضها الجدول رقم (١١) في شكل تكرارات ونسب مئوية للعينة ككل، ولكل من الذكور والإناث، والفرق بين الجنسين ودلالته الإحصائية.

جدول رقم (١١)

استجابات أفراد العينة مشيرة إلى عدم تصدى الصحافة بما فيه الكفاية للفساد الإداري

العينـــــــة	مسؤولة / نعم		لا	
	ك	٪	ك	٪
الكل	١٤٩	٧٨	٤٢	٢٢
الذكور	٥٠	٧٣,٥	١٨	٢٦,٥
الإناث	٩٩	٨٠,٥	٢٤	١٩,٥
الفرق	٤٩	٧	٦	٧
ن . ح	غير دالة			

ترى الغالبية الإحصائية (٧٨ ٪) أن الصحافة لا تتصدى بما فيه الكفاية للفساد الإداري، وإن كان هناك ٢٢ ٪ من مجموع أفراد العينة المشاركة ترى أنها تتصدى بما فيه الكفاية. وتوحي هذه النتيجة بضرورة مطالبة الصحافة بالقيام بدور أكثر إيجابية وفاعلية في مكافحة الفساد الإداري والتصدي له والوقاية منه . ولكن ذلك

يتطلب توعية الصحفي بدوره الوظيفي وحرصه على المصلحة العمومية، وضرورة توافر الأدلة والشواهد والبراهين والمستندات والوثائق على صحة ما يتصدى له، وذلك حتى لا تتحول سلطة الصحافة في يد القلة إلى أداة بطش وتشهير دون سبب من الواقع أو القانون .

فالواقع أن للصحافة رسالة وطنية مؤثرة في سلامة المجتمع واستقراره وتماسكه، والالتفاف حول قيادته . لذا ينبغى أن تمكن الصحافة الوطنية باعتبارها سلطة رابعة من أداء هذه الرسالة في إطار من الأمان والحرية والضمانات الكافية. ويتساوى الجنسان في تقدير دور الصحافة في التمسك بالقيم الأخلاقية، وإن كان الإناث أكثر نقداً لهذا الدور .

١٠- مسؤولية المدرسة والأسرة عن الوضع الأخلاقي

طالبت المفردتان (١٤) و (١٥) المشاركين بتحديد ، النسبة المئوية التي يرونها لمسئولية كل من المدرسة والأسرة لكل منها على حدة في الوضع الأخلاقي الراهن، ولم تحدد هاتان المفردتان ما إذا كانت الأخلاق في وضع سيئ أم جيد ، وإنما طلبتا بيان تأثيرهما أياً كان نوع هذا التأثير .

والجدول رقم (١٢) يستعرض البيانات المستمدة من تحليل استجابات أفراد العينة ككل، وكل جنس على حدة على هاتين المفردتين (١٤) و (١٥) .

جدول رقم (١٢)

يوضح المتوسطات الحسابية (م) والانحرافات المعيارية (ع) للنسب المئوية لمسؤولية كل من المدرسة والأسرة في الوضع الأخلاقي وحجم الفرق بين الجنسين ودلالته الإحصائية مقاسة بإختبار " ت " الإحصائي .

		الكل ٪	ذكور ٪	إناث ٪	الفرق	ت
أعتقد أن المدرسة مسؤولة عن الوضع الأخلاقي بنسبة	م	٥٢,٧٠	٥١,٠	٥٥,٤٠	٤,٤	٤,٧٨*
	ع	٨,٤٣	٦,١١	٦,٠١		
أعتقد أن الأسرة مسؤولة عن الوضع الأخلاقي بنسبة	م	٦٥,٨	٦٤,٣٠	٦٦,٦٠	٢,٣	٢,٢٥**
	ع	٩,٢١	٦,٢٢	٥,٩٠		

المدرسة – باعتبارها ممثلة لكل المؤسسات التعليمية – مسؤولة في نظر المشاركين عن (٥٢,٧٠ ٪) من الوضع الأخلاقي السائد، وهي مسؤولية كبرى تتطلب الدعوة للنهوض بالمدرسة المصرية، وتمكينها من أداء رسالتها الأخلاقية في غرس القيم الأخلاقية، والسلوك الأخلاقي، والعادات والمثل والمعايير والمبادئ والقواعد الأخلاقية، إذ أنها مسؤولة عن أكثر من ٥٢,٧٠ ٪ من العوامل السببية. وبالطبع تترك هذه النتيجة مساحة للعوامل الأخرى، فلم يغب عن ذهن المشاركين الدور الذي تضطلع به مؤسسات وقوى اجتماعية وثقافية أخرى، منها دور رجال الوعظ والإرشاد والدعوة، ورجال الإعلام والفكر والقلم، والقادة ورجال الإصلاح، والأحزاب والنقابات، والأجهزة الإدارية، والقضاء والنيابة، وغير ذلك مما يسهم في بناء الصرح الأخلاقي في المجتمع. ولكن المدرسة تحتل مكانة الصدارة في التربية الأخلاقية .

*لهذا الفرق دلالة إحصائية عند مستوى ثقة ٩٩ ٪ .

**لهذا الفرق دلالة إحصائية عند مستوى ثقة ٩٥ ٪ .

تدل المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وقيم ت على أن الإناث أكثر تقديراً لدور المدرسة. وكذلك لدور الأسرة عن الوضع الأخلاقي، وذلك مقارنة بالذكور، إذ تصل الفروق الملاحظة إلى مستوى الدلالة الإحصائية .

ولكن لماذا ترى الأنثى أن لكل من الأسرة والمدرسة تأثيراً أكبر في الوضع الأخلاقي عن الذكر ؟ . يمكن تفسير ذلك بارتباط الأنثى بالأسرة والجو الأسري أو المناخ الأسري أكثر من الذكر الذي يرتبط أكثر بجماعات الأقران والأنداد ، ولذلك فإن للأسرة رسالة كبرى في نظر الأنثى، ولأنها أم المستقبل المسؤولة عن تربية النشء . وبالمثل يمكن تفسير الفرق الملاحظ في زيادة تقدير الأنثى لدور المدرسة في المستوى الأخلاقي لاعتقادها في قيمة التربية والتنشئة وما للمدرسة من دور إصلاحي، وتقويمي، وعلاجي، وإرشادي، ودور في صقل شخصية الشاب والشابة، وتنمية قدراتهما واستعداداتهما وميولهما واتجاهاتهما واهتماماتهما، ومن بين ذلك أخلاقهما عقيدة وسلوكاً .

أما الأسرة فمسؤوليتها عن الوضع الأخلاقي أكبر من مسؤولية المدرسة، إذ بلغت النسبة في شكل المتوسط الحسابي لمجموع أفراد العينة (٦٥,٨٠ ٪)، وهي نسبة عالية توضح أن للأسرة – من وجهة نظر المشاركين – مسؤولية كبرى عن بناء القيم الأخلاقية وغرسها في حس وشعور ووجدان وأذهان أبنائها، وكذلك في توفير القدوة الحسنة والمثال الطيب الذي يقتدى به أمام أبناء الأسرة . وذلك لأن الأسرة هي الحضانة الأولى – أو هي الرحم الأول – الذي يستقبل الطفل، حيث يجد فيه الرعاية الأولى، والتوجيه والنصح والإرشاد، والعطف والحب والحنان، كما يجد فيه الضبط والربط والثواب والعقاب، فالأسرة مدرسة للأخلاق والقيم .

ومرة أخرى هناك مساحة لمؤسسات أخرى في نظر المشاركين إلى جانب الأسرة.

وتدل هذه الاستجابات على النظرة التكاملية الشمولية لقضية الأخلاق والعوامل المؤثرة في النمو الخلقي في نظر المشاركين، وانتهاج منهج العوامل المتعددة في تفسير السلوك الأخلاقي ، فلا يرتد أو يرجع إلى عامل واحد بعينه، وإنما إلى عدد من العوامل المتشابكة والمتفاعلة . ومن هنا كان لزاما أن تتسم الرعاية التي تقدم لأبناء المجتمع بالشمول والتنوع، حتى تغطي كل عناصر الشخصية بكل جوانب الحياة .

١١- ما هو تأثير اشتغال المرأة خارج المنزل على المستوى الأخلاقي ؟

تناولت المفـردة (١٦) هذه القضيـة وجـاءت نتائجهـا كما يعرضها الجدول رقم (١٣).

جدول رقم (١٣)

يوضح استجابات أفراد العينة حول تأثير اشتغال المرأة خارج المنزل في المستوى الأخلاقي.

اشتغال المرأة خارج المنزل	الكل	ذكور	إناث	الفرق	
				٪	ن - ح
أ- ساعد في تحسين المستوى الأخلاقي	٨,٤	٨,٨	٨,١	٠,٧	٠,١٧
ب- ساعد في تدهور الأخلاق	٦٠,٢	٦٦,٢	٥٦,٩	٩,٣	٠,١٢٩
جـ- ليس له أي تأثير في الأخلاق	٣١,٤	٢٥,٠	٣٥,٠	١٠,٠	١,٤٧
مجـ	١٠٠	١٠٠	١٠٠		

ترى غالبية المشاركين أن اشتغال المرأة خارج المنزل ساعد في تدهور المستوى

الأخلاقي، وتصل نسبة هذه الاستجابة إلى (٦٠,٢٠ ٪) من مجموع المشاركين، فاشتغال المرأة – من وجهة نظر المشاركين – له تأثير سلبي في المستوى الأخلاقي. وقد يرجع ذلك إلى عدم بقاء الأم وقتاً طويلاً مع أبنائها، واضطرارها للخروج، وتركهم في أيدي الغرباء، وانشغالها، واستنفاد جزء من وقتها وطاقتها وفكرها في العمل . ولذلك يقترح أن تمكن المرأة من التوفيق بين أداء رسالتها الأسرية العظيمة والمقدسة، ورسالتها الوطنية في مجال العمل، وذلك بسن التشريعات التي تساعدها في ذلك، وتمكينها من العمل في مكان قريب من مقر إقامة أسرتها وتوفير دور الحضانة والرعاية لأبنائها، ومنحها ما تحتاجه من الأجازات . ولم يكن هناك سوى (٨,٤ ٪) هم الذين قرروا أن اشتغال المرأة قد أدى إلى تحسين المستوى الأخلاقي . وكان هناك نحو ثلث العينة (٣١,٤ ٪) قرروا أن اشتغال المرأة ليس له تأثير على المستوى الأخلاقي .

ويتساوى الجنسان في تقدير تأثير اشتغال المرأة خارج المنزل في المستوى الأخلاقي، ولكن توحى المعطيات بأن الذكور أكثر نقداً لاشتغال المرأة خارج المنزل وأثره في المستوى الأخلاقي عن الإناث، باعتبار أن الأنثى تحبذ الاشتغال خارج المنزل وتدعو إليه، وتعتبره حقاً من حقوقها المدنية .

١٢– تأثير التمسك بالقيم الدينية على التمسك بالقيم الأخلاقية

عالجت هذه النقطة المفردة رقم (١٧) وأسفر تحليل استجاباتها عن النتائج الموضحة في الجدول رقم (١٤).

جدول رقم (١٤)

يوضح استجابات أفراد العينة حول تأثير القيم الدينية في القيم الأخلاقية .

(نسب مئوية)

أثر الدين في الأخلاق	الكل نعم ٪	ذكور نعم ٪	إناث نعم ٪	الفرق ٪	الفرق ن-ح
التمسك بالقيم الدينية يؤدي إلى التمسك بالقيم الأخلاقية	٩٩,٥	١٠٠	٩٩,١	٠,٩	٠,١٠

تُجمع العينة (٩٩,٥ ٪) على أن التمسك بالقيم الدينية يؤدي إلى التمسك بالقيم الأخلاقية، وفي ذلك تأكيد لدور الدين في تنمية القيم الأخلاقية وتقويتها والتمسك بها ، ولعل الدين هو أقوى المؤثرات في حياة الإنسان، خاصة حياته الأخلاقية. ومن هنا تبدو أهمية التربية الدينية، ودور الدعاة ورجال الوعظ والإرشاد، والبرامج والكتب والمؤلفات والمحاضرات، والندوات والمؤتمرات الدينية.

وللعبادات تأثير قوي في حياة الإنسان، بكل جوانبها، وخاصة الجانب الروحي والإيماني والأخلاقي، ولا يختلف الجنسان في هذا الصدد، وتعد هذه النتيجة من أهم نتائج هذه الدراسة.

١٣- حرص المشارك على القيام بالواجب وتحمل المسؤولية

عالجت المفردتان (١٨) و (١٩) هاتين النقطتين . ويمكن استعراض نتائج تحليلهما في الجدول رقم (١٥) في شكل نسب مئوية.

جدول رقم (١٥)

يوضح استجابات أفراد العينة في قيام المشارك بالواجب وتحمله المسؤولية:

القيام بالواجب وتحمل المسؤولية	الكل	ذكور	إناث	الفرق	
	نعم ٪	نعم ٪	نعم ٪	٪	ن–ح
١٨– أنا أحرص دائماً على القيام بالواجب	٨٨,٥	٨٦,٨	٨٩,٤	٢,٦	٠,٥٢
١٩– أحب أن أتحمل المسؤولية دائماً	٨٦,٤	٨٢,٤	٨٨,٦	٦,٢	٠,١١٥

تناولت معظم المفردات السابقة اتجاهات أو أحكاما عامة لكى يقول المشارك فيها كلمته، ولكن رؤي الالتصاق بالجانب الذاتي في المشاركة ببيان رأيه الشخصي وإحساسه أو شعوره أو قيمه أو سلوكياته الأخلاقية، ومن ذلك الحرص دائماً على القيام بالواجب، ولقد أقرت الغالبية الإحصائية من أفراد العينة (٨٨,٥ ٪) أنهم حريصون دائماً على القيام بالواجب. والمأمول أن يصادق العمل الفعلي الواقعي على هذه الاستجابة النظرية .

واتضح أن الإناث أكثر ميلاً إلى الحرص على القيام بالواجب وعلى تحمل المسؤولية مقارنة بالذكور، ولكن الفروق الملاحظة تفشل في الوصول إلى حد الدلالة الإحصائية.

أما تحمل المسئولية فلقد أقرتها أيضاً نسبة كبيرة من أفراد العينة، بلغت (٨٦,٤ ٪) وهي نسبة عالية، يؤمل أن تتمشى مع الواقع الفعلي لدى هؤلاء الشباب. على أي حال مجرد الاعتراف النظري له قيمة في حد ذاته وهي تقدير الشباب لقيمة تحمل المسؤولية واعتبارها قيمة إيجابية مرغوبة . ولذلك يقرر أنه يمارسها، وفي الإمكان اقتراح دراسة عملية تتبعية للتحقق – على مستوى الأداء الفعلي – مما إذا كان

المشارك يتحمل المسؤولية فعلاً أم لا في مواقف عملية واقعية .

١٥- مدى خطورة تدهور الأخلاق

تساءلت المفردة رقم (٢٠) عما إذا كان تدهور الأخلاق أكثر خطورة على المجتمع من دخوله الحروب مع الأعداء. والجدول رقم (١٦) يستعرض نتائج تحليل هذه المفردة .

جدول رقم (١٦)

يوضح استجابات أفراد العينة نحو خطورة تدهور الأخلاق

	الكل	ذكور	إناث	الفرق	
	نعم ٪	نعم ٪	نعم ٪	٪	ن-ح
خطورة التدهور الأخلاقي	٩٦,٣	٩٧,١	٩٥,٩	١,٢	٠,٤٤

الغالبية الساحقة (٩٦,٣ ٪) من الشباب ترى أن تدهور الأخلاق أشد خطورة على المجتمع من دخوله الحروب مع الأعداء، إيماناً بأهمية الأخلاق، باعتبارها من أدوات النخر والتخريب والتدمير الداخلي أو الذاتي، ولخطورة أضرارها مقارنة بأضرار الدخول في حروب مع الأعداء، فالفساد الداخلي أشد خطورة على المجتمع من الخطر الخارجي .

وتتمشى هذه النتيجة مع النتائج السابقة في افتراض تساوي الجنسين في تقدير خطورة التدهور الأخلاقي.

النتائج والتوصيات وآفاق البحث المقبلة

رحلة سريعة عبر ما يدور في أذهان مجموعة من شبابنا الجامعي حول القيم الأخلاقية في الوقت الراهن، مقارنة بما كانت عليه في الماضي، واستطلاعاً لما يتوقع أن تكون عليه في المستقبل القريب .

فحوى هذا البحث الميداني المتواضع الذي يمس موضوعاً من أخطر موضوعات الساعة وأكثرها أهمية وحساسية هو موضوع القيم الأخلاقية، والشعور الأخلاقي، والحكم الأخلاقي، والسلوك الأخلاقي، والعوامل المؤثرة فيه. وإزاء ما يلاحظ من تواري بعض القيم الأخلاقية والإنسانية والروحية لتحل محلها نزعات مادية وغربية، لا يملك الباحث العربي إلا أن يوجه اهتمامه لهذا الموضوع، بالدراسة والبحث والمطالعة، ولفت الأنظار، بغية تحقيق الصالح العام، وإعادة ترسيخ القيم الأخلاقية وغرسها وزرعها في حس الشباب العربي، ووجدانه، وضميره، وعقله، وسلوكه واتجاهاته، وبغية العودة إلى حظيرة إسلامنا الحنيف لننهل منه ما شئنا من القيم الرفيعة والمبادئ السامية والخلق القويم والحميد، ولنعود إلى حياة الفطرة السوية، وهي الفطرة التي فطر الله الناس عليها وهي الإسلام، دين الحق. وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

١- لقد كشفت الدراسة عن اعتبار الشباب أن الأخلاق اليوم أسوأ عما كانت عليه في الماضي .

٢- كذلك دلت النتائج على وجود نزعة دينامية تفاعلية في قضية القيم الأخلاقية، تتمثل في حدوث بعض التحسن على بعض جوانب الأخلاق، في حين ساءت في بعضها الآخر .

٣- كذلك رأت غالبية العينة أن الوضع سوف يزداد تدهوراً في غضون السنوات

الخمس المقبلة .

٤- تبدو أيضاً النزعة الدينامية المتطورة والنامية في النظر للأخلاق في المستقبل من حيث الاعتقاد بأنها سوف تتحسن في بعض جوانبها في حين تسوء في البعض الآخر.

٥- ولقد عبرت العينة عن اتجاه معتدل نحو شعور المشارك بالرضا – إلى حد ما – عن المستوى الأخلاقي في مقابل الرضا التام والرفض التام . ويمثل هذا حكماً موضوعياً من جانب العينة .

٦- ولقد قررت العينة أن طائفة كبار السن في المجتمع هم أفضل طوائف المجتمع أخلاقياً، وفي ذلك تقدير موضوعي ومحايد ومنصف، ويدل على وعي العينة وتقديرهم الأخلاقي لكبار السن.

٧- مع أن أفراد العينة يعتقدون أن جميع طوائف المجتمع قد أصابها شيء من التدهور الأخلاقي، إلا أن الحكم النسبي يدل على أن طائفة العمال الحرفيين هم الأكثر تدهوراً فيما يتعلق بالقيم الأخلاقية .

٨- تدل المعطيات على أن موظفي المحليات هم أكثر الطوائف المهنية تأثراً بالفساد الأخلاقي، قياساً بالأطباء والمدرسين.

٩- الوضع الاقتصادي، في نظر أفراد العينة المشاركة، يبدو مسؤولاً عن الوضع الأخلاقي بنسبة كبيرة تصل إلى (٦٤,٥ ٪) .

١٠- من النتائج الجديرة بالاهتمام ما يراه أفراد العينة من أن جهاز التلفاز مسؤول عن التدهور الأخلاقي أكثر من كونه أداة من أدوات تحسين المستوى الخلقي .

١١- كذلك ترى الغالبية أن الصحافة لا تتصدى بما فيه الكفاية لتغطية الفساد الإداري (٧٨ ٪) يقررون ذلك .

١٢- المدرسة مسؤولة - في نظر المشاركين - عن الوضع الأخلاقي بنسبة مئوية متوسطها الحسابي (٥٢,٧٠ ٪) .

١٣- وكذلك الأسرة المعاصرة مسؤولة عن الوضع الأخلاقي بنسبة (٦٥,٨ ٪) .

١٤- وترى أغلبية تصل إلى (٦٠ ٪) من مجموع المشاركين أن اشتغال المرأة خارج المنزل قد ساهم في تدهور الأخلاق، بينما هناك ٨,٤ ٪ يرون أنه أدى إلى تحسين المستوى الأخلاقي، وهناك نسبة أخرى قوامها (٣١,٤ ٪) ترى أنه لا تأثير له إطلاقاً .

١٥- من النتائج المهمة التي تبعث على الأمل والتفاؤل ما تقرره الأغلبية المطلقة (٩٩,٥ ٪) من أن التمسك بالقيم الدينية يؤدى إلى التمسك بالقيم الأخلاقية .

١٦- قياساً بالحكم الذاتي، تقر غالبية الشباب بأنهم يحرصون دائماً على القيام بالواجب، وغالبية أيضاً تقرر أنها تحب تحمل المسؤولية .

١٧- وتقر أغلبية ساحقة بأن التدهور الأخلاقي أكثر خطورة على المجتمع من دخوله الحروب (٩٦,٣ ٪) .

وبصورة عامة يمكن إرجاع ما يلاحظ من فروق بين الإناث والذكور إلى ما يلي:

١- التربية والتنشئة الاجتماعية وفقاً للعرف والتقاليد، ووفقاً للدور الاجتماعي الذي يحدده المجتمع لأفراد كل جنس، والتوقعات الاجتماعية في إطار ثقافة عربية وإسلامية وحسن تربية الأنثى.

٢- الاختلاف البيولوجي والفسيولوجي، والدورة الشهرية، والحمل والولادة والرضاعة، وما يصحبها من تغيرات مزاجية وانفعالية، وبالتالى سلوكية ، كذلك تأثير غريزة الأمومة وحنانها .

٣- قوة الميول العاطفية لدى الإناث، مقارنة بالذكور .

٤- التسامح الاجتماعي تجاه سلوك الذكر أكثر منه تجاه الأنثى ، كالسهر خارج المنزل، وقبوله الحرية المتاحة للذكر أكثر من الحرية المكفولة للأنثى، حفاظاً عليها وعلى سلامتها، وعرضها وشرفها وحياتها .

٥- اختلاف سن البلوغ بالنسبة للفتى والفتاة، إذ تسبق الفتاة الفتى بعامين تقريباً، وبالتالى الوصول للنضج مبكراً لدى الأنثى، مقارنة بالذكر .

٦- خوف المجتمع وحرصه على الأنثى .

٧- تعرض الفتاة الأنثى لسلوكيات ومضايقات من العابثين من الشباب يجعلها أكثر حرصاً وأكثر يقظة في المحافظة على نفسها .

٨- احتمال استقاء الأنثى قيمها ومثلها من الأم أكثر مما يحدث للولد الذكر ، وبذلك يحدث انتقال وتوارث ثقافي بين الأم وبناتها .

٩- الأنثى أكثر حساسية للنقد من الولد الذكر .

١٠- مجالات النشاط أكثر اتساعاً للولد الذكر .

١١- الرجل أكثر تحملاً للمسؤولية المالية .

١٢- التراث الثقافي يفرض على الأنثى التحفظ في السلوك، وفيما يصدر عنها من ألفاظ (الشافعي ، ١٩٧٠ م : ١٦).

١٣- عمل المرأة خارج المنزل قرّب الفارق الثقافي بين الجنسين .

١٤- تعليم المرأة، خاصة التعليم المشترك زاد من مقدار التشابه بين أفراد الجنسين.

١٥- تأثير الملابس الجديدة والتي تتشابه فيها ملابس الجنسين .

١٦- الاشتراك في الأنشطة الرياضية، مثل ركوب الدراجات والكرة، وما إلى ذلك .

١٧- دخول المرأة مهنا جديدة كالشرطة والجيش، والمحاماة والإدارة، والطب الشرعي والنيابة الإدارية، والشاب ما يزال يستطيع أن يعمل في أي عمل، بينما لا تعمل

المرأة في بعض الأعمال كالنجارة، والحدادة، والسباكة، والكهرباء، والمخابز، وقيادة الشاحنات.

١٨- الثقافة الإسلامية تتطلب من الأنثى مزيداً من الأدب والتحشم، وغض البصر، والعفة والطهارة، والتحجب واللياقة .

التوصيات

في ضوء هذه الدراسة يمكن بصورة عامة إبداء التوصيات الآتية:

١- اهتمام المدرسة والجامعة والأسرة والمجتمع وأجهزة الإعلام بالمستوى الأخلاقي الرفيع .

٢- اهتمام الكتاب والمصلحين، والقادة والزعماء، والنقابات والجمعيات الأهلية، والأحزاب السياسية بتنمية الشعور الخلقي .

٣- اهتمام رجال الإدارة - بكل مستوياتها - بمسألة السلوك الخلقي في مجال الإدارة.

٤- تمكين دور العبادة من أداء رسالتها في تحسين المستوى الأخلاقي .

٥- الاهتمام بتوفير نوع من الوعي الأخلاقي لدى العمال الحرفيين .

٦- تشديد الرقابة والمتابعة على موظفي المحليات .

٧- تحسين الوضع الاقتصادي لصلته بالوضع الأخلاقي .

٨- تشجيع الصحافة وتدعيم دورها في التصدي للانحرافات الأخلاقية والإدارية.

٩- مساعدة المرأة العاملة في أداء رسالتها المزدوجة نحو أسرتها، ونحو عملها ووطنها.

١٠- الاهتمام بالتربية الدينية وإدخالها ضمن المناهج والمقررات الدراسية حتى مستوى التعليم العالى .

آفاق البحث المقبلة

ليست هذه الدراسة سوى صيحة للاهتمام بقضية الأخلاق، وهي دعوة موجهة للكل ابتداء من الفرد نفسه ليصلح من ذاته ، والأسرة والمجتمع. ومن الناحية البحثية تفتح هذه الدراسة الآفاق واسعة لإجراء مزيد من البحوث الأكثر عمقاً، والأوسع انتشاراً وشمولاً، ومن ذلك:

١- التعرف على الأسباب الواقعية وراء التدهور الأخلاقي .

٢- وضع برامج تطبيقية للارتفاع بالمستوى الأخلاقي .

٣- فرض الضبط على الشارع عامة .

٤- دراسة الآثار الضارة الناجمة عن التدهور الأخلاقي .

٥- دراسة العلاقة بين أنماط التنشئة الاجتماعية والتمسك بالقيم والسلوك الأخلاقي، (العيسوي ، ١٩٨٥ م : ٨٣) .

٦- إجراء دراسات تتبعية للتعرف على مسار النمو الأخلاقي، ابتداء من الطفولة الباكرة حتى سن الشباب ، (العيسوي ، ١٩٩٨ م : ١٥) .

٧- معرفة تأثير الأفلام الأجنبية والمسلسلات التلفازية المستوردة في السلوك القيمي لدى الشباب العربي ، (وين ، ١٩٩٩ : ٥١) .

٨- إجراء دراسة مقارنة بين أطفال الأمهات العاملات، والأمهات غير العاملات فيما يتعلق بالمستوى القيمي ، (العيسوي ، ١٩٩٣ م : ٢٧٩) .

قائمة المراجع

١. أبو عامر ، محمد زكي (١٩٨٩ م)، قانون العقوبات –القسم الخاص، الإسكندرية، مكتبة الصحافة .

٢. بدوى، أحمد زكي (١٩٨٦ م) معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية ، بيروت، مكتبة لبنان .

٣. الحفني، عبد المنعم (١٩٩٤ م) ، موسوعة علم النفس والتحليل النفسي ، القاهرة ، مكتبة مدبولى .

٤. خيري، السيد محمد (١٩٥٧ م) الإحصاء في البحوث النفسية والتربوية والاجتماعية ، القاهرة ، دار الفكر العربي .

٥. الشافعي، محيي الدين أبى زكريا يحيى بن شرف النووي (١٩٧٠ م) ، رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين ، الكويت ، وكالة المطبوعات .

٦. العيسوي ، طارق عبد الرحمن ، (١٩٩١ م) أهم العوامل المسئولة عن سلوك الرشوة : دراسة نفسية ، رسالة ماجيستير غير منشورة ، كلية الآداب بجامعة طنطا ، جمهورية مصر العربية ، طنطا .

٧. العيسوي ، عبد الرحمن ، (٢٠٠١ م) ، المنهج الإحصائي في الدراسات النفسية والاجتماعية والتربوية ، الإسكندرية ، دار المعرفة الجامعية .

٨. العيسوي ، عبد الرحمن ، (١٩٩٨ م) النمو النفسي ومشاكل الطفولة ، الإسكندرية ، دار المعرفة الجامعية .

٩. العيسوي ، عبد الرحمن ، (١٩٩٣ م) علم النفس الأسري وفقاً للتصور الإسلامي والعلمي ، بيروت ، دار النهضة العربية للطباعة والنشر .

١٠. العيسوي ، عبد الرحمن ، (١٩٩٢ م) القياس والتجريب في علم النفس والتربية ، بيروت ، دار النهضة العربية للطباعة والنشر .

١١. العيسوي ، عبد الرحمن ، (١٩٩٤ م) النمو الروحي والخلقي مع ترجمة كتاب النمو الأخلاقي لدى الأطفال ، بيروت ، لبنان ، دار النهضة العربية للطباعة والنشر .

١٢. العيسوي ، عبد الرحمن ، (١٩٨٩ م) الإحصاء السيكولوجي التطبيقي ، بيروت ، لبنان ، دار النهضة العربية للطباعة والنشر .

١٣. العيسوي ، عبد الرحمن ، (١٩٨٥ م) سيكولوجية التنشئة الاجتماعية ، الإسكندرية ، دار الفكر الجامعي للطباعة والنشر .

١٤. وين ، مارى ، ترجمة عبد الفتاح الصيفي ، (١٩٩٩ م) ، الأطفال والإدمان التلفزيوني ، الكويت ، سلسلة عالم المعرفة ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب .

العيون والجاسوسية في عصر النبوة

الدكتور/ سليمان بن عبد الله السويكت

قسم التاريخ والحضارة بكلية العلوم الاجتماعية

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص

العينُ (الجاسوس) كان موضعَ اهتمام منذ القدم وعند معظم الأمم. وفي عصر النبوة تجلَّى ذلك الاهتمام بصورة واضحة بين الرسول صلى الله عليه وسلم ومناوئيه قبلَ الهجرة وبعدها. لكن الاستخدام الأظهرَ كان بعد بدء الجهاد المسلح بين الطرفين، فتتَبَّع البحثُ هذه الظاهرة وفقَ الترتيب التاريخي لأنه أدق في استقراء الأحداث ، ولأنه يُظهرُ مدى التوافق أو الاختلاف بين جزئيات البحث السابقة واللاحقة ، فصدَّر بعد التعريف اللغوي ببعض الأوصاف المستحبة في العين ، ثم استخرج من مرحلة الدعوة المكية الحالات التي تندرج تحت إطار هذا الموضوع ، ثم اقتفى الغزوات والسرايا التي استخدمت فيها العيون من قِبل الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو من قِبل أعدائه ، فتوقف عند الغزوات الكبرى؛ كبدر وأحد، والأحزاب والحديبية، وفتح مكة وحنين ، مفصلاً الحالات التي أذكيت فيها العيون من قبل أطراف النـزاع ، وتخلل ذلك وقفات عند بعض السرايا التي كان للعيون فيها آثار ظاهرة ، ثم توقَّف عند قبيلة خزاعة الموالية للرسول صلى الله عليه ، وفي الخاتمة أبرز البحث أهم النتائج التي توصل إليها ، ومن ذلك الوقوف على منهج الرسول صلى الله عليه وسلم في الاستفادة من العيون ، أوتعمية الأخبار ، وأثر العيون في بناء الخطط السليمة للمواجهة وامتلاك زمام المبادرة ، والتحرز من العدو ، أو الخروج من الأزمات المحدقة . ويلمح الناظر هنا محاولةَ استجلاءٍ دقيقٍ لمواقفَ مختلفة للعيون من حالات النجاح والفشل في الميادين التي خاضوها بين الرسول صلى الله عليه وسلم وبين خصومه .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله تعالى وسلم على رسوله وآله ومن سار على نهجه واتبع هداه إلى يوم الدين ، أما بعد :

فموضــوع العيون واستخدامها في الحروب كان منذ القدم وعند معظم الأمم ، فكل طَرف يعمدُ إلى تجسس الأخبار، واستطلاع الأسرار ذات العلاقة بعدوه ، ليقابل تدبيره بتدبيرٍ ، ومكره بمكر . وكلما كان أمر الجواسيس محكماً، وتمكن القائد من كتمان سره عن عيون عدوه ، وتمكنت عيونه من التوصل إلى أسرار عدوه كان الظفر والنجاح إليه أقرب . وتأتي أهمية العيون في الحروب من كونها تستخبر حال العدو قوة وضعفاً ، ثم تضع ذلك أمام صاحبها وتُجَلِّيه ، فتُبنى خطط الحرب على علم ومعرفة بحال

الطرف الآخر. ولعظم خطر العين كان يُختار بعناية ، ويَتَحَرَّزُ منه الأعداءُ ، ويُبحثُ عنه في مظان وجوده بدقة ، وهو بين أمرين ؛ إما الوصول إلى المراد من العدو ، وإما القبض عليه ، وهو في هذه الحال بين خيارين مُرَّين ، إما إفشاء السر وإما القتل .

ولما كنت من المهتمين بسيرة المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم تستهويني قراءة ودراسة وتتبعاً ، ولم أجد مثل هذا الموضوع في المكتبة التاريخية الحديثة، ورأيت أن استخدامه للعيون في حروبه التي خاضها ضد أعداء الدعوة ، واعتماده السرية والكتمان في كثير من شؤونه أمر يلفت نظر الباحث المدقق في مصادر سيرته ، قمت باستقراء ما تيسر لي منها ومن غيرها ، وكان كتاب المغازي للواقدي من أكثر المصادر اهتماماً وإفاضة بذكر ماله علاقة بهذا الجانب – وهكذا الواقدي رحمه الله تعالى في اهتماماته المتميزة في كثير من مباحث السيرة – .

وكان عصر الرسول صلى الله عليه وسلم حلقة صغيرة من حلقات التاريخ استخدمت فيها العيون بينه وبين مَنْ كادوا له وأخرجوه قسراً من قريته التي أحبها ، ثم لم يتركوه، بل نصبوا له الحرب، فاستعان بالله عليهم فكان له التأييد والظفر ، وكان صلى الله عليه وسلم يوصي أصحابه عندما ينتدبهم إلى وجه من الوجوه بأخذ الأدلاء وتقديم العيون والطلائع أمام الجيوش (الواقدي ، د . ت : ٣/ ١١١٧) ليكونوا على هدى وفي حرز من تسلل العيون إلى الصفوف وهو في تطبيقه العملي كان يسير وفق هذا التوجيه .

وقد نهجت في تنظيم مادة هذا البحث بحسب الترتيب التاريخي ، لأنه أدق في تتبع الأحداث، ويُظهر مدى التوافق أو الاختلاف بين جزئيات البحث السابقة واللاحقة، فصدّرت البحث بعد التعريف اللغوي ببعض الأوصاف المستحبة في العين، ثم استقرأت مرحلة الدعوة المكية، فذكرت الحالات التي تندرج تحت إطار هذا الموضوع ، وبعد

الهجرة تتبعت الغزوات والبعوث التي استخدم الرسول صلى الله عليه وسلم فيها العيون ، أو استخدمها أعداؤه ، فتوقفت عند الغزوات الكبرى ؛ كبدر وأحد، والأحزاب والحديبية، وفتح مكة وحنين ، وتخلل ذلك وقفات عند بعض السرايا التي كان للعيون فيها آثار ظاهرة ، ثم توقَّف البحث عند قبيلة خزاعة الموالية للرسول صلى الله عليه وسلم ، والذين اتخذ منهم عيوناً ، وكانوا هم له جواسيس على أهل مكة .

هذا وأسأل الله تعالى العون والتسديد، وإخلاص العمل بفضله ومنِّه، وصلى الله وسلم وبارك على الرسول الخاتم .

التعريف اللغوي :

كلمة (العَيْن) في اللغة العربية من الكلمات ذات المعاني الكثيرة الواسعة ، حتى إن بعض علماء اللغة ذكرلها ما ينيف على مائة معنى (الزبيدي ، ١٤١٤ هـ :١٨/ ٤٠٠)، فأشهرها حاسة البصر والرؤية ، وجمعها أعْيُن و أعيَان و عُيون ، وجمع الجمع أعْيُنَات (ابن سيده ، ١٤٢١ هـ : ٢/ ٢٨٤) [١] . أما في بحثنا فالمقصود بالعين [الجاسوس] تشبيهاً بالجارحة في نظرها (الزبيدي ١٤١٤ هـ : ١٨/ ٤٠٢) ، وهو يذكَّر ويؤنث (ابن سيده ١٤١٤ هـ : ٢/ ٢٤٩) ، ويسمى ذا العُيَيْنَتَيْن و ذا العُوَيْنَتَيْن بمعنى واحد (الفراهيدي ، ١٣٨٦ هـ : ٢/ ٢٥٥) . يقال بعثنا عَيْناً يَعْتَانُنا ، ويَعْتَانُ لنا ، أي يأتينا بالخبر (ابن سيده ١٤٢١ هـ : ٢/ ٢٥٠) .

فالعين إذن هو الذي يُبعث لينظُر للقوم ويتجَسَّسَ الخبر ثم يأتي به (الفراهيدي ١٣٨٦ هـ: ٢/ ٥٥)[٢] والتجَسَّسُ هو تَفَحُّصُ الأخبار والبحثُ عنها وتَطَلُّبُها، (الزبيدي ١٤١٤ هـ: ٨/ ٢٢٤)، وكذا التَّحَسُسُ ، يقال: تَحَسَّسْتُ من الشئ ، أي تخبَّرت خبره ،

(١) و(ابن منظور، ١٤١٤ هـ : ٣٠١/١٣).
(٢) ابن سيده (١٤٢١ هـ) : ٢٤٩/٢ ؛ ابن منظور ، (١٤١٤ هـ) : ٣٨/٢.

(الجوهري ، ١٤١٨ هـ : ١/ ٧٢٩) ، وقيل : التَجَسُّسُ هو ما يطلبه لغيره ، والتحَسُّسُ هو ما يطلبه لنفسه ،(الزبيدي ١٤١٤ هـ : ٨/ ٢٢٤).

وهناك أسماء مرادفة للعين [الجاسوس] من حيث المعنى العام ،لها معان متقاربة، ولكن قد يختص بعضها بمعنى دقيق؛ كالطَّلِيْعَة[1]، والرَّبِيْئَة[2]، والرَّقِيْب [3]، والنَّفَضَة [4] ، والشيِّقَة [5] ، والبَغيَّة [6] ، والمَسْلَحَة [7] .

الصفات المرغوبة في العين :

لا بد لمن يقوم بهذه المهمة أن يكون متميزاً ببعض الصفات التي تساعده على النجاح في مهمته، و مواقفه المختلفة، ومن أهمها: أن يكون حديدَ النظر (الواقدي د . ت: ٢/ ٥٦٤) ، سريعَ العدو (الواقدي د .ت : ٣/ ٩٨٥)، قليلَ الخوف، بل من أجمع الناس قلباً، (الواقدي، د . ت : ٥٦٣) و أن يكون ممن يوثق بصدقه ونصحه ، (الهرثمي ، د . ت : ٢٤) صبوراً على اللأواء والشدة (ابن سعد ، د . ت : ٢/ ١٢٤) حَذراً من كشف نفسه ، فلا يَعرِفُ الناسُ عنه أنه عين (الهرثمي، د . ت : ٢٤)، وقد يحتاجُ إلى التنكُّر في بعض الأحيان لإيهام العدو (الواقدي، د . ت : ١/ ٤٠٥)، حسنَ التخلص في المواقف الحرجة (الواقدي، د .ت : ٢/ ٤٦١)، دقيقاً في أخذ المعلومات مع

---

(1) الطَّلِيْعَة : قوم يبعثون ليطَّلعوا طِلْعَ العدو ، والطلائع : الجماعات في السريَّة يوجهون ليطالعوا العدو ويأتون بالخبر. الفراهيدي (١٣٨٦ هـ) :١٢/٢ ؛ ابن منظور (١٤١٤ هـ) : ٣٢٣/١١

(2) الرَّبِيْئَة: الذي ينظر للقوم لئلا يدهمهم عدو، ولا يكون إلا على جبل أو شرف ينظر منه. ابن منظور (١٤١٤ هـ): ٨٨/١ .

(3) الرَّقِيْب: الحارس الذي يوفي على علم أو رابية أو مرتفع من الأرض لينظر من بُعد. ابن منظور (١٤١٤ هـ) : ٤٢٥/١ ؛ الزبيدي (١٤١٤ هـ) : ٣٠/٢ .

(4) النَّفَضَة: الجماعة يبعثون في الأرض متجسسين ، ينفضون الطريق ، لينظروا هل فيها عدو أو خوف ، الواحد النَّفِيْضَة. الجوهري (١٤١٨ هـ): ٨٦٧/١ ؛ ابن سيدة (١٤٢١ هـ) : ٢١٠/٨ ؛ ابن منظور (١٤١٤ هـ) : ٢٤١/٧.

(5) الشيِّقَة: شيفة القوم طليعتهم الذي ينظر لهم ويشتاف . الجوهري (١٤١٨ هـ): ١٠٥٩/٢؛ ابن منظور (١٤١٤هـ): ١٨٥٤/٩ .

(6) البَغيَّة: الطليعة تكون قبل ورود الجيش . الجوهري (١٤١٨ هـ) : ١٦٦٣/٢ ؛ ابن منظور (١٤١٤ هـ) : ٧٨/١٤.

(7) المَسْلَحَة : قوم ذوو سلاح يرقبون العدو لئلا يطرقهم على غفلة . الزبيدي (١٤١٤ هـ) : ٩٢/٤ .

الحذر الشديد (ابن هشام ، ١٤٠٩ هـ : ٤/١١٧) [1]، وألا يُحدثَ حدثاً في أرض العدو، (مسلم ، ١٤١٩ هـ : ٧٩٧) ، وأن لا يعرف العيونُ بعضهم بعضاً ، لأنهم قد يُمالئون العدو ، أو يورِّط بعضهم بعضاً (الهرثمي، د . ت : ٢٤)، ولذلك يضعون على الجواسيس جواسيس .

وخصَّ الهرثميُّ الطلائعَ الذين يتقدمون الجيش على خيولهم بأمور، فإضافة إلى كونهم من أهل النصح والثقة والنجدة والتجربة في الحرب ، مع العقل وحسن التدبير والصدق والجسارة والحذر، إضافة إلى هذا لابد أن يكونوا مُتخفِّفينَ من لباس الحرب والأمتعة إلا ما لا بُدّ منه ، وليس عليهم إلا أن يَأتوا بالخبر ، ولا يباشروا لقاءً مع العدو إلا عن ضرورة ، وأشار إلى المسافة التي تكون بينهم وبين العدو ، وطريقة سيرهم وركضهم بحسب طبيعة الأرض ، ثم أكد على ضرورة إيصال المعلومات إلى صاحب الجيش سراً ، وإذا لم يتمكنوا من الوصول إليه تكون بينهم رموز وعلامات يعرف بها المراد من بُعد (الهرثمي، د . ت : ٤٨ – ٥٠) .

ملامح من العهد المكي

لعل من غير اللافت لنظر كثير من القراء أن المرحلة المكية – وهي مرحلة لم يكن فيها قتال بين الرسول صلى الله عليه وسلم وبين خصومه من قريش – لم يظهر فيها أثرٌ لاستخدام العيون بين الطرفين ، أو تعتيمٌ وحجب كل منهما أخباره عن الآخر ، لكن حقيقة الأمر غير ذلك ؛ فالمتأمِّلُ في تاريخ المرحلة الأولى من دعوة الرسول صلى الله عليه وسلم والتي تسمى بالمرحلة السرية ، تلك التي لم يقف عندها مؤرخو السيرة طويلاً مع أنها استمرت ثلاث سنوات ، يلاحظُ أن نشاط الرسول صلى الله عليه وسلم

---

[1] و الواقدي (د . ت) : ٣/٩٨٤

الدعـوي فيهـا كـان محاطـاً بالسرية والكتمان ؛ فقد كان ينتخبُ الأفرادَ الذين يُفضي إليهـم بأمر الإسـلام من أولئك الذين يَتوسَّمُ فيهم القبول وعدم إفشاء السر ، لرجاحة عقولهـم وكمـال أحلامهم . ومما يؤكد حرصه على أن يظل أمر الدعوة بعيداً عن سمع رجـال الملأ من قريش وبصرهم أنه عندما عرض على علي بن أبي طالب – رضي الله عـنه – الإسـلام فأراد علي أن يستأمر أباه ، لصغر سنه ، قال له ما معناه : ياعلي إذا لم تسلم فاكتم ، (ابن كثير ، ١٩٧٤ م : ٣/ ٢٤) .

ثـم إنـه اتخـذ دار الأرقـم بن أبي الأرقم [١] ، القريبة من الصفا – حيث الحركة الدؤوب في السعي ، فلا يستغرب الداخل إلى هذه الدار ولا الخارج منها في أنظار قريش – مكاناً للقيا المسلمين وتعليمهم (ابن هشام، ١٤٠٩هـ : ١/ ٤٢٦) [٢] .

أمـا مـن أراد الصـلاة فعـليه بالأودية والشعاب النائية عن مكة ، فتؤدى الصلاة هناك بأمان واستخفاء تام عن أعين المشركين (ابن هشام، ١٤٠٩ هـ : ٣٢٦) . وهذا كلـه مـن أجـل أن تنطـلق الدعـوة باطمئـنان وهـدوء بعيداً عن الجدل مع المخالفين ، وترسيخاً للقواعد والجذور على أسس ثابتة متينة .

وفي إطـار هذه السرية كان تحرك المسلمين وتعاملهم مع الآخرين خوفاً من عيون قـريش ، وحـتى بعـد الجهـر بالدعوة فلم يكن أحد من المسلمين يبوح بشيء من أمر الرسـول صـلى الله عـليه وسـلم بحضرة أحد من المشركين حتى ولو كانوا من ذوي القـربى ؛ فمـثلاً هـذه فاطمـة بنت الخطاب – رضي الله تعالى عنها[٣]– لم تُفضِ أمام

(١) الأرقم بن أبي الأرقم (عبد مناف) بن أسد بن عبد الله المخزومي ، من السابقين الأولين إلى الإسلام، وهو في مرحلة شبابه ، هاجر وشهد المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، توفي سنة ٥٥هـ تقريبا ، وله بضع وثمانون سنة . (ابن سعد ، د. ت : ٣/٢٤٢ وما بعدها) ؛ (الصفدي ، ١٣٩١هـ : ٨/٣٦٣-٣٦٤)

(٢) وابن كثير (١٩٧٤م): ٨/٧١ .

(٣) فاطمة بنت الخطاب بن نفيل العدوي ، أخت عمر ، وزوجة سعيد بن زيد ، كانت من السابقات هي وزوجها إلى الإسلام ، لقبها أميمة ، وكنيتها أم جميل . ابن سعد (د . ت) : ٨/٢٦٧ ؛ (ابن حجر ، ١٣٢٨ هـ : ٤/٣٨١) .

والدة الصديق [1] يوم كانت على الشرك بأي خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم حتى طمأنها أبو بكر رضي الله عنه بقوله : " لا عين عليك من أمي " (المحب الطبري، د . ت : ١/ ٨٦) [2] .

إن حرص رجال الملأ من قريش على أن تظل الأوضاع القديمة سائدة جعلهم ينشطون في التضييق على الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه من خلال تتبع حركاتهم وسكناتهم ليبقى لهم تميزهم على سائر الناس .

واستمروا في عداوتهم ومتابعتهم للرسول صلى الله عليه وسلم، فلما كان الموسم الذي بايع فيه الأنصار - رضي الله عنهم - بيعة العقبة الثانية أذكت قريش العيون بغرض معرفة اتصالاته وتنقلاته ، وحضر معه البيعةَ عمُّه العباس بن عبد المطلب ، لشد أزره والتمكين له ، وكان عارفاً بما يُدَبِّر القومُ ، فقابل مكرهم بمكر آخر ؛ فاستخدم العيون على طرفي المكان الذي تمَّتْ فيه البيعة (الحلبي ، ١٤٠٠ هـ : ٢/ ١٧٤) للترصُّدِ على عيون قريش حتى لا تصل إلى المكان ، ثم أمر المبايعين بإخفاء الصوت [3] ، وإيجاز الخطبة [4] لتمام السرية ، وعدم الانفضاح أمام العيون . لكن إبليساً - لعنه الله - ساءه ذلك التدبير والنجاح، فنصب نفسه عيناً لقريش، فأعلن بالصياح بعد تمام البيعة ، وو صل الخبر إلى السادة بما كان. (ابن هشام، ١٤٠٩ هـ: ٢/ ١٣٧).

---

(1) هي أم الخير سلمى بنت صخر من بني تيم ، أسلمت قديماً في دار الأرقم بن أبي الأرقم ، وبايعت الرسول صلى الله عليه وسلم ، ماتت بعد ابنها أبي بكر و قبل زوجها أبي قحافة ، ولم تُعيَّن سنة وفاتها . (ابن عبد البر ، ١٤١٥ هـ : ٤/ ٤٨٨) ؛ (المحب الطبري ، د.ت ١/ ٨٤) ؛ ابن حجر (١٣٢٨ هـ) : ٤/ ٤٤٧ .

(2) و ابن حجر (١٣٢٨ هـ) : ٤/ ٤٤٧ وكان ذلك بعد أن ضُرب أبو بكر من قريش ضرباً مبرحاً في القصة الطويلة التي أوردها (ابن كثير ، د . ت : ١/ ٤٣٩-٤٤١) . وفي القصة أنهما خرجتا به يتكئ عليهما إلى حيث الرسول صلى الله عليه وسلم في دار الأرقم ، وذلك بعد أن هَدأتْ الرِّجْلُ وسكنَ الناس .

(3) فكان مما قال : " يا معشر الأنصار أخفوا جَرْسَكُم ، فإن علينا عيوناً " أي صوتكم . ابن سعد (د . ت) : ٤/ ٨ .

(4) فكان مما قال : " ليتكلم متكلمكم ولا يطل الخطبة فإن عليكم من المشركين عيناً " ، ابن سعد (د . ت) : ٤/ ٩ ؛ (ابن أبي شيبة ، ١٤٢٠ هـ) : ٤٦٥

ولما نَفَذَ القضاءُ، ورأى رجال الملأ من قريش أن الأمر قد خرج من أيديهم، ورأوا نتائج بيعة العقبة الثانية أفواجاً من المسلمين تغادر مكة مُيممة صوب المهاجَر الجديد أفزعهم ذلك ، وخشوا من لحوق الرسول صلى الله عليه وسلم بهم، فسارعوا إلى الاجتماع في دار الندوة لتدبُّر الموقف ، وقرروا ما قرروه في شأن الرسول صلى الله عليه وسلم .. ويلفت النظر في تدبيرهملهذا الاجتماع إحاطتهم إياه بالسرية ، وعدم السماح لأحد ممن يُتَّهم بموالاة الرسول صلى الله عليه وسلم من أهل تهامة بحضوره (القسطلاني ، ١٤١٢ هـ : ١/ ٢٨٥) ، فضلاً عن بني هاشم ، ولذلك لما حضر معهم إبليس مشاركاًلهم في الرأي ، قال : إنه من أهل نجد ليبعد عن نفسه مثل هذا الاتهام (ابن هشام ، ١٤٠٩ هـ : ١٣٧)، ولهذا اطمأنوا ، وقال بعضهم : " ليس عليكم من هذا عين " (الزهري ، ١٤٠١ هـ : ١٠٠) [١] ، لأن أعراب نجد مباعدون للدعوة وصاحبها ، وكل هذا خوفاً من أن ترصد عينٌ ما يجري ، فتنقله إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، فيفسد التخطيط ، لكن عين العليم الخبير كانتلهم بالمرصاد ، فجاء الخبر سريعاً إلى الرسول صلى الله عليه وسلم يأمرُه بعدم البيات على فراشه ، ويأذنُ له في الهجرة إلى المدينة ، فيتوجَّه صلى الله عليه وسلم إلى بيت الصديق – رضي الله عنه – في نَحْرِ الظهيرة ، مُتَقَنِّعاً (البخاري ، ١٤١٧ هـ : ١٢٤٥) ، في ساعة تخلو الأسواق فيها من المارة من شدة الحر ، وذلك كله إمعاناً في التعمية على عيون قريش ، فلما وصل إلى بيت أبي بكر – رضي الله عنه – طلب منه أن يُخْرِجَ مَنْ عنده (الزهري، ١٤٠١ هـ : ٩٩) وقال : "يا أبا بكر هل علينا من عين " (أحمد بن حنبل ، ١٤٠٣ هـ: ١/ ٣٨٨)، فيردُّ أبو بكر : " لا عين عليك " [٢] .. يلاحظ هنا التيقظ الشديد والتحرُّزُ عند البوح بسرِّ الهجرة إلى أبي بكر، خشية من عين راصدة من المشركين لتحركاته لمعرفة ما أزمع

(١) ؛ الحلبي (١٤٠٠) : ١٩٠/٢
(٢) كما في رواية موسى بن عقبة التي أوردها ابن حجر (د.ت) : ٢٣٥/٧ ؛ والحلبي (١٤٠٠ هـ) : ١٩٩/٢ .

عـليه ، ثـم يلاحـظ أنـه لمـا أخبره بالإذن لـه في الخروج والهجرة لم يبين الوجهة التي سـيتوجه إليهـا . وكـأن الرسـول صلى الله عليه وسلم بهذه اليقظة والحرص الشديد يُؤطِّرُ مـنهجاً للأمـة المسـلمة بعـده في اتخاذ كل الأسباب التي تعين على النجاح عند المهمات الصعبة .

ويرتِّبُ الرسولُ صلى الله عليه وسلم وصاحبُه أمرَ الهجرة ، ومن ذلك الترتيب أن يتسمَّع عبد الله بن أبي بكر – وهو غلام شاب ثَقِفٌ لَقِنٌ – على قريش ما تكيد به النبي صلى الله عليه وسلم فينقله إليهما في الغار عندما يختلط الظلام [1] (البخاري، ١٤١٧هـ : ٨٠١)، ومكثا في الغار ثلاثة أيام حتى هدأ الطلب وخفت العيون ، فأخذوا طريقاً جديداً في الهجرة غير معروف ، احترازاً من قريش وعيونها والموالينلها .

في المدينة النبوية

وما هي إلا أيام؛ وإذا بالرسول صلى الله عليه وسلم في أحضان بلده الجديد مقيماً لشريعة الإسلام ودولته على أرض الواقع ، لكنه أصبح محاطاً بأعداء كثيرين ؛ فقريش تتربص به في مكة ، وقبائل عربية أخرى خارج المدينة كانت موالية لقريش بسبب ارتباطها بمصالح مادية وعقدية معها ، فكان على الرسول صلى الله عليه وسلم أن يشمِّر في التحري عن هؤلاء الأعداء جميعاً لرصد نشاطهم ، ثم مواجهة كل منهم بما يناسبه . وبحكمةِ الرسول صلى الله عليه وسلم وحزمِه تمكَّن في السنوات الأولى من الهجرة أن يعقد محالفات وموادعات مع بعض القبائل التي تقطن حول المدينة ، أو على طريق تجارة قريش ؛ فوادع بني ضَمْرَة في غزوة وَدَّان [الأبْوَاء] [2] ، وبني

---

(1) معنى ثَقِف: أي ذو فطنة وذكاء ، ثابت المعرفة بما يحتاج إليه ، و لقِن : أي فهِمٌ ، حسن التلقن لما يسمعه (ابن الأثير [أبو السعادات]، ١٤١٨هـ) : ٢١١/١ ، ٢٢٨/٤

(2) ودَّان : قرية اندثرت ، موضعها شرق مستورة إلى الجنوب على مسافة اثني عشر كيلاً . والأبواء : واد من أودية الحجاز التهامية كثير المياه والزرع ، يسمى اليوم وادي الخُرَيْبة . (البلادي ، ١٤٠٢ هـ : ١٤ ، ٣٣٢) . وقد

مُدلج في غزوة ذي العُشَيْرة [1]، كما استطاع أن يكسب إلى صفِّه جُهَيْنة وخُزَاعة وغفَار وأَسْلَم، (ابن كثير ، د . ت : ٢/ ٣٦٤)[2] . ولا شك أن هذا يعدُّ انتصاراً للدعوة ؛ فإنْ لم يكن هؤلاء عيوناً للمسلمين يزودونهم بأخبار المشركين وتحركات قوافلهم ، فعلى الأقل يلتزمون جانب الحياد، فلا يكونون عيوناً عليهم.

ثـم بدأ الرسول صلى الله عليه وسلم باتخاذ الخطوات المناسبة للتعامل مع كفار مكـة الذين أخرجوه من أحب البلاد إلى الله (الترمذي ، د . ت : ٥/ ٧٢٢) ، بالتضييق عـليهم في أمـر تجـارتهم الـتي تمثل عَصَبَ الحياة بالنسبةلهم ، فأخذ يتتبّعُ من خلال عيونـه حـركاتِ قوافـلهم الـتجارية المـتجهة صـوبَ الشـام ، ومن ثم يرسل السرايا والبعوثَ لاعتراضها ؛ كما في سرية حمزة بن عبد المطلب نحو سيف البحر [3] ، وسرية سعد بن أبي وقاص إلى الخَرَّار [4]، وسرية الخَبَط ، (البخاري ١٤١٧ هـ: ٨٩٧) [5]، أو تُرسـل السـرايا لرصـد حـركة العير وتَحَسُّس خبر القوم كما في سرية عبد الله بن

كان خروج الرسول صلىالله عليه وسلم إلى هذه الغزوة في شهر صفر سنة ٢ هـ . ابن هشام (١٤٠٩ هـ) : ٢/ ٢٧٥

[1] ذو العُشيرة :قرية كانت عامرة بأسفل ينبع النخل مما يلي الساحل. البلادي ، (١٤٠٢ هـ): ٢١٠ . وكان خروج الرسول صلى الله عليه وسلم إليها في جمادى الأولى أو الآخرة سنة ٢ هـ . ابن هشام (١٤٠٩ هـ) : ٢٨٥/٢

[2] (أحمد ، ١٤١٢ هـ : ٣٢٧) ويؤيد تلك الموادعات ما قاله صفوان بن أمية : " وأهل الساحل قد وادعهم – يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم- ودخل عامتهم معه فما ندري أين نسلك " الواقدي (د. ت) : ١٩٧/١

[3] وكانت بعد سبعة أشهر من الهجرة . الواقدي (د.ت) : ٩/١ ؛ ابن سعد (د.ت) : ٦/٢

[4] كانت في شهر ذي القعدة من السنة الأولى . الواقدي (د.ت) : ١١/١ ؛ ابن سعد (د.ت) : ٧/٢ . والخرار : هو وادي الجحفة يقع شرق رابغ قرابة ٢٥ كيلاًعند غدير خُمّ . البلادي (١٤٠٢ هـ) : ١١٢

[5]هذا وقد ذكر الواقدي (د.ت) : ٦/١ أنها كانت في رجب سنة ٨ هـ ، وهذا وَهْمٌ ، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يخرج بعد الحديبية - التي كانت في ذي القعدة من السنة السادسة – لاعتراض أي قافلة لقريش ، لأنه نقض للصلح ، و اعتراضه لهذه القافلة ثابت في الصحيح، فتكون إذاً قبل الحديبية قطعاً . وسميت الخبط بذلك، لأنه أصاب المسلمين جوع شديد فأكلوا الخبط ، وهو : ورق الشجر إذا ضرب بالعصا ليسقط . انظر ابن سعد (د.ت): ١٣٢/٢ ؛ الجوهري (١٤١٨ هـ) : ٨٧٦/١.

جحش إلى نخلة [١]، و أحياناً يخرج الرسول صلى الله عليه وسلم بنفسه لاعتراض عيَرَاتهم [٢] على ضوء تحرياته وأخبار عيونه ؛ كما في غزوة وَدَّان (الواقدي، د.ت : ١ /١٢)[٣] ، وبُواط [٤] ، و ذي العُشَيْرة (الواقدي، د.ت : ١/ ١٢-١٣) [٥] .

واستمر الرسول صلى الله عليه وسلم على هذا النهج في رصد عير قريش ، وتتبعها والتضييق عليها [٦] ، حتى وقَّع معهم هدنة الحديبية ، وبعدها لم يرصدلهم عيراً ، لأنه صار زمن أمن وهدنة إلى حين فتح مكة (ابن القيم، ١٤٠٧ هـ : ٣/ ٣٩٠).

غزوة بدر

من الثابت تاريخياً أن سبب غزوة بدر هو خروج الرسول صلى الله عليه وسلم لاعتراض إحدى قوافل قريش التجارية ، واستنجاد رئيس هذه القافلة وهو أبو سفيان ابن حرب بقريش عندما أحس بالخطر من قبل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه . تلك القافلة هي التي خرج صلى الله عليه وسلم لاعتراضها أول ما خرجت من مكة فيما عرف بغزوة ذي العُشَيْرة ، ففاتته ولم يشعر أصحابها بخروجه ذاك إلا بعد أن وصلوا إلى الشام ، عندما أخبرهم عين من جذام بأنه عرضلهم في بدء خروجهم ، وأنه ينتظر عودتهم ، وحَذَّرهم منه على أموالهم ، خاصة بعد أن شاهد هذا الرجل قلة

---

(١) كانت في رجب سنة ٢ هـ . الواقدي (د.ت) : ١٤/١ و ١٦ ؛ ابن سعد (د.ت) : ١٠/٢ . ونخلة : يقصد بها هنا نخلة اليمانية ، المعروفة اليوم ، لأنها على الطريق القديم بين مكة والطائف ، وما كانت القوافل تسير إلا بينهما . البلادي (١٤٠٢ هـ) : ٣١٧

(٢) عيَرَات :جمع عِيْر ، وهي الإبل التي تحمل الميرة . الجوهري (١٤١٨ هـ) : ٦١٩/١

(٣) و ابن سعد (د.ت) : ٨/٢

(٤)كانت في شهر ربيع الأول سنة ٢ هـ. الواقدي (د.ت) : ١٢/١ ؛ ابن سعد (د.ت) : ٨/٢-٩. وبُواط: اسم لأودية تصب غرب المدينة . البلادي (١٤٠٢ هـ) : ٥٠

(٥) و ابن سعد (د.ت) : ٩/٢-١٠

(٦) يعبر عن ذلك قول صفوان بن أمية : " إن محمداً وأصحابه قد عوَّروا علينا متجرنا ، فما ندري كيف نصنع بأصحابه ، لا يبرحون الساحل " الواقدي (د.ت) : ١٩٧/١

أصحاب القافلة وضعف استعدادهم . ويؤكد ذلك شاهدا عيان كانا مشاركين في هذه القافلة وهما : مَخْرَمَة بن نَوْفل وعمرو بن العاص (الواقدي، د.ت : ١/ ٢٨) [١] . عندئذ استأجر أبو سفيان رجلاً ليخبر قريشاً بأسرع وقت بتعرض قافلتهم للخطر ، ويطلب منهم التحرك لإنقاذها ، مما كان سبباً في غزوة بدر (ابن سعد، د.ت : ٢/ ١٢-١٣).

يلفت الانتباه في سياق هذه الأحداث عدم معرفة أهل هذه القافلة بخروج الرسول صلى الله عليه وسلم إليهم بدءاً ، مع حذرهم الشديد إثر استيلاء سرية عبد الله بن جحش على قافلتهم السابقة ، مما يدل على أن تحرك رسول الله صلى الله عليه وسلم كان باستخفاء شديد عن العيون ، لكن مكثه قرابة شهر في ذي العشيرة أشاع خبر خروجه .

والغريب حقاً في مسألة بَثِّ العيون والتجسس على هذه القافلة التي تُعدُّ صيداً سميناً للرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه [٢] ، والتي كانت سبباً لأعظم غزوة في تاريخ الإسلام اضطرابُ روايات أهل المغازي بصددها ؛ من ذلك اضطراب الروايات حول سبب ندب الرسول صلى الله عليه وسلم المسلمين للخروج ؛ فقد ذكر عروة بن الزبير أن الرسول صلى الله عليه وسلم بعث عدي بن أبي الزغباء وبسبس بن عمرو[٣]

---

(١) مخرمة بن نوفل بن أهيب الزهري ، سيد بني زهرة ، وأحد العارفين بالأنساب من قريش ، أسلم يوم الفتح ، وكان من المؤلفة قلوبهم ، مات سنة ٥٤ هـ ، عن ١٥٠ عاماً . انظر عنه (المصعب الزبيري ، ١٩٧٦ م : ٢٦٢) ؛ (الذهبي ، ١٤٠٢ هـ : ٥٤٣/٢) . عمرو بن العاص بن وائل السهمي ، أبو عبد الله ، من أبطال قريش وفرسانهم المشهورين ، أسلم سنة ٨ هـ ، وعمل لعمر وعثمان ومعاوية رضي الله عنهم ، مات سنة ٤٣ هـ ، عن عمر يناهز ٩٠ سنة ، انظر عنه ، ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ٢٦٦/٣ وما بعدها

(٢) لمعرفة ما في هذه القافلة من المال العظيم ، انظر الواقدي (د.ت) : ٢٧/١-٢٨

(٣) عدي بن أبي الزغباء (سنان بن سبيع) من جهينة ،حليف بني النجار من الأنصار ، شهد المشاهد مع الرسول صلى الله عليه وسلم ، وتوفي في خلافة عمر رضي الله عنه . انظر عنه ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ١٦٩/٣ وما بعدها ؛ (ابن الأثير [أبو الحسن] ، ١٤١٨ هـ : ٢٣٥/٣) . أما بَسْبَسْ بن عمرو الجهني و يقال له : بُسَيْسَة ، وبَسْبَسَة ، حليف بني ساعدة من الخزرج، شهد بدراً وأحداً وليس له عقب . انظر عنه ابن سعد (د.ت) : ٥٦٠/٣ ؛ ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ٢٦٨/١ ؛ ابن الأثير [أبو الحسن](١٤١٨ هـ) : ٢٠٦/١ ، وقال (النووي ، د.ت : ٨/ ١٠١) عن بسبس وبسيسة يجوز أن يكون أحد اللفظين اسماً له ، والآخر لقباً .

إلى العير عيناً له ، وعلى ضوء خبرهما استنفر المسلمين للعير (ابن الزبير ، ١٤٠١ هـ : ١٣١-١٣٢) ، وكذا روى موسى بن عقبة (البيهقي ، ١٤٠٥ هـ : ١٠٢/٣) [١]

لكنَّ بعثَ عدي وبسبس عينين عند أكثر أهل المغازي كان بعد خروجه من المدينة، بـل يحدد ابن إسحاق أن انطلاقهما في هذا الشأن وهو قريب من الصفراء [٢] ، كما في (ابن هشام ١٤٠٩ هـ :٢/ ٣٠٤)[٣] . أما (الواقدي د.ت: ١٩-٢٠) فذكر أن الرسول صلى الله عليه وسلم لما تحيَّن انصرافَ العير من الشام ندب أصحابه للعير ، ولم يبين المستند الذي كان على أساسه الندب ، لكنه أشار بعد ذلك مباشرة إلى بعث الرسول صلى الله عليه وسلم طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد [٤] يتحسسان خبر العير، وكان ذلك قبل خروجه من المدينة بعشر ليال ، فسارا جهة الساحل حتى نزلا على كَشَد الجهني [٥] ، فأخفى أمرهما حتى مرت العير ، وعرفا كل شئ عنها. وقد كان أهل العير متخوفين فسألوه : "هل رأيت أحداً من عيون محمد ؟ " فنفى واستبعد وصولهم إليه!. ثم ذكر الواقدي رجوع طلحة وسعيد في اليوم الذي نازل فيه الرسول صلى الله عليه وسلم قريشاً ببدر ، ومن هذا يظهرأن ندب الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه

(١) وانظر ابن كثير (د.ت) : ٣٩١/٢ عن موسى بن عقبة أيضا .

(٢) الصفراء : اسم قرية ، وواد من أودية الحجاز الفحول ، فوق ينبع مما يلي المدينة . البلادي (١٤٠٢ هـ) : ١٧٦-١٧٧ .

(٣) والزهري (١٤٠١ هـ) : ٦٢ ؛ وابن سعد (د.ت) : ١٢/٢ .

(٤) طلحة بن عبيد الله بن عثمان التيمي ، أبو محمد ، من السابقين ، وأحد العشرة المبشرين بالجنة ، شهد المشاهد كلها مع الرسول صلى الله عليه وسلم ، ماعدا بدراً ، حيث كان في هذه المهمة المنوطة به ففاتته ، فضرب له الرسول بسهمه وأجره فيها ، وهو أحد الأجواد المشاهير ، قتل يوم الجمل . انظر عنه : ابن سعد (د.ت) : ٢١٤/٣ . سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي ، من السابقين وأحد العشرة ، شهد المشاهد كلها مع الرسول صلى الله عليه وسلم ، ما خلا بدراً ، حيث كان في هذه المهمة ، فضرب له بأجره وسهمه فيها ، توفي سنة ٥٠ هـ بالمدينة ،وهو ابن بضع وسبعين سنة . انظر عنه : ابن سعد (د.ت) : ٣٧٩/٣ .

(٥) كَشَد الجني كان ينزل النَّخبار من الحوراء وراء ذي المروة على الساحل ، وقد أجار طلحة وسعيداً ومكّنهما من مبتغاهما ، وخرج معهما خفيراً حتى أمنا ، وفد على النبي صلى الله عليه وسلم وقد أخبره طلحة وسعيد بفعله معهما ، فحياه وأكرمه ، وعرض عليه أن يقطعه ينبع . الواقدي (د.ت) : ١٩/١-٢٠ ؛ ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨ هـ) : ٥٢٧/٣.

للخروج للعير لا علاقة له بهذين العينين ، لأنه كان قبل رجوعهما . وكذا لم يحدد ابن إسحاق كما عند (ابن هشام ١٤٠٩ هـ ٢/ ٢٩٥) السبب الذي كان من أجله الخروج ، بل اكتفى بقوله : " لما سمع الرسول صلى الله عليه وسلم بأبي سفيان مقبلاً من الشام ندب المسلمين إليهم " .

ولكن الخبر اليقين عن سبب حثِّ الرسول صلى الله عليه وسلم المسلمين للخروج إلى قافلة أبي سفيان هو ما رواه الإمام مسلم رحمه الله تعالى (١٤١٨ هـ): ٨٠٥ عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال : "بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بُسَيْسَةَ عيناً ، ينظر ما صنعت عير أبي سفيان" ، ثم ذكر مجيئه وإخباره الرسول صلى الله عليه وسلم وهو عنده في البيت ، ثم قيام الرسول صلى الله عليه وسلم وحثّه الناس على الخروج سريعاً ، لمن كانت دابته حاضرة .

ومن هنا يستنتجُ أن بعث بسيسة أو بسبس عيناً كان مرتين ، بل ثلاثاً ؛ الأولى قبل انطلاق الرسول صلى الله عليه وسلم من المدينة ؛ خرج وعاد بالخبر وهو فيها ، وعلى ضوء خبره استحثَّ الرسولُ صلى الله عليه وسلم المسلمين للخروج . والثانية كانت بعد انفصال الرسول صلى الله عليه وسلم عن المدينة ، وقطعه شوطاً في الطريق نحو بدر ، ومما يؤكد ذلك النصُّ الصريحُ في حديث مسلم على أن بعثه كان بمفرده – كما في البعث الأول – أما عند ابن إسحاق وغيره فكان معه عدي بن أبي الزغباء– كما في البعث الثاني–

وقد تحدَّث أهلُ المغازي والسير بالتفصيل عن هذا البعث الثاني ؛ وهو بعث بسبس بن عمرو وعدي بن أبي الزغباء الجهنيين " عيناً طليعة " (الزهري ١٤٠١ هـ: ٦٢) ؛ يتحسَّسان الأخبار عن أبي سفيان (ابن هشام، ١٤٠٩ هـ: ٣٠٤) ، وينظران بأيٍّ ماءٍ هوَ ؟ (الزهري ، ١٤٠١ هـ : ٦٢)، وذلك لما اقترب من قرية الصفراء ،

فسارا في بلاد جهينة حتى نزلا على ماء بدر ، وعليها يومئذ مجدي بن عمرو الجهني[1]، فجاءا يستقيان من العين ، وفَهِما من حديث بعض الجواري وتصديق مجديٍّ لهما قرب وصول القافلة القرشية ، فانطلقا راجعين إلى الرسول صلى الله وعليه وسلم ، فلقياه عند عِرْق الظَّبْيَة ، فأخبراه بما سمعا (الواقدي، د.ت ١/١/ ٤٠ [2]).

وتكاد المصادر تُجمع على ورود أبي سفيان نفسه متحسِّساً إلى ماء بدر في أعقاب انصرافهما وهو خائف وَجِلٌ من الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، (البيهقي ، ١٤٠٥ هـ : ٣/١٠٣) عن موسى بن عقبة ؛ فيسألُ أبو سفيان مجديّاً : هل أحسست أحداً من عيون محمد (صلى الله عليه وسلم) ؟ (ابن سعد د.ت: ٢/١٣) ، ويخوفه من سطوة قريش إن كَتَمَ شيئاً يعرفه عن عدوه ، فيؤكِّد مجديٌّ نصحَه وعدمَ معرفته بما يتخوف منه ، إلا أنه ذكر له أمر الراكبين ومناخهما قرب الماء ، فأخذ أبو سفيان من البعر ففتَّه فلما رأى فيه النوى قال : هذه عيون محمد وأصحابه (الواقدي، د.ت: ١/٤١)، فنجا بالقافلة عندما أخذ بها طريق الساحل مبتعداً عن المسلمين .. ويلفت النظر مما سبق من بعثِ هذين العينين :

- إن خروجهما كان لتحديد موضع القافلة بأي ماءٍ هيَ ، بعد أن عُرف خروجها من الشام واقترابها .
- إن الزعماء وأهل الشأن قد يخرجون أحياناً بأنفسهم للتَّحَسُّس والتَّبَحُّث ، كفعل أبي سفيان هنا ، و فعل الرسول صلى الله وعليه وسلم قبيل الغزوة .
- خفاءُ أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بأصحابه على مجدي الجهني يدلُّ على

---

(1) مجدي بن عمرو الجهني حجز بين المسلمين وكفار قريش في أول سرية كان عليها حمزة بن عبد المطلب عند سيف البحر ، وكان موادعاً للفريقين ، ولما وفد قومه على الرسول صلى الله عليه وسلم امتدحه لموقفه من تلك السرية، الواقدي (د.ت) : ١/٩-١٠ ؛ وذكر (الزرقاني ، ١٤١٤ هـ : ١/٣٩٠) أنه لم يعلم له إسلام .

(2) عِرْق الظُّبْيَة : موضع يأخذ في وادي السدارة على الطريق من المدينة إلى مكة قبيل الروحاء بثلاثة أكيال. البلادي (١٤٠٢ هـ) : ٢٠٤

حنكة الرسول صلى الله عليه وسلم في التحرك وتعمية الأخبار عن العدو .

- يُفهم من هذه الرواية أن مجدياً يميل بولائه إلى قريش ، بل ينصُّ صاحب الدرر (ابن عبد البر ، ١٤٠٣ هـ : ١٠٤) على أنه كان عيناً لأبي سفيان ، مع أنه في مناسبة سابقة كان محايداً (الواقدي، د.ت : ١/ ٩) .

- نباهة أبي سفيان عندما استدل على عيني الرسول صلى الله عليه وسلم.

ووفق خبر عيني الرسول صلى الله عليه وسلم – عدي وبسبس – عن القافلة سأل أصحابَه عن المكان الذي يُتوقع أن يتمَّ فيه الإلتقاء بهم ، فأُخبر أنه عند ماء بدر ، فسار نحوها (الزهري، ١٤٠١ هـ : ٦٣)[١] . لكنَّ خبَر خروجِ قريش ليمنعوا عيَرهم وصل إليه قبل أن يصل إلى بدر ، وهو في مكان قريب منها (ابن هشام، ١٤٠٩ هـ : ٢/ ٣٠٥)[٢] ، ولم تحدد لنا المصادر كيف وصل إليه الخبر، ولا اسم الذي أداه إليه مع أهميته ، ويحتمل أنه من قِبل بعض بني هاشم ، أو من المنتمين إلى بعض القبائل الموالية للرسول صلى الله عليه وسلم ،كخزاعة ، أو من عابر سبيل ، والله أعلم .

وإثرَ هذا خرج الرسول صلى الله عليه وسلم نفسُه مع أحد الصحابة [٣] مُتَحَسِّسَاً، فلقي شيخاً يقال له : سفيان الضّمري [٤] من أهل المنطقة فسأله عن قريش ، وعن محمد وأصحابه ، فأخبره عن مواقعهم الفعلية التي هم بها ، ولما فرغ قال : ممن أنتما؟ قال الرسول صلى الله عليه وسلم : نحن من ماء !! فَعُمِّيَ على الشيخ فلم يعرف مَنْ هما (الواقدي، د.ت : ١/ ٥٠)[٥] .. هكذا أخذ منه الرسول صلى الله

(١) والبيهقي (١٤٠٥ هـ) : ١٠٧/٣ عن موسى بن عقبة .

(٢) وابن سعد (د.ت) : ١٤/٢

(٣)هذا الرجل هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، كما عند ابن هشام (١٤٠٩هـ) : ٣٠٦/٢ ، أو قتادة بن النعمان الظفري ، أو عبد الله بن كعب المازني ، أو معاذ بن جبل رضي الله عنهم ، كما عند الواقدي (د.ت) : ٥٠/٢

(٤) سفيان الضمري : لم أجد له ترجمة في معاجم الصحابة أو كتب الرجال ، فربما أنه مات قبل أن يسلم

(٥) وابن هشام (١٤٠٩هـ) : ٣٠٦/٢-٣٠٧ .

عليه وسلم ما يريد وأخفى عنه ما يريد .

ثـم عـندما حلَّ المساء استدعى الرسول صلى الله عليه وسلم علياً والزبير وسعد ابـن أبـي وقاص وبسبس بن عمرو[1] ، فأمرهم أن يذهبوا إلى ماء بدر يلتمسون خبر قـريش حولـه ويستطلعونه ، فأدركوا بعض سُقَّائهم فأخذوهم إلى معسكر المسلمين ، فاسـتخرج مـنهم الرسـول صلى الله عليه وسلم المعلومات التي يحتاجها عن قريش ، (ابن هشام ١٤٠٩هـ : ٢/٣٠٧-٣٠٨)[2] .

وعـرفت قـريش قرْبَ الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه عن طريق السُقَّاء الذين هربوا وأفلتوا من طليعة المسلمين ؛ عليٍّ وأصحابه ، (الواقدي د.ت : ١/٥١) .

ولـمـا تحوَّل الرسول صلى الله عليه وسلم إلى منزله الأخير في بدر أرسل عمارَ بن ياسـر وعبدَ الله بن مسعود رضي الله عنهما ليلاً ، ليطوفا حول معسكر المشركين على أقدامهمـا ، ويتحسَّسـا أحوالهـم ، فعـادا ليخبرا الرسول صلى الله عليه وسلم بانهيارِ حالـتهم النفسية " القوم مذعورون فزعون" (الواقدي، د.ت : ١/٥٤) وخوفِهم مما ينبلجُ عنه صباح تلك الليلة الثقيلة على القلوب المحفوفة بالخطر .

وهكـذا يلاحَـظُ مدى دقة تحري الرسول صلى الله عليه وسلم في معرفة الأخبار والمعـلومات المتعـلقة بعـدوه عـن طـريق الإرسال المتكرر للعيون ، لمواكبة المستجدات والتغيرات التي تطرأ على الساحة .

أمـا آخـر تحـريات قـريش عن جيش المسلمين فكان عندما بعثوا عُمير بن وهب الجمحـي[3] ، وطلـبوا منه أن يَحْزِرَ عددهم ، ففعل ، وأخبرهم بقلَّتهم وأنه لا مددلهم

---

(1) وهذه المرة الثالثة التي يبعث فيها بسبس ، وهو أمر لافت للنظر ، وقد يكون ذلك لصفات يتميز بها في هذا السبيل.

(2) وابن سعد (د.ت) : ٢/١٥

(3) عمير بن وهب الجمحي كان من شياطين قريش الذين يؤذون الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه لما كانوا بمكة ، ثم أسلم في قصة طريفة بينه وبين صفوان بن أمية . ابن هشام (١٤٠٩هـ) : ٢/٣٧١ وما بعدها

ولا كمين ، لكنه حذر قومه من سوء عاقبة اللقاء مع المسلمين ، وعلى ضوء حديثه جرت محاولات من بعض عقلاء قريش للعودة إلى مكة ، وترك القتال ، لكن الشقيَّ أبا جهل أفسد عليهم كل شيء (ابن الزبير، ١٤٠١هـ : ١٤٠) [١] .

غزوة أحد

لئن كتبت النجاة لقافلة أبي سفيان قبيل غزوة بدر فإنها لم تكتب هذه المرة لقافلة صفوان بن أمية قبيل غزوة أحد ؛ إذ وصل خبرها سريعاً إلى الرسول صلى الله عليه وسلم عن طريق أحد الصحابة [٢] ، فأرسل إليها سرية تمكنت من الاستيلاء عليها ، وأسْرِ دليلها فُرات بن حَيَّان [٣] (الواقدي، د.ت: ١/١٩٨) ، الذي تصفه المصادر بأنه كان عيناً لأبي سفيان في حروبه قبل أن يسلم. (البخاري د.ت : ٧/١٢٨)[٤] .

وغضبت قريش لهزيمتها النكراء في بدر ، وتسيُّد المسلمين على منافذ تجارتها إلى الشام ، فأعدَّت لحربٍ جديدةٍ هي غزوة أحد ، فكانت العيون فيها والاستخبارات على النحو الآتي :

لما تكامل استعداد قريش في مكة وأجمعوا على المسير والتحرك لحرب المسلمين في المدينة كتب العباس بن عبد المطلب – رضي الله عنه– كتاباً إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ذكر فيه عدد قريش وعدتهم وما معهم من الخيول والإبل والسلاح .. ثم ختم الكتاب ، واستأجر رجلاً من قبيلة غفار الموالية للرسول صلى الله عليه وسلم ،

---

(١) و ابن هشام (١٤٠٩هـ) : ٢/٣١٥-٣١٦ ؛ ابن سعد (د.ت) : ٢/١٦

(٢) قال الواقدي (د.ت) : ١/١٩٨ هو سليط بن النعمان بن أسلم . ولم أعثر لهذا الاسم على ترجمة في معاجم الصحابة، فقد يكون مصحفاً .

(٣) فرات بن حيان العجلي من أهدى الناس بالطرق، كان متعاوناً مع قريش في تجارتها وحروبها ، ثم أسلم وحسن إسلامه ، وتفقه في الدين ، وأقطعه الرسول صلى الله عليه وسلم بعد ذلك أرضاً باليمامة ، ثم نزل الكوفة . =انظر عنه : (البخاري ، د . ت : ٧/١٢٨) ؛ ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨هـ) : ٣/٤٥١

(٤) و (ابن قانع ، ١٤١٨ هـ : ١٢/٤٢٤٩-٤٢٥٠)

واشترط عليه أن يسلمه بعد ثلاث ليال ، فقدم الغفاري فسلَّم الكتاب إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وهو بقُباء ، فقرئ عليه ، فأخبر بعض أصحابه ، ثم شاع الخبر في الناس (الواقدي، د.ت : ١/٢٠٣-٢٠٤).

وهنا نقف لنبين أن أكثر أهل العلم ذكروا أن بقاء العباس بمكة كان برغبة الرسول صلى الله عليه وسلم ليكون عيناً له على المشركين يكتب بأخبارهم [١] ، ولذلك جزم ابن عبد البر رحمه الله تعالى (١٤١٥هـ : ٢/٣٥٩) بإسلامه قبل فتح خيبر ، وأشار إلى الرأي القائل بإسلامه قبل بدر ، وأن الرسول كتب إليه إن بقاءك بمكة خير! وكذا ابن سعد (د.ت : ٤/٣١) [٢] .

وأقبل عمرو بن سالم الخزاعي [٣] ، في نفر من قومه لما عسكرت قريش بذي طوى[٤] نحو المدينة على وجه السرعة فقطع الطريق في أربع ليال ، ليخبر الرسول صلى الله عليه وسلم خبر قريش (الواقدي، د.ت :١/٢٠٥) ، وهكذا يتحرك الموالون للرسول صلى الله عليه وسلم من القبائل الموادعة ليوقفوه على حال عدوه .

وعندما وصلت قوات قريش العَرْج [٥] أرسل أبو تميم الأسلمي [٦] غلامَه مسعودَ

---

(١) انظر مثلاً (الخزاعي ، ١٤٠١ هـ : ٤٧٣) فقد بوَّب بعنوان : (الرجل يُتخذ في بلد العدو عيناً يكتب بأخبارهم إلى الإمام)

(٢) وذكر ابن سعد أيضاً أن إسلامه كان قبل الهجرة ، وأكد على أن بقاءه بمكة كان بأمر الرسول صلى الله عليه وسلم، وأنه كان لا يترك خبراً بمكة إلا كتب به إليه ، وانظر ابن حجر (د.ت) : ٣٢٢/٧ . وللوقوف على تفصيلات أوسع عن وقت إسلامه انظر : (العودة ، عدد ٢٧ ، رجب ١٤٢٠ هـ) : ٢٨٩ وما بعدها .

(٣) عمرو بن سالم بن كلثوم الخزاعي الكلبي صحابي حجازي ، كان أحد حاملي ألوية خزاعة يوم الفتح . انظر عنه ابن عبد البر (١٤١٥هـ) : ٢٥٩/٣ ؛ ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨هـ) : ٣٧٢/٣ ؛ ابن حجر (١٣٢٨هـ) : ٥٣٦/٢.

(٤) ذو طوى : واد من أودية مكة يسيل في سفوح جبل أذاخر والحجون من الغرب ، كله داخل في عمران مكة اليوم . البلادي (١٤٠٢هـ) : ١٨٨.

(٥) العَرْج : واد فحل من أودية الحجاز التهامية ، مر عليه الرسول صلى الله عليه وسلم في طريق الهجرة ، يبعد عن المدينة ١١٣ كيلاً ناحية الجنوب . البلادي (١٤٠٢هـ) : ٢٠٣.

(٦)هو أوس بن حجر الأسلمي ، أسلم بعد قدوم الرسول صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجراً ، وكان صديقاً لأبي بكر فأمدَّه وقت الهجرة براحلة وزاد ودليل . ابن سعد (د.ت) : ٣١١/٤

بـنَ هنيدة[1] ليخبر الرسول صلى الله عليه وسلم بقدومهم ومامعهم من العدد والعدة والسلاح والخيل (ابن سعد ،د.ت : ٤/ ٣١٠) .

فلما نزلت قريش ذا الحليفة [2] بعث الرسول صلى الله عليه وسلم عينين له ؛ هما أنس ومؤنس ابنا فضالة الأنصاريان [3] ، فانسلا في صفوفهم بالعقيق ، وسارا معهم يتجسَّسـان ، ثـم أتيـا الـنبي صلى الله عليه وسلم بخبرهم وعددهم ، وأنهم قد تركوا دوابهم في زروع المدينة الجنوبية فأفنوها (الواقدي، د.ت : ١/ ٢٠٦–٢٠٧)[4] .

وكـان آخـر عـين بعثه الرسول صلى الله عليه وسلم قبل المعركة هو الحُباب بن المـنذر [5]، بعـثه إليهـم سراً وأمره إذا عاد الا يخبره بين أحد من المسلمين إلا إذا رأى فيهـم قلة ، فذهب ودخل فيهم وحزرهم ونظر إلى جميع ما يريد ، ثم عاد إلى الرسول صلى الله عليه وسلم فأدى إليه الخبر على وجه الدقة خالياً كما أمره (الواقدي، د.ت : ٢٠٧–٢٠٨) [6] .

فوقف الرسول صلى الله عليه وسلم على التفاصيل الدقيقة عن معسكر المشركين مـن خـلال تـلكم الإخـبارات والعيـون ، فبـنى خطته للمواجهة على أساس متين من المعـرفة. ولكـن مـا حدث من خلل بسبب بعض الرماة الذين خالفوا أمره غيَّر موازين

---

(١) مسعود بن هُنيدَة مولى لأبي تميم الأسلمي، صَاحَبَ ركبَ الهجرة المبارك دليلاإلى قباء ، فأسلم في تلك الأثناء ، ثم أعتقه مولاه فيما بعد . ابن سعد (د.ت) : ٣١١/٤-٣١٢.

(٢) هو الذي صار فيما بعد ميقاتاً لأهل المدينة ومن مرّبه،يبعد عنها تسعة أكيال على طريق مكة جنوباً ،يعرف اليوم بأبيار علي. البلادي (١٤٠٢هـ) : ١٠٣-١٠٤.

(٣) أنس ومؤنس ابنا فضالة بن عدي بن حرام الظفريان ، كانا عينين للرسول صلى الله عليه وسلم وشهدا معه غزوة أحد ، ابن عبد البر (١٤١٥هـ) : ٢٠١/١و ٥٠/٤ ؛ ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨هـ) : ١٤٧/١ و٢٠٥/٤

(٤) و ابن سعد (د.ت) : ٣٧/٢ .

(٥) الحباب بن المنذر بن الجموح السلمي ، أبو عمرو ، شهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقال له: ذو الرأي ، وهوالذي أشار بالنزول على ماء بدر وقت الغزوة فوافقه الرسول صلى الله عليه وسلم ، مات في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه . ابن عبد البر (١٤٠٣هـ) : ٣٧٧/١ ؛ ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨هـ): ٤١٤/١.

(٦) و ابن سعد (د.ت) : ٣٧/٢

القوى فكان النصر لقريش في آخر المعركة . ولهذا فإنه بعد انسحابهم من ميدان المعركة خشي الرسول صلى الله عليه وسلم أن يخالفوه إلى المدينة ، فأرسل في أثرهم سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عيناً ليرى هل يتجهون إلى مكة أويغيرون على المدينة ، فسار في آثارهم حتى تأكد من ظعنهم ، فعاد وأخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم (الواقدي، د.ت : ١/ ٢٩٨)، وذكر الواقدي أيضاً (د.ت : ١/ ٢٩٩) أنه أمره إن رآهم مغيرين على المدينة أن يخبره سراً حتى لا يفتَّ في أعضاد المسلمين.

فأنت ترى من هذا المتابعة المستمرة للعدو حتى بعد الإنسحاب ، والمحافظة على الروح المعنوية للمسلمين حتى بعد الهزيمة .

وبات الرسول صلى الله عليه وسلم ليلة بالمدينة بعد المعركة ، فلما أصبح ندب المسلمين لمتابعة العدو إرهاباً لهم وتأكيداً على أن ما أصابهم لم يكن ليضعفهم، (الزرقاني، ١٤١٤هـ : ٢/ ٦٠) ، وبعث ثلاثة رجال طليعة أمامه في آثار القوم ، منهم: سليط ونعمان ابني سفيان بن خالد بن عوف من بني سهم [١] (الواقدي ، د.ت : ١/ ٣٣٧)، فلحق اثنان منهم القوم بحمراء الأسد [٢] ، وهم يأتمرون بالرجوع والكرة على المسلمين ، فأبصروا الرجلين فعرفوا أنهما طليعة للمسلمين يتجسسان عليهم فقتلوهما ، ثم واصلوا المسير وهم مترددون بين العودة إلى المدينة ، و الاستمرار في السير إلى مكة ، حتى أدركهم مَعْبَد الخزاعي[٣]، فخذّلهم عن الرجوع وخوّفهم من قوة

---

(١) سليط بن سفيان ذكره ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ٢٠٥/٢ وأشار إلى أنه أحد الثلاثة الذين بعثهم الرسول صلى الله عليه وسلم طلائع في آثار المشركين يوم أحد ، أما النعمان بن سفيان فذكره ابن حجر في الإصابة ، وقال أيضاً إنه أحد الثلاثة الذين بعثهم الرسول صلى الله عليه وسلم في غزوة حمراء الأسد ٥٦١/٣. لكن ابن حجر (١٣٢٨ هـ): ٥٦١/٣ أشار في ترجمة (النعمان ومالك ابنا خلف بن الخزاعي) إلى أنهما كان طليعتين للرسول صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقتلا شهيدين فدفنا في قبر واحد . ولم أرَ عند أحد من كتاب المغازي أن هذين الأخيرين كانا طلائع قبل الغزوة أو أثناءها ، ولذلك فيحتمل أن إرسالهما كان بعد الغزوة، أو أن هناك تداخلاً أو تصحيفاً في الأسماء ، ولاسيما أنه ورد دفنهما في قبر واحد كما هو ثابت بالنسبة للأولين اللذين يعرفان بالقرينين.

(٢) حمراء الأسد : جبل أحمر جنوب المدينة يبعد عنها ٢٠ كيلاً ، البلادي (١٤٠٢هـ) : ١٠٥.

(٣) معبد الخزاعي ذكره ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ٤٨١/٣ ، و ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨ هـ) : ١٦٠/٤ ،

المسلمين الجديدة ، فرجعوا إلى مكة خائفين قد قذف الله تعالى الرعب في قلوبهم ، (الواقدي ، د.ت : ١/٣٣٧-٣٣٨) [1]. فلما وصل المسلمون إلى حمراء الأسد وجدوا الطليعتين مقتولين فدفنوهما في قبر واحد ، ولذلك فيسميان (القرينان) ، (الواقدي ، د.ت : ١/٣٣٧-٣٣٨).

من هنا يلاحظ أن النبي صلى الله عليه وسلم استمر في بعث الطلائع في آثار القوم حتى انقطعوا إلى بلدهم ، ويلاحظ أن العيون يكون مصيرها القتل أحياناً ، فالعين كثيراً ما يُعرِّض نفسه للعدو ، بل يضطر أحياناً إلى المخالطة حتى يقف على الدقائق والتفاصيل ، أو ليعرف مجريات حديث القوم وتوجهاتهم ، كما سنرى من ذلك فيما بعد بإذن الله تعالى .

بعث الرجيع [2]

هي سرية أعدها النبي صلى الله عليه وسلم من عشرة أشخاص (البخاري، ١٤١٧هـ : ٨١٩) [3] عيوناً ليبعثهم إلى مكة يتجسسون له ويأتوه بخبر قريش ، (البخاري، ١٤١٧هـ : ٦١٧)[4] ، وقبل أن تنطلق هذه السرية وافق مجيء نفرمن

وذكر قصة لقائه بالرسول صلى الله عليه وسلم بحمراء الأسد وتأسفه على ماأصاب المسلمين – وكان آنذاك مشركاً – ولحوقه بأبي سفيان ومن معه بالروحاء ، وتثنيهم عن الكرّة على المسلمين ببث الخوف في قلوبهم ، وأسلم فيما بعد . ونصّ ابن حجر (١٣٢٨ هـ) : ٤٤٢/٣ على أنه غير معبد بن أبي معبد (ابن أم معبد) التي مرّ عليها الرسول صلى الله عليه وسلم في طريق الهجرة .

[1] وابن سعد ، (د.ت) : ٤٩/٢ ؛ الزرقاني (١٤١٤هـ) : ٦٠/٢ وذكر ، الواقدي ، (د.ت) : ٣٤٠/١ أن معبداً أرسل رجلاً من خزاعة ليخبر الرسول صلى الله عليه وسلم بانصراف القوم على خوف ووجل .

[2] الرَّجيْع : ماء يقع شمال مكة قرابة ٧٠ كيلاً ، قبيل عسفان إلى اليمين ، يعرف اليوم باسم (الوطية). البلادي (١٤٠٢هـ) : ١٣٨

[3] وعند ابن إسحاق كما في ابن هشام (١٤٠٩هـ) : ٢٤٢/٣ ستة ، وعند ، الواقدي ، (د.ت) : ٣٥٥/١ سبعة، ، وما في الصحيح أصح .

[4] و ابن الزبير (١٤٠١هـ) : ١٧٥ ؛ ابن أبي شيبة (١٤٢٠هـ) : ٢٩٦

عَضَل والقَارَة [١] ، أظهروا الإسلام وطلبوا من الرسول صلى الله عليه وسلم أن يبعث معهم نفراً من أصحابه يقرئونهم القرآن ويفقهونهم في الإسلام . فبعث معهم أفراد تلك السرية ، لأن مرابعهم قريبة من هدفها ، للأمرين معاً تعليم القوم والتجسس على قريش (الزرقاني، ١٤١٤هـ : ٢/ ٦٥) ، فانطلقوا يسيرون بالليل ويكمنون بالنهار ، (ابن حجر، د.ت : ٧/ ٣٨١) ، وهذا دليل على أنهم كانوا عيوناً . لكن مصير هؤلاء العيون كان القتل بخيانة الأعراب ، وكان فيهم خُبيب بن عدي وزيد بن الدَّثِنَّة [٢] ، فبيعا إلى قريش ، فقتلوهما صبراً ببعض من قتل منهم في بدر (البخاري، ١٤١٧هـ : ٨١٩) وصُلب خبيب على خشبة وُضعت عندها الأحراس والعيون ، (الطبري ، ١٩٧٦ م : ٢/ ٥٤١) ، [٣] من قِبل قريش حتى لا يتمكن المسلمون من إنزاله ، ومع ذلك فقد بعث المصطفى صلى الله عليه وسلم عمرو بن أمية الضمري [٤] وحده عيناً إلى قريش ، فجاء عمرو إلى خشبة خبيب وهو مصلوب حوله الحرس والعيون نُوَّماً لم ينذروا به فأنزله، (ابن حنبل ، ١٤١٩ هـ : ١٢٤٣ و ١٦٦٣) . [٥] وورد في خبر

---

(١) عَضَل و القارَة : بطنان من بني الهون بن خزيمة ، ينتسبون إلى عضل بن الديش بن محكم ، ويضرب بالقارة المثل في إصابة الرمي. ابن حجر (د.ت) : ٣٧٩/٧

(٢) خبيب بن عدي بن مالك الأنصاري الأوسي ، شهد بدراً ثم بعثه الرسول صلى الله عليه وسلم بعد أحد في هذه السرية(الرجيع)فاشتراه بعض أهل مكة هو وزيد الآتي ذكره ليقتلوهما بمن قتل منهم في بدر بعد ما غدر بهم الأعراب، ، فقتلوهما هناك في قصة مشهورة . ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ٢٣/١ ؛ ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨ هـ) : ١٠٨/٢ وما بعدها ؛ ابن حجر (١٣٢٨ هـ) : ٤١٨/١ . أما زيد بن الدثنة فهو أنصاري خزرجي شهد بدراً وأحداً كذلك ، وكان قتلهما في سنة ٣ هـ . ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ١٢٢/٢ ؛ ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨ هـ) : ٢٤٣/٢

(٣) ذكر الزرقاني (١٤١٤هـ) : ٧٣/٢ أن عددهم كبير يصل إلى ٧٠ رجلاً ، وقيل ٤٠ .

(٤) عمرو بن أمية بن خويلد الضمري ، أبو أمية ، أسلم بعد أحد مباشرة ، وكان أحد أنجاد العرب ورجالها نجدة وجرأة، أرسله النبي صلى الله عليه وسلم إلى النجاشي يدعوه إلى الإسلام سنة ست فأسلم النجاشي ، توفي في آخر أيام معاوية قبل الستين . ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ٢٤٨/٣ ؛ ابن الأثير [أبو الحسن] ، (١٤١٨ هـ) : ٣/ ٣٥١-٣٥٢

(٥) وعند ابن سعد ، (د.ت) : ٩٤/٢ أن معه سلمة بن أسلم ، وعند ابن هشام (١٤٠٩هـ) : ٣٧٢/٤ أن معه جبار بن صخر الأنصاري ، وروى ابن حجر (١٣٢٨ هـ) : ٤١٩/١ عن أبي يوسف أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل المقداد والزبير لإنزال خبيب عن خشبته .

عـودة عمـرو إلى المدينة أنه أدرك في طريقه رجلين بعثتهما قريش يتجسسان الأخبار ، ويتحسســـان مـن أمر رسـول الله صلى الله عليه وسلم ، فقتل أحدهما ، وأسر الآخر ، وقـدم بـه المديـنة، (الطـبري، ١٩٧٦هـ :٢/ ٤٥٤)[1] ، وكان عمرو فاتكاً مثل السبع لايهـاب الموت مرهباً للمشركين . ويفهم من هذا أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يـبعث العيـون أحيانـاً على شكل مجموعة سرية مثلاً ، وأحياناً يبعث أفراداً وحداناً ، بحسـب الظروف والأحوال التي تقتضيها المصلحة وقت الإرسال ، والعين غالباً مظنة القتل ، لأن ضرره على العدو شديد ، فإذا ما ظفر به فالموت في انتظاره .

وفي غـزوة دومـة الجندل [2] استخدم رسـول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً من بـني عُذرة يعرف باسم (مذكور) من أعرف الناس بمسالك ودروب المنطقة التي اتجه الرسـول صـلى الله عـليه وسـلم إليها ، فلما دنا من بلد العدو خرج هذا الرجل طليعة حـتى اكتشـفَ سـوائمهم في مـراعيها ، ثم عاد ليخبر الرسول صلى الله عليه وسلم ، وعـلى ضـوء ذلـك فاجأهم، فأصاب من أصاب وهرب من هرب ، وأصاب الذعرُ أهل البـلد، (الواقـدي ، د.ت : ١/ ٤٠٣) . وبمـثل تـلك المفاجـآت بأخـبار العيـون تتحقق الأهداف من الغزوات بدون خسائر، إذا ما تم رصد أحوال العدو بشكل دقيق .

أمـا غـزوة المُرَيْسيع [3] فكان فيها حالتان من بعث العيون ، إحداهما بعث النبي صلى الله عليه وسلم أحَدَ أصحابه وهو بُرَيْدة بن الحُصَيْب الأسلمي [4] عيناً ، ليتعرف

---

(1) والبيهقي (١٤٠٥هـ) : ٣/ ٣٣٦ ؛ ابن كثير (د.ت) : ٣/ ١٣٨

(2) قرية من قرى الجوف شمال تيماء غزاها النبي صلى الله عليه وسلم في شهر ربيع الأول سنة ٥هـ . ابن سعد ، (د.ت) : ٢/ ٦٢، ؛ البلادي (١٤٠٢هـ) : ١٢٧

(3) المُرَيْسيع :فرع من وادي (حورة) أحد روافد (ستارة) وستارة وقديد واد واحد ، يبعد عن ساحل البحر ٨٠ كيلا غزا النبي صلى الله عليه وسلم بني المصطلق من خزاعة فيه،وذلك في شعبان سنة ٥ هـ . ابن سعد ، (د.ت) : ٢/ ٦٣ ؛ البلادي (١٤٠٢هـ) :٢٩٠

(4) بريدة بن الحصيب بن عبد الله الأسلمي ، أبو عبد الله ، أسلم قبل بدر ولم يشهدها وشهد الحديبية ، كان في المدينة ثم تحول إلى البصرة ، ثم خرج غازياإلى خراسان فمات بمرو في أمارة يزيد بن معاوية . ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ١/ ٢٦٣ ؛ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨ هـ) : ١/ ٢٠٣

على أخبار بني المصطلق من خزاعة الذين يتجهزون لحربه ، بقيادة زعيمهم الحارث ابن أبي ضرار [1] ، ولكننا في هذه المرة نلاحظ حالة خاصة عند هذا العين ؛ إذ استأذن الرسول صلى الله عليه وسلم في التقوُّل عليه وإظهار عداوته ، فأذن له ، وهذا مطلب يظهر في بعض الأحيان ملحاً في بعض المواقف الصعبة التي لا يمكن الوصول إلى العدو إلا من خلالها. وباستخدام هذا الأسلوب نجح ابن الحصيب في الوقوف على مايريد من أحوال من أرسل إليهم ، ووضع ذلك كله بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ، (الواقدي ، د.ت : ١/ ٤٠٤-٤٠٥) ، فتحرك لحربهم على بصيرة من أمره .

والحالة الثانية بعث الحارث بن أبي ضرار المصطلقي عيناً من قبله هو إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، ليأتيه بخبره وهل تحرك من المدينة ؟ ، لكن هذا العين وقع في أيدي المسلمين ، فهددوه بالقتل إن حاد عن الصدق ، فأفشى سر صاحبه ، ثم عرضوا عليه الإسلام فأبى ، فضربوا عنقه، (الواقدي، د.ت : ١/٤٠٦) ، ولم يكن له سابق عهد أو أمان منهم . وهذا الأسلوب يستخدم أحياناً لإرهاب العدو وتخويفه وتحطيم معنويات جنوده ومحاربيه ، لفتِّ عضده وتفريق جموعه . يدل على ذلك قول أم المؤمنين جويرية بنت الحارث – رضي الله عنها – بعد أن أسلمت إنه لما جاءهم خبر مقتل العين ومسير الرسول صلى الله عليه وسلم سِيء أبوها بذلك ومن معه ، " وخافوا خوفاً شديداً ، وتفرق عنهم من كان قد اجتمع إليهم من أفناء العرب ، فما بقي أحد سواهم " (المصدر السابق نفسه) ، فكان من السهل احتواؤهم وسبيهم، حيث هزمهم الله تعالى أمام رسوله الكريم .

---

(1) الحارث بن أبي ضرار (حبيب)الخزاعي المصطلقي ، وسماه بعضهم الحارث بن ضرار ، قال ابن حجر : ابن حجر (١٣٢٨ هـ) :٣٨٦/١ الصواب الأول ، هو والد جويرية أم المؤمنين رض الله عنها ، نصب لحرب الرسول صلى الله عليه وسلم فهزم وسبي ، ثم أسلم وحسن إسلامه . وانظر ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ٣٥٧/١ ؛ ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨ هـ) : ٣٨١/١ .

غزوة الأحزاب

علم بها الرسول صلى الله عليه وسلم بعد أن تكامل استعداد قريش وخرجت من مكة عن طريق عيونه من قبيلة خزاعة الذين اختصروا الطريق في أربعة أيام، فأخبروه بتحرك قريش من مكة متجهة نحو المدينة بأثقالها وجموعها التي ألبتها على المسلمين ،(الواقدي ، د.ت : ٢/ ٤٤٤). وممن ذُكر في هذا المقام جَبَلة بن عامر البلوي أشار إليه (الكتاني ، د.ت : ١/ ٣٦٢) ، وقال : إنه كان عينَ المصطفى يوم الأحزاب ، تأسيساً على ماذكره صاحب الإصابة [١] .

أما العين المشهور في هذه الغزوة فهو حذيفة بن اليمان رضي الله عنه [٢] الذي وجهه الرسول صلى الله عليه وسلم ليأتيه بخبر الأحزاب بعد أن فعلت الريح وجنود الله ما فعلت ، وكان توجيهه في هذه المهمة في وقت من أشد الأوقات حرجاً بالنسبة للمسلمين ، لما كانوا يعانونه من البرد الشديد والجوع الشديد ، والخوف الذي عبَّر عنه الباري بقوله تعالى : ﴿ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا۠ ﴾ [سورة الأحزاب من الآية ١٠] ، ولذلك دعا له الرسول صلى الله عليه وسلم بأن يكون رفيقه في الجنة (مسلم، ١٤١٨هـ : ٧٩٧) ، واشترط له الرجعة ، (ابن هشام ١٤٠٩هـ : ٣٢٢) ، وكان قد أمره أن يدخل في غِمار القوم فينظرَ ما يقولون ، حتى يصل إلى المعلومات بشكل دقيق . فدخل عسكرهم في جو شديد الظلمة شديد الريح ، وإذا أبو سفيان يصطلي على النار ، ويحذرهم الجواسيس والعيون ، (الواقدي ، د.ت : ٢/

---

(١) لم أعثر في نسخة الإصابة التي بحوزتي على هذا الاسم المذكور مع التدقيق في البحث ، والإستعانة بالحاسب . وكذا لم أجد له ترجمة فيما لدي من مصادر تراجم الصحابة والأعلام ، ولذا فقد يكون الاسم مصحفاً

(٢) حذيفة بن حِسْل بن جابر ، أبو عبد الله العبسي ، واليمان لقب أبيه حسل ، صحابي كبير ، صاحب سر رسول الله صلى الله عليه في المنافقين ، ولاه عمر رضي الله عنه على المدائن ، وتم على يديه فتح بعض بلاد فارس ، توفي سنة ٣٦ هـ . (ابن الجوزي ، ١٣٨٩هـ : ٦١٠/١ وما بعدها) ؛ (الذهبي ، ١٤٠٧هـ : ٤٩١ وما بعدها) .

٤٨٩) [١] ، ويطلب منهم أن يعرف كل امرئ من جليسه ، لأنه فيما يبدو أحس بدخول رجل غريب بينهم ، فسارع حذيفة رضي الله عنه إلى سؤال من بجانبيه (البيهقي، ١٤٠٥هـ : ٣/ ٤٥١) ، حتى لا يُسألَ هو – وهذه فطنة مع سرعة بديهة وذكاء يدل على حكمة من اختارهلهذه المهمة – ولما تهيأت له فرصة سانحة لقتل أبي سفيان لم يفعل ، امتثالاً لقول الرسول صلى الله عليه وسلم : " اذهب فأتني بخبر القوم ، ولا تَذْعَرْهُم عليَّ " (مسلم، ١٤١٨هـ : ٧٩٧) . ووقف حذيفة على التفصيلات الدقيقة عن حالهم وعزمهم على الرحيل بالخيبة والخسران ، فعاد وأخبر الرسولَ صلى الله عليه وسلم فسُرَّ بذلك (أبو نعيم ، د.ت : ٤٣٥) [٢] ، وورد في بعض الروايات أن حذيفة أيضاً استكشف حال قبيلة غطفان المتحالفة مع قريش على حرب المسلمين، فرأى أنهم قد ارتحلوا في تلك الليلة ، (الواقدي ، د.ت : ٢/ ٤٩٠)[٣] . عندئذ سمح الرسول صلى الله عليه وسلم لأصحابه بالرجوع إلى منازلهم ، لكنه لم يعجبه إسراعهم في العودة خشية أن يكون لقريش عين ترقب ، (الواقدي ، د.ت : ٢/ ٤٩٢) .

وفي شأن بني قريظة الناكثة لعهدها مع الرسول صلى الله عليه وسلم الممالئة لقريش على حربه وخيانته في هذا الموقف العصيب ، انتدب لاستكشاف موقفها هذا أولاً الزبير بن العوام رضي الله عنه الذي أبدى استجابة سريعة لطلب الرسول صلى الله عليه وسلم حين رغب في التوجيهلهذا الأمر (البخاري، ١٤١٧هـ : ٥٧٨) ، فذهب وجاء بالخبر ، وهو أول مبعوثلهذه المهمة ، (الواقدي ، د.ت : ٢/ ٤٥٧) ، وكان من عادة النبي صلى الله عليه وسلم – كما رأينا – أنه يتابع العيون والطلائع للوقوف على

---

(١) وجاء عند (أبي نعيم د.ت : ٤٣٤) "فقال رجل من القوم : ألا إن فيكم عيناً للقوم "
(٢) والبيهقي (١٤٠٥هـ) : ٤٥٥/٣
(٣) انظر مرويات ذهاب حذيفة عيناً في غير المصادر آنفة الذكر عند (ابن عساكر : ١٤١٥ هـ ٢٧٧/١٢-٢٨٣) ؛ وعند (الصالحي ، ١٤١٤هـ : ٣٨٧/٤-٣٨٩)

أحوال الأعداء بصورة دقيقة ، فورد عند جمع من أهل السير أنه أرسل كلاً من سعد بن معاذ وسعد بن عبادة وعبد الله بن رواحة [1] إلى بني قريظة لاستجلاء حقيقة موقفهم ، وأوعز إليهم أن يلْحَنوا [2] ولا يصرحوا إن كانوا ناكثين فعلاً ، وأن يُظهروا الأمر إن كانوا على الوفاء ، مراعاة لروح المسلمين المعنوية، فلما وقفوا على الحقيقة المرة عادوا ولحنوا للرسول صلى الله عليه وسلم بها ، لكنه مع ذلك كان واثقاً بنصر الله تعالى فكبر وبشر المسلمين بالفتح و قرب الفرج (ابن كثير، د.ت : ٣/ ٢٠). ويشير الواقدي (د.ت: ٢/ ٤٦٠) إلى استطلاع أخير قام به النبي صلى الله عليه وسلم تجاه بني قريظة ، وذلك عندما استدعى خَوَّات بن جُبير [3] ووجَّهه نحوهم ليلاً ، لينظر هل يرى "لهم غِرَّة أو خللاً من موضع " فيخبره به ، (الواقدي ، د.ت : ٢/) ٤٦٠ ، لكنه حصلت له قصة غريبة ؛ عندما تسلل ودنا منهم ورمق حصونهم ، فقد أخذه النوم نتيجة الإرهاق والتعب والسهر فلم يشعر إلا وهو محمول على عاتق رجل يهودي متجه به نحو الحصن ، وكان هذا اليهودي طليعة لبني قريظة ، فحزن هذا الصحابي لا على نفسه وإنما لأنه ضيَّع ثغراً أمره به النبي صلى الله عليه وسلم ، لكنه كان من الزكانة، بحيث أعمل فكره للخلاص من هذا الموقف المهلك ، فتذكر أن من عادة اليهود أن يضع أحدهم مِغْوَلاً [4] يشده في وسطه إذا أراد أن يخرج ، وفي غمرة فرح اليهودي

---

(1) كما عند موسى بن عقبة في رواية البيهقي عنه (١٤٠٥هـ) : ٣/ ٤٠٣ ، وابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (١٤٠٩هـ) : ٣/ ٣٠٨ ، ويزيد هؤلاء خوات بن جبير مع الثلاثة ، أما الواقدي (د.ت) فيضع أسيد بن حضير بدل عبد الله بن رواحة ٢/ ٤٥٨ .

(2) يقال لحَنْتُ له ألحَنُ لحْناً ، إذا قلتَ له قولاً يفهمه عنك ويخفى على غيره . الجوهري ، الصحاح ، مادة (لحن) ٢/ ١٦٠٣ .

(3) خوات بن جبير بن النعمان الأنصاري الأوسي ، أبو عبد الله ، شهد بدراً ، وهو أحد الفرسان المشهورين ، ذكروا له قصصاً ، توفي بالمدينة سنة ٤٠هـ ، وعمره ٩٤سنة . ابن الأثير [أبو الحسن] ، (١٤١٨ هـ) : ٢/ ١٣١-١٣٢ ؛ ابن حجر (١٣٢٨ هـ) : ١/ ٤٥٧

(4) المِغْوَل :سيف دقيق قصير يشده الفاتك على وسطه ليغتال به الناس . ابن منظور، (١٤١٤هـ) : ١١/ ٥١٠ .

بحصوله على جَـزَرَة [1] سمينة ، انتزع خوات المغول فوجأه به ، فقتله ، (الواقدي، د.ت : ٢/ ٤٦١) ، ثـم طلب النجاة عائداً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليضع بين يديه المعلومات المنوط به الحصول عليها .

وفي مجموعة من البعوث والسرايا التالية كانت العيون والطلائع تعمل عملها إما في نصـرة كتائب الحق ودين الله تعالى ، أو مع القوى الأخرى التي تخشى بأس المسلمين أو تتربـص بهم . ففي سرية لعُكَّاشة بن مِحْصَن [2] إلى الغَمْر [3] كان تدبيره فيها قائماً على توجيهات الطلائع والعيون ، فعندما اقترب من هدفه كان القوم قد نذروا به [4] من خلال عيونهم فأخلوا بلادهم ، لكن طلائعه اكتشفت آثار النعم [5] ، ثم أصاب ربيئةلهم قد بات ينظر ويستمع طوال ليلته ، فلما أصبح نام ، فأخذوه وهو نائم ، فاستخبروه ، فدلّهم على أنعام لبني عمومة قومه – بعد أن مسُّوه بشيء من عذاب وأمَّنوه على دمه – ، فغنم المسلمون من تلك النعم غنائم كبيرة ، وأطلقوا سراح العين ، (الواقدي ، د.ت : ٢/ ٥٥٠) [6] .

وفي سرية أخرى لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى بني سعد بن بكر بفدك [7] أصابوا عيناً للعدو ، فأمنوه فدلّهم على عورات قومه ، فلما داهموهم غنموا ٥٠٠ بعير و ٢٠٠٠ شـاة ، و هربت بنو سعد بنسائهم وأبنائهم ، ثم أطلق المسلمون العين الدليل

---

(1) الجَزَرة :الشاة السمينة . (المصدر السابق) : ١٣٤/٤
(2) كانت هذه السرية في شهر بيع الأول سنة ست . وعكاشة بن محصن بن حرثان الأسدي ، من سادات الصحابة هاجر وشهد بدراً والمشاهد مع الرسول صلى الله عليه وسلم ، وبشره بالجنة . ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨ هـ) : ٢٦٨/٣
(3) الغَمْر : ماء لبني أسد على ليلتين من فيد شمال شرقي مكة . ابن سعد ، (د.ت) : ٨٤/٢ ، و البلادي (١٤٠٢هـ): ٢٢٨ .
(4) يقال : نَذِرَ القومُ بالعدو ، إذا علموا . الجوهري ، (١٤١٨هـ) : ٦٦٤/١ .
(5) النَّعم : واحد الأنعام ، وهي المال الراعية ، وأكثر ما يقع هذا على الإبل . الجوهري ، (١٤١٨هـ) : ١٥٠٥/٢ .
(6) و ابن سعد ، (د.ت) : ٨٥/٢ .
(7) هذه السرية كانت في شعبان سنة ست . وفدك : قرية من قرى شرقي خيبر . البلادي (١٤٠٢هـ) : ٢٣٥ .

بعـد أن أمنوا الطلب . وهذا العين الذي دل المسلمين وخذل قومه هو ابن أخ لزعيمهم ، يـرونه أشـجع فتى فيهم ، أصابه الله تعالى بالذعر لما قُبض عليه فكان عيناً على قومه ووبالاً عليهم ، (الواقدي ، د.ت : ٢/٥٦٢-٥٦٣)[١] . ويلاحظ في هذه السرية والتي قبـلها مدى التزام المسلمين بالحق والوفاء بالعهد لعيون الأعداء الذين استأمنوهم على حيـاتهم بعـد الوفاء بالتزاماتهم ، وأن عين العدو يعطى الأمان إذا طلبه مقابل أن يدل المسلمين على عورات قومه .

وكـان أُسَـيْر بـن زارم من رؤوس يهود خيبر – أمروه عليهم بعد قتل أبي رافع سـلام بـن أبي الحقيق – قد همَّ أن يغزوا المسلمين بالمدينة ، فأراد الرسول صلى الله عليه وسلم أن يستكشف حاله وحال أهل خيبر وماذا يريدون وبم يتكلمون ويفكرون ، فانـتدبلهـذه المهمـة عـبد الله بـن رواحة [٢] رضـي الله عنه في ثلاثة نفر ، فتمكنوا من دخـول حوائطهـم والتسلل إلى حصونهم ، فسمعوا ووعوا ، ثم عادوا ، ليخبروا النبي صـلى الله عـليه وسـلم بعـد إقامة ثلاثة أيام هناك ، (الواقدي ، د.ت :٢/٥٦٦ ؛ ابن سـعد، د.ت : ٢/٩٢) .. لا شـك أن عمـل هـؤلاء الـرجال يحسب من أعمال البطولة والفـداءلهـذا الديـن ؛ دخلوا وسط عدو بغيض موتور يتربص بالمسلمين ، ومكثوا بين ظهـرانيهم ثلاثـة أيام يتسمعون على الرئيس وغيره ، ولم ينكشف أمرهم ، أقول : أي عقـول تلك في حسن تدبيرها ، وحسن تأتّيها للأمور ، وبعد نظرها ، وحسبانها الدقيق لـلعواقب !! لكن لعلَّ في هذا مؤشراً على حكمة من أرسلهم وفطنته الدقيقة بخصـائص الرجال.

---

(١) و ابن سعد ، (د.ت) : ٢/٩٠ .

(٢) عبد الله بن رواحـة بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي ، أبو محمد ، أحد النقباء ، شهد بدراً والمشاهد كلها إلا الفتح وما بعده ، لأنـه قتل يوم مؤتـة شهيداً ، في سنة ٨ هـ ، وهو أحد الأمراء فيها ، وهو شـاعر مجيد . ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ٣/٣٣ وما بعدها ، و ابن حجر (١٣٢٨ هـ) : ٢/٣٠٦ .

ويتابع المصطفى صلى الله عليه وسلم تحرياته عن هذا الزعيم اليهودي عن طريق استخبار القادمين من جهة خيبر ، فيسأل حُسَيْل بن خارجة الأشجعي [1] الذي يؤكد له ما وصل إليه من معلومات عن طريق عيونه ، فيتخذ الخطوات المناسبة تجاهه، (الواقدي ، د.ت : ٢/ ٥٦٦).

غزوة الحديبية [2]

إن مما يلفت النظر في هذه الغزوة أن استخدام العيون فيها كان واضحاً سواء من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم أو من قبل قريش الذين أرادوا منعه من دخول مكة؛ بسبب رغبته في تجنب المواجهة معهم ، لأنه ما جاء إلا للعمرة ولا يريد حرباً ، ولأن قريشاً تخشى من دخوله الحرم عنوة فيسقط في يدها وتذهب هيبتها . وكانت العيون فيها على النحو الآتي :

قدم بُسْر بن سفيان الخزاعي [3] من مكة إلى المدينة مسلِّماً على الرسول صلى الله عليه وسلم ، فاستبقاه عنده ، فلما توجه نحو الحديبية ، وصار إلى ذي الحليفة أرسله عيناً له إلى قريش ، يتعرف على أخبارهم ، ثم يلقاه بما يكون منهم ، (البخاري ١٤١٧ هـ : ٨٦١)، وقد عرف الرسول أنه بلغهم خبر توجهه إليهم ، فانطلق بُسر مُغِذّاً السير حتى وصل إلى مكة ، فدخلها وسمع ورأى واستوعب ليعود إلى الرسول صلى الله عليه

---

(١) ذكره الواقدي هنا (د.ت) : ٥٦٦/٢ باسم خارجة بن حسيل ، ثم ذكره في غزوة خيبر ٦٣٨/٢-٦٣٩ باسم حسيل بن خارجة ، وهوموافق لما في كتب تراجم الصحابة ، وذكروا شهوده مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر دليلاً . ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨ هـ) : ١٩/٢ ، و (الذهبي ، د.ت :١٣٠/١) ؛ ابن حجر (١٣٢٨ هـ): ٣٣٢/١ .

(٢) الحديبية : قرية قريبة من مكة تبعد عنها ٢٢ كيلاً إلى الغرب منها على طريق جدة القديم ، سميت ببئر فيها ، وهي مخففة ، وكثير من المحدثين يشددونها . لسان العرب ، مادة (حدب) ، ومعجم المعالم .. ص ٩٤ .

(٣) بسر بن سفيان بن عمرو الخزاعي كان من سروات خزاعة وأشرافهم ، كتب إليه النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه إلى الإسلام فأسلم سنة ست ، وشهد الحديبية . ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ٢٤٦/١ ؛ ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨ هـ) : ٢٠٩/١ ؛ ابن حجر (١٣٢٨ هـ) : ١٤٩/١ .

وسلم فيلقاه بغدير الأشطاط [1] ، فيبث إليه خبر قريش ؛ سمعوا بمسيرك ففزعوا وهابوا ، وجمعوا الجموع واستنفروا الأحابيش [2]، "وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت ومانعوك" (البخاري ١٤١٧هـ : ٨٦١) [3]، نزلوا بَلْدَح[4] ، "وقدّموا الخيل، ووضعوا العيون على الجبال ،ووضعوا الأرصاد" (الواقدي ، د.ت : ٢/ ٥٨٠). ساء الرسولَ صلى الله عليه وسلم موقفُ قريش هذا وموقف من ساندهم من القبائل ، ولهذا جاء عند البخاري رحمه الله تعالى أنه شاور أصحابه ، وعرض عليهم أن يباغتوا أهل هؤلاء المحاربين وذراريهم ، قال : "فإن يأتونا كان الله قد قطع عيناً [5] من المشركين ، وإلا تركناهم محروبين " (البخاري، ١٤١٧هـ : ٨٦١)، فأشار الصديق رضي الله عنه بمواصلة المسير نحو البيت ، لكن المسلمين فوجئوا بخيل قريش عليها خالد بن الوليد طليعة ، كما أخبر بُسرُ عينُ الرسول صلى الله عليه وسلم (البخاري ١٤١٧هـ : ٥٤٩) [6] . فلما أمسوا أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بأخذ طريق آخر خالف به خالداً وعيون قريش (الزهري، ١٤٠١هـ : ٥١) [7] ، وكانت قريش قد وضعوا عيونهم على الجبال وفرقوهم ، وأمّروا عليهم الحكم بن عبد مناف ، يوحي بعضهم إلى بعض الصوتَ الخفي ؛ فَعَلَ محمدٌ كذا وكذا ، حتى ينتهي ذلك إلى قريش في بَلْدَح ، (الواقدي ، د.ت : ٢/ ٥٧٩) .

---

(1) غدير الأشطاط : موضع بملتقى الطريقين للحاج قريب من عسفان .(الحموي ، د.ت : ١٩٨/١ ؛ الزبيدي ، ١٤١٤هـ) :٣١٢/١٠ .

(2) الأحابيش هم بنو الهون وبنو الحارث من كنانة وبنو المصطلق من خزاعة تحالفوا مع قريش تحت جبل اسمه الحُبشى أسفل مكة ، وقيل : سموا بذلك لتحَبُّشِهم أي تجمعهم ، والتحبش التجمع . ابن حجر (د.ت) : ٣٣٤/٥ ؛ الزبيدي ، (١٤١٤هـ) : ٨٢/٩ .

(3) و الواقدي ، (د.ت) : ٥٨٠/٢ .

(4) بَلْدَح : واد من أودية مكة الكبار أعلاه عند حراء ويصب في مر الظهران قريب من الحديبية شمالاً . البلادي (١٤٠٢هـ) : ٤٩ .

(5) قال ابن الأثير [أبو السعادات] ، ١٤١٨ هـ : ٢٩٩/٣ ؛أي كفى الله منهم مَنْ كان يرصُدنا ويتجسسُ علينا أخبارنا

(6) و ابن هشام (١٤٠٩هـ) : ٤٢٨/٣ عن الزهري ؛ الزرقاني (١٤١٤هـ) : ١٨٣/١ .

(7) و الواقدي ، (د.ت) : ٥٨٣/٢

خطة ذكية توصلت بها قريش إلى متابعة أخبار الرسول صلى الله عليه وسلم أولاً بأول ، ولاسيما بعد أن نزل منزله الأخير في الحديبية، حيث كانت مفاوضاته معهم ثم عقد الصلح . وكان عروة بن مسعود الثقفي [1] قد جاء لنصرة قريش ، فعرض عليهم أن يذهب إلى محمد (صلى الله عليه وسلم) لينظر من معه وليكون عيناًلهم يأتي بخبره، فأرسلوه . (الواقدي ، د.ت : ٢/ ٥٩٤) .

أما آخر مايلفت النظر في غزوة الحديبية فهو أن عيون قريش لما رأت سرعة بيعة الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم وتشميرهم للحرب داخلهم رعب وخوف شديد فأخبروا قريشاً فسارعوا إلى الصلح ، (الواقدي ، د.ت :٢/ ٦٠٤). وهذا يدل على عظم أهمية العيون في اتخاذ القرارات المناسبة في الوقت المناسب .

غزوة خيبر [2]

كان من عادة الرسول صلى الله عليه وسلم إذا خرج في غزاة أنه يبعث أمام الجيش طلائع تنفض الطريق ، وتتحرى عن العدو وعن عيونه [3] ، وفي هذه الغزوة أرسل أمامه عبَّاد بن بِشْر [4] في فوارس طليعة ، فقبض على عين لليهود ؛ أعرابي من

---

(1) عروة بن مسعود بن معتب الثقفي ، أبو مسعود ، أسلم بعد انصراف الرسول صلى الله عليه وسلم من ثقيف متوجهاً إلى المدينة فاستأذنه في دعوة قومه إلى الإسلام ، فأخبره أنهم قاتلوه ، فعاد ودعاهم فقتلوه . ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨ هـ) : ٢٤٧/٣ .

(2) كانت الغزوة في جمادى الأولى من سنةسبع ، أما خيبر فهي بلد كثير الماء والزرع ، كان يسمى ريف الحجاز ، أكثر محصولاته التمر ، يبعد عن المدينة ١٦٥ كيلا شمالاً . البلادي (١٤٠٢هـ) : ١١٨ .

(3) وكذلك كانت تفعل سراياه التي يرسلها انظر مثلاً ، الواقدي ، (د.ت) : ٧٢٤/٢ .

(4) عباد بن بشر بن وقش الأنصاري الأشهلي ، أبو بشر ، كان من فضلاء الصحابة قديم الإسلام ، شهد بدراً والمشاهد مع الرسول صلى الله عليه وسلم ، قتل يوم اليمامة شهيداً ، وهو ابن ٤٥ سنة رضي الله عنه . ابن عبدالبر (١٤١٥ هـ) : ٣٥٠/٢ ؛ ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨ هـ) : ٥٣٤/٢ ؛ ابن حجر (١٣٢٨ هـ) : ٢٦٣/٢ .

قبيلة أشجع ، وكان لعبّاد معه حوار طويل [١] يمكن أن نستنبط منه بعض الفوائد كالآتي :

- إنه يكون أحياناً من مهمة العين التهويل وتخويف العدو بكثرة من أرسله وكثرة إمكاناته ، فيظهر خلاف الحقيقة .
- إنه غالباً ما يطلب من العين معرفة عدد الطرف الآخر "احزرهم لنا " ، وقد سبق مثل ذلك في غزوة بدر
- ضرب العين حتى يصدق في حديثه ، وإن رفض هدد بضرب عنقه ، وهذا الموقف يتعرض له العيون كثيراً
- إعطاء الأمان للعين إذا طلبه مقابل قول الحق .
- حبس العين حتى ينجلي الأمر بين الطرفين المتنازعين ، لمعرفة مدى صدقه ، ولئلا ينقل شيئاً من خبر المسلمين إلى عدوهم .
- عرض الإسلام على العين ودعوته إلى الحق .

وقد مرّ معنا أن أمير الجماعة قد يحتاج إلى أن يخرج في بعض الأحيان عيناً إذا اقتضى الأمر ، لكشف خبر عدوه والوقوف بنفسه على مايريد ؛ وفي سرية لغالب بن عبد الله الليثي إلى الميفعة [٢] خرج كذلك ، وأذكى الطلائع والعيون فأصاب المسلمون

---

(١) ملخصه : أن عباداً سأله ، هل له علم بيهود خيبر ، قال : نعم ، فأخبره عن اجتماعهم مع حلفائهم من غطفان ، وكثافة استعدادهم ، وقوة تحصيناتهم ، ووفرة مادتهم ، فشك عباد في كلامه ، فضبه بالسوط ضربات ، وقال : ما أنت إلا عين لهم ، اصدقني وإلا ضربت عنقك ، فصدقه الأعرابي بعد أن أخذ منه الأمان لنفسه ، ثم أخبره بحقيقة القوم ؛ وأنهم مرعوبون خائفون وجلون ، وأن يهود يثرب بعثوا رجلاً إلى أهل خيبر يحرضونهم عليكم ويخبرون عن قلتكم وقلة خيلكم وسلاحكم .. وأن زعيم خيبر أرسلني لحزركم عن قرب وتخويفكم بكثرة عددهم ومادتهم ، وطلب مني الرجوع سريعاً ، فأخذه عباد إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره الخبر ، واقترح عمبن الخطاب أن يضرب عنقه ، لكن عباداً ذكر تأمينه إياه ، فطلب منه الرسول صلى الله عليه وسلم أن يمسكه عنده ويوثقه رباطاً ، فلما فتحت خيبر لرسول الله صلى اللله عليه وسلم دعا إلى الإسلام وأجله ثلاثاً وإلا ضرب عنقه ، فأسلم . الواقدي، (د.ت) : ٢/٦٤٠-٦٤١

(٢) كانت هذه السرية في رمضان سنة سبع ، وغالب بن عبد الله ين مسعر الكلبي الليثي ، صحابي قاد بعض السرايا

عدوهم على غرة ، وملأوا أيديهم من الغنائم . وهكذا في كثير من السرايا والبعوث المماثلة [1] عند الاحتياط والحذر ، فقد يقع عيون أعدائهم بأيديهم فيداهمونهم ويصيببونهم ، وقد يقتل العين ، (الواقدي ، د.ت :٢/٧٢٨) .

لكن الغريب أنه كان لبعض القبائل المناوئة للدعوة عيون في المدينة ترصد حركة الرسول صلى الله عليه وسلم إزاءها ، فإذا ما خرجت جيوشه نحوها سبقت تلك العيون بالأخبار، (الواقدي ، د.ت :٢/ ٧٤١ و ٣/ ٩٨٨)[2] .وعندئذ قد ينقلب التدبير على المسلمين ، وينكشفون أمام العدو من حيث العدد والعدة – وهم غالباً ما يكونون أقل من عدوهم – بافتقاد عنصر المفاجأة أوالمبادأة ، فتحدث الهزيمة ويصابون ، لأنهم لايفرون أمام العدو . وفي بعض الأحيان ينكشف المسلمون بعيون أعدائهم وهم لا يشعرون نتيجة التوغل في بلاد العدو فتحدث النتيجة نفسها ، (الواقدي ، د.ت : ٢/ ٧٥٣ ؛ البيهقي، ١٤٠٥هـ :٤/ ٣٥٧).

ومن هنا يلاحظ أن أكثر السرايا التي أصيب فيها أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانت بسبب انكشافهم بعيون أعدائهم .

وفي قصة طريفة لجُندُب بن مَكِيْث الجهني [3] عندما ابتعثه أصحابه ربيئةلهم في إحدى السرايا [4] يظهرُ مدى حذر العين ، ومدى صبره على مايصيبه من الأذى

وأرسله الرسول صلى الله عليه وسلم عينا كما سيأتي ، عاش إلى زمن معاوية ، وذكر أن زياداً ولاه على بعض خراسان . ((ابن حبان ، د.ت : ٣٢٧/٣) ؛ ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ٣١٨/٣ ؛ ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨ هـ) : ٤٤٢/٣ . أما الميفعة : فتقع وراء بطن نخل إلى النقرة بناحية نجد ، بينها وبين المدينة ثمانية برد . ابن سعد ، (د.ت) : ١١٩/٢

(١) كسرية غالب نفسه إلى بني مرة بفدك في شعبان سنة سبع ، ، الواقدي ، (د.ت) : ٧٢٥/٢ . وسرية بشير بن سعد إلى الجناب في سنة سبع أيضاً ، ، الواقدي ، (د.ت) : ٧٢٨/٢

(٢) والبيهقي (١٤٠٥هـ) : ٣٤١/٤ عن موسى بن عقبة

(٣) جندب بن مكيث بن عمرو الجهني ، شهد الحديبية وبايع تحت الشجرة ، واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على صدقات جهينة ، وسكن المدينة ، وهو أخو رافع بن مكيث الصحابي أيضاً . ابن سعد ، (د.ت) : ٣٤٦/٤ ؛ ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) :٣٢٥/١ ؛ ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨ هـ) : ٣٤٩/١ .

(٤) سرية غالب بن عبد الله الكلبي الليثي إلى بني مرة بفدك في صفر سنة ثمان . انظر عنها : ، الواقدي ، (د.ت) :

واحتماله الآلام خوف الافتضاح ، من أجل إتمام المهمة التي يقوم بها ؛ فقد انبطح فوق تل مشرف على العدو فأحسوا به فرُمي بسهمين أصاباه ، ومع ذلك لم يَرِم حتى وقف على مايريد وأمِنَ على نفسه .

فتح مكة

مسألة مهمة في بحثنا تلفت نظر الباحث في غزوة مكة شرفها الله تعالى، تشهد لرسولنا صلى الله عليه وسلم بصدق النبوة، وبالحنكة وحسن السياسة، وحسن التدبير وصولاً إلى الهدف المقصود بأدنى خسائر ؛ تلك هي قضية تعمية الأخبار عن قريش ومؤيديها ، إذ لم تشعر إلا وهو بجيشه الضخم قد حطَّ في مرابعها !! أقول : لاشك أن تحقق مثل ذلك الأمر يعد ضرباً من الإعجاز . لكنك عندما تتأمل في الأسباب والاحتياطات والتدابير التي اتُّخذت من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الصدد يزول عنك العجب .

ويأتي حرصُ الرسول صلى الله عليه وسلم في هذه الغزوة على كتم الأخبار والتعتيم عليها لتضليل العيون التي تتحرى رد الفعل النبوي على نقض قريش لمعاهدة صلح الحديبية ، رغبةً صادقة منه صلى الله عليه وسلم في أن يتم فتح مكة ودخول البلد الحرام دون إراقة دماء من أي من الفريقين ، تعظيماً لحرمته ، مع أن الله سبحانه أحلَّ له القتال فيه في ذلك اليوم – كما في الصحيح – (البخاري، ١٤١٧هـ :٨٨٥) ، دعماً للحق وإزهاقاً للباطل .

وتبدأ القصة عندما حلَّ وفد خزاعة المنكوبة – حلفاء الرسول صلى الله عليه وسلم – على يد بني بكر – المؤيِّدين من قريش – في الرحاب النبوية ، طالبين النصرة منه

٧٥٠/٢-٧٥١ ؛ ابن سعد ، (د.ت) : ١٢٤/٢ عن ابن إسحاق ، وكذا البيهقي (١٤٠٥هـ) : ٢٩٨/٤ عن ابن إسحاق أيضا .

على هؤلاء الناكثين للعهود ، فغضب صلى الله عليه وسلم غضباً شديداً ، ووعدهم بالنصر (الهيثمي ، ١٤٠٨هـ : ١٦١/٦) .

فكان أولى الخطوات أن أمر عائشة رضي الله عنها أن تجهزه للغزو وتخفي ذلك ، (البيهقي، ١٤٠٥هـ: ١١/٥) [1] ، ولهذا لما دخل عليها أبوها ورأى تجهيزها سألها عن وجهة الرسول صلى الله عليه وسلم ، فلم تجبه ، (الواقدي ، د.ت : ٧٩٦/٢) [2]، وجاء الرسول صلى الله عليه وسلم فأخبر أبا بكر وأمره بالإخفاء ، (الواقدي ، د.ت : ٧٩٦/٢) ، ثم أخبر خاصة أصحابه أيضاً ، أما عامة الناس فأمرهم بالتجهز وكَتَمَ الوجهَ الذي يريد (البيهقي ١٤٠٥هـ : ٧/٥ [3])، فاختلط عليهم الأمر ، فأحد يظن أن الرسول صلى الله عليه وسلم يريد الشام ، وظان يظن ثقيفاً ، وظان يظن هوازن ، (الواقدي ، د.ت: ٧٩٦/٢)، وزيادة في التضليل أرسل الرسول صلى الله عليه وسلم سرية جهة اليمامة في تلك الأثناء ، لتذهب بذلك الأخبار والعيون (المصدر السابق ٧٩٦/٢-٧٩٧) . وكان من شأن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه مع اتخاذ كافة الأسباب التي تعينه على الوصول إلى الهدف في ضوء الإمكانات المتاحة له كان يتوكل على الله تعالى، ويلتجئ إليه بالدعاء والتضرع لتحقيق المقصود؛ فقد ثبت بروايات صحيحة أنه سأل الله عزوجل أن يُعَمِّي على قريش الأخبارَ ويأخُذَ العيون حتى يبغتهم في بلادهم ، (الواقدي ، د.ت :٧٩٦/٢) [4] . وحتى لا يتسرَّب خبر من المدينة فقد أمر

([1]) عن موسى بن عقبة ، وانظر أيضاً ، الواقدي ، (د.ت) : ٧٩٦/٢ ؛ ابن أبي شيبة (١٤٢٠هـ) : ٣٢٠ .

([2]) و انظر أيضاً الهيثمي (١٤٠٨هـ) : ١٦٣/٦ ، وفي رواية عند الواقدي أنه لم يخبر حتى عائشة ، وأنه لما سألها أبوها استعجمت عليه ؛ فتقول : لاأدري ، لعله أراد بني سُلَيْم ، لعله يريد ثقيفاً ، لعله يريد هوازن !! ٧٩٦/٦ .

([3]) عن ابن إسحاق ، رواية يونس بن بكير ، أما رواية ابن هشام عن البكائي عن ابن إسحاق فقد جاء فيها : أنه أعلمَ الناسَ أنه سائر إلى مكة وأمرهم بالجد والتهيؤ ، ابن هشام (١٤٠٩هـ) : ٥٧/٤ ، وهذه الرواية تخالف تدابير الرسول صلى الله عليه وسلم في الكتمان التي سيرد الحديث عنها ، وتخالف معظم الروايات التي تدل على استمرار هذا الكتمان حتى الوصول قرب مكة .

(٤) وانظر أيضاً ابن هشام (١٤٠٩هـ) : ٥٧/٤ ؛ابن سعد ، (د.ت) : ١٣٤/٢ ؛البيهقي (١٤٠٥هـ) : ٧/٥ ؛ الهيثمي (١٤٠٨هـ) : ١٦٤/٦ .

صلى الله عليه وسلم بحراسة طرقها ومنافذها، خاصة تلك التي تؤدي إلى مكة ، وكان ابن الخطاب رضي الله عنه قيماً عليهم يتابع ويدقق ، (الواقدي ، د.ت : ٦/ ٧٩٦)[١] .

وفي ظل تلك الاحتياطات والتعتيم الشديد على الأخبار قام أحد الصحابة البدريين وهو حاطب بن أبي بلتعة [٢] رضي الله عنه بالكتابة إلى عدد من رجالات قريش يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما أجمع عليه من غزوهم ، فجاء الوحي من السماء لمعالجة هذا الخطأ ، فأرسل الرسول صلى الله عليه وسلم بعض أصحابه فأتوا بالكتاب من حاملته التي بالغت في إخفائه وأخذت طريقها نحو مكة (البخاري ١٤١٧هـ : ٦٠٩ [٣])، ولأن هذا العمل يعد تجسساً لصالح العدو [٤] – وهو في بعض القوانين الحديثة خيانة عظمى يعاقب عليها بالقتل – فقد استدعى الرسول صلى الله عليه وسلم الرجل ، وسأله عن الذي دفعه إلى هذا العمل ، فأخبر أنه يريد أن يتخذ يداً عندهم يحمون بها قرابته الموجودين في مكة ، وأنه لم يفعل ذلك كفراً ولاارتداداً ، فصدَّقه الرسول صلى الله عليه وسلم، ولما استأذنه عمر بن الخطاب في ضرب عنقه [٥] – لأن عمله هذا من وجهة نظره يعدُّ نفاقاً وخيانة لله ورسوله – نهاه

---

(١) وانظر أيضاً ابن سعد ، (د.ت) : ١٣٤/٢ ؛ ابن أبي شيبة (١٤٢٠هـ) : ٣٢٠

(٢) حاطب بن أبي بلتعة (عمرو) اللخمي ، حليف قريش ، شهد بدراً والمشاهد مع رسول اله صلى الله عليه وسلم ، وبعثه بكتاب إلى المقوقس بمصر فأنزله وأعطاه هدايا للنبي صلى الله عليه وسلم ، كان من الرماة المذكورين ، مات بالمدينة سنة ٣٠هـ ، وهو ابن ٦٥ سنة رضي الله عنه . ابن سعد ، (د.ت) : ١١٤/٣ ؛ ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ٣٧٤/١

(٣) وظهر أن إرسال هذا الكتاب كان بعدما أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بحراسة الطرق ومراقبتها ، بدليل قول حاطب للمرأة التي استأجرها : " أخفيه ما استطعتِ ، ولا تمري على الطريق فإن عليه حرساً " ، وقول عمر بن الخطاب لحاطب : " قاتلك الله ترى رسولَ الله (صلى الله عليه وسلم) يأخذ بالأنقاب وتكتب الكتب إلى قريش تحذرهم " ، الواقدي ، (د.ت) : ٧٩٨/٢-٧٩٩ .

(٤) ومن فقه البخاري رحمه الله تعالى أنه بوَّب للحديث الذي ذكر فيه قصة حاطب بـ" باب الجاسوس " كما مرَّ .

(٥) اختلف أهل العلم في شأن المسلم الذي يكون عيناً للعدو على المسلمين ؛ فقيل : لايقتل ، استناداً إلى حديث حاطب هذا ، انظر (السرخسي ، ١٩٧٢ م : ٢٠٤٠/٥-٢٠٤١) ، وقيل : بل يقتل ، لأنه علق حكم المنع من قتله بشهود بدر ، فدل على أن من فعل مثله وليس بدرياً أنه يقتل . الزرقاني (١٤١٤هـ) : ٢٩٧/٢ ؛ وانظر الهرثمي ، (د.ت): ٥٦ .

المصطفى صلى الله عليه وسلم ، لأنه من أهل بدر الذين اطّلع الله تعالىعليهم فقال : " اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم " (البخاري ١٤١٧هـ : ٨٩٩ و ١٣٢٦ [1]) ، ثم قال: " لا تقولوا له إلا خيراً " (البخاري ١٤١٧هـ : ١٠٦) ، وقد ذكر بعض أهل العلم أن حاطباً فعل ذلك مُتأوِّلاً أن لا ضرر فيه على الرسول صلى الله عليه وسلم، إضافة إلى أنه أراد أن يلقي الرعب في قلوبهم بعظم الجيوش الغازيةلهم ، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم لو جاءهم وحده لنصره الله تعالى عليهم . (القسطلاني ١٤١٢هـ: ٥٦٣/١ [2])

وأياً كان فإنه لخطورة هذا الأمر وعظَم أثره فقد تَنَزَّل القرآن ينهى المؤمنين عن موادّة الكافرين ويحذِّر من مقاربتهم ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾. [سورة الممتحنة ، من الآية ١].

وتحرك الرسول صلى الله عليه وسلم من المدينة بعد أن استنفر كافة المسلمين للغزو، فأخذوا طريقهم جنوباً ، وقدَّم الطلائع بين يدي الجيش خيلاً تقبض على العيون ، وخزاعة على الطريق لا يتركون أحداً يمضي إلى مكة . (ابن الزبير ١٤٠١هـ : ٢٠٩ [3]).

وقد روي عن غالب بن عبد الله الليثي أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه يوم الفتح بين يديه ليسهل له الطريق ، وليكون له عينا . (البخاري د.ت : ٧/ ٩٩ [4]) ، وأخرج ابن أبي شيبة من طريق عروة بن الزبير أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث

(١)، وانظر مفصلاً عن كتاب حاطب : ، الواقدي ، (د.ت) : ٧٩٧/٢ وما بعدها ؛ابن هشام (١٤٠٩هـ) : ٥٨/٤ وما بعدها ؛ البيهقي (١٤٠٥هـ) : ١٤/٥ وما بعدها ؛ ابن حجر (د.ت) : ٦٣٣/٨ وما بعدها .
(٢) وانظر الزرقاني (١٤١٤هـ) : ٢٩٧/٢ .
(٣) وانظر أيضاً مغازي ابن عائذ ، نقلاً عن ابن حجر (د.ت) : ٧/٨ .
(٤) و ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ٣١٨/٣

ناجية بن كعب الخزاعي عيناً في فتح مكة . (ابن حجر ١٣٢٨ هـ : ٣/٥٤٢) [(١)] لكنْ لم أرَ في كتب المغازي أن أحداً من هذين العينين راجَعَهُ في خبرٍ أو أمرٍ معين .

ووصل الرسول صلى الله عليه وسلم إلى العَرْج وأمْرُه خَفِيٌّ مُحْكَم لايدري الناس عن هدف هذه الغزوة ، هل هو إلى قريش أو إلى هوازن أو إلى ثقيف ، حتى إن بعض الصحابة رضوان الله عليهم أراد أن يعرف ذلك عن طريق المداعبة والمطارحة الشعرية بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم ، فلم يزد على التبسم ،(الواقدي ، د.ت : ٢/ ٨٠٢) . ولما انضم بعض رؤوس الأعراب مع المسلمين، وسألوا عن الوجهة كانت الإجابة : "حيث يشاء الله" تعالى . (المصدر السابق ٢/٨٠٣).

وبينما كانت العيون والطلائع تقوم بعملها الرقابي بعد تحرك المسلمين من العَرْج قبضوا على رجل استرابوا في أمره ، فاستجوبوه فإذا هو عينلهوازن ، بعثوه ليستخبر لهم أمر الرسول صلى الله عليه وسلم ويعرف وجهته ، وجاؤوا به إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، فسأله فعرف منه أخبار هوازن وثقيف اللتين تعدان لحربه وأخبار قريش التي أصيبت بالخوف والوجل ، فصدقه النبي صلى الله عليه وسلم ، وأمر بحبسه [(٢)]. ومن استقراء خبر هذا العين الذي وقع في أيدي الصحابة ظهر دهاؤهم ومعرفتهم بطرق الاستجواب ، وأن العين إذا وقع في يدي عدوه فهو غنيمة باردة ؛ فقد يفضي بمعلومات غاية في الدقة، لا يمكن الوصول إليها طمعاً في الحياة ، ونلاحظ الاحتياط في حبس العين، لئلا ينفلت ويحذِّر قومه .

واستمر الرسول صلى الله عليه وسلم وجيشه الكبير في الزحف إلى مكة ، مارين بالمنازل والموارد وأَمْـرُهم في إحكام ، حتى نزلوا مَرَّ الظَّهْران [(٣)] قريباً من مكة ،

---

(١) هكذا ذكر ابن حجر رحمه الله تعالى ، ولم أعثر عليه في مغازي عروة ، ولافي مغازي ابن أبي شيبة

(٢) انظر الخبر مفصلاً في المصدر السابق ٢/٨٠٤-٨٠٦

(٣) مَرٌّ الظهران : أحد أودية الحجاز الكبار يمر شمال مكة على ٢٢ كيلاً منها . البلادي (١٤٠٢هـ) : ٢٨٨ .

والأخبار مُعَمَّاةٌ عن قريش ، لا يدرون ما الرسول فاعل من أجل نقضهم العهد ، ولم يبلغهم خبّرحتى ولا حرفٌ واحد من مسيره إليهم (ابن الزبير ١٤٠١هـ : ٢٠٩)[١] ، وهذه استجابة طبيعية لدعاء الرسول صلى الله عليه وسلم لما أراد غزوهم عندما قال ما معناه : " اللهم خذ العيون والأخبار عن قريش حتى نبغتها في بلادها " ، (الواقدي ، د.ت : ٢/ ٧٩٦)[٢]، وبينما قريش في حيرة من أمرها قد أصابهم الهمٌّ والغمٌّ والخوف والوجل ، ابن أبي شيبة (١٤٢٠هـ) : ٣٢٠ [٣] اقترحوا على أبي سفيان أن يخرج متجسساً فينظرَ هل يجدُ خبراً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو يسمعَ به ، وقالوا له : إن وجدته فخذ لنا منه جواراً أو أماناً ، (الواقدي د.ت : ٢/ ٨١٤)[٤]، وخرج أبو سفيان ومعه حكيم بن حزام [٥] وبُدَيْل بن ورقاء الخزاعي[٦]، فلما اقتربوا من الوادي مساء ، فوجئوا بنيران المسلمين وعساكرهم ، وما إن بدأوا في حوار ونقاش لمن تكون هذه النيران ؟! وإذا بجريدة من حرس الرسول صلى الله عليه وسلم وطلائعه يقبضون عليهم ، ويأتون بهم إليه ، فظلوا عنده شطراً من الليل يستخبرهم عن أهل مكة ، وأسلم الثلاثة كلهم رضي الله عنهم [٧] ، وفي إثر هذا، وفي اليوم التالي دخل

---

(١) و الواقدي ، (د.ت) : ٨١٤/٢ ؛ ابن هشام (١٤٠٩هـ) : ٦٠/٤ ؛ ابن أبي شيبة (١٤٢٠هـ) : ٣٢٠ ؛ الهيثمي (١٤٠٨هـ) : ١٦٥/٦ ؛ القسطلاني (١٤١٢هـ) : ٥٦٧/١ .

(٢) و ابن هشام (١٤٠٩هـ) : ٥٧/٤ ؛ ابن سعد ، (د.ت) : ١٣٤/٢ ؛ البيهقي (١٤٠٥هـ) : ٧/٥ ؛ الهيثمي (١٤٠٨هـ) : ١٦٤/٦ .

(٣) و القسطلاني (١٤١٢هـ) : ٥٦٧/١ .

(٤) و القسطلاني (١٤١٢هـ) : ٥٦٧ .

(٥) حكيم بن حزام بن خويلد القرشي الأسدي ، ولد في الكعبة ، وهو من مسلمة الفتح ، من أشراف قريش في الجاهلية والإسلام ، كان جواداً ، عمي في آخر عمره وتوفي زمن معاوية سنة ٥٤ أو ٥٨ هـ . ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨ هـ) : ٤٤/٢ .

(٦) بديل بن ورقاء بن عبد العزى الخزاعي ، له دار بمكة ، وكان موالياً للرسول صلى الله عليه وسلم ، شهد معه حنيناً وجعله قيّماً على السبايا والأموال بالجعرانة بعد الوقعة ، وشهد معه تبوك ، وتوفي قبله . ابن سعد ، (د.ت) : ٤٥٩/٥ ؛ ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ٢٣٥/١ ؛ ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨ هـ) : ١٩٦/١ .

(٧) انظر في قصة خروج أبي سفيان وأصحابه مستخبرين عن الرسول صلى الله عليه وسلم : البخاري (١٤١٧هـ) : ٨٨٠ ؛ الواقدي ، (د.ت) : ٨١٤/٢-٨١٥ ؛ ابن هشام (١٤٠٩هـ) : ٦٠/٦-٦٣ ؛ ابن أبي شيبة (١٤٢٠هـ) : ٣٢٠؛ الهيثمي (١٤٠٨هـ) : ١٦٥/٦ ؛ القسطلاني (١٤١٢هـ) : ٥٦٧/١ .

المصطفى صلى الله عليه وسلم مكة بغتة كما أراد ، ولم يعد بإمكان قريش إلا الخضوع والاستسلام ، وكل هذا بفضل الله تعالى أولاً ثم بفضل التخطيط السديد من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم في التحكم بالمعلومات وحبسها عن عيون العدو من بداية الغزوة حتى تحقق الهدف .

غزوة حنين (١)

أما غزوة حنين فقد كان للرسول صلى الله عليه وسلم فيها عينان قام كل منهما بواجب معين ، أما أحدهما فهو عبد الله بن حَدْرَد الأسلمي (٢) أمَره صلى الله عليه وسلم أن يدخل في غِمار القوم فيقيمَ فيهم حتى يعلمَ علمَهم ، وأوصاه بأن يسمع من زعيمهم، فانطلق ودخل فيهم وطاف واستمع وعلم ووعى ما دبروا وما كادوا ، ثم عاد ليضع الأخبار بين يديه ،(الواقدي ، د.ت : ٨٩٣/٢) (٣). ويلاحظ هنا أنه خالطهم ولم يلفت انتباههم ، ولعل ذلك إما لكثرتهم فلا يَعرِفُ بعضهم بعضاً ، أو أنه أطاف بهم ليلاً فستره الظلام ، كما يلاحظ أنه مكث فيهم واستأنى (٤) حتى عرف الأخبار على وجه الدقة ، لأنه لابد لعين الرسول صلى الله عليه وسلم أن يأتي بالخبر اليقين .

أما العين الثاني فهو أنس بن أبي مَرثد الغَنَوي (٥) تطوَّع من قِبَل نفسه ليقوم

---

(١) كانت الغزوة في شهر شوال سنة ثمان ، أماحنين : فهو واد من أودية مكة يقع شرقيها بقرابة ٣٠ كيلاً ،يسمى اليوم وادي الشرائع . البلادي (١٤٠٢هـ) : ١٠٧ .

(٢) عبد الله بن أبي حدرد (سلامة) بن عمير الأسلمي ، اتفق أهل المعرفة على أن له صحبة، وأول مشاهده الحديبية ثم خيبر ، توفي سنة ٧١هـ ، وعمره ٨١ سنة . ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ٢٣/٣ ؛ ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨ هـ) : ٥٧٦/٢ .

(٣) و ابن هشام (١٤٠٩هـ) : ١١٧/٤ ؛ ابن سعد ، (د.ت) : ١٥٠/٢ .

(٤) أي انتظر .

(٥) أنس ويقال (انيس) بن أبي مرثد (كناز) بن الحصين الغنوي هو وأبوه وجده صحابة ، بينه وبين أبيه عشرون سنة، شهد مع الرسول صلى الله عليه وسلم فتح مكة وحنيناً ، وتوفي سنة ٢٠هـ . ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ٢٠٢/١ ؛ ابن كثير (١٣٩٤هـ) : ١٠٢/٧ .

وحده بحراسة المسلمين، ورَصْد جهة العدو طوال ليلة المعركة ، وكان من وصايا الرسول صلى الله عليه وسلم له أن يلزم علوَّ جبل حدده له ، فلا يفارقه ، وأن يظل على فرسه طوال الليل فلا يَنْزِلْ عنه إلا مصلياً أو قاضيَ حاجة ، وحذَّره من مباغتة العدو له من الخلف ، أو أن يصاب المسلون من قبَله (أبو داود ، د.ت : ٣/ ٢١) [١] ، وقد وفَّى الرجل وقام بواجبه على أكمل وجه ، ولذلك ورد في الحديث بسند صحيح أن الرسول صلى الله عليه وسلم بشَّره قائلاً ما معناه : قد أوْجَبْتَ ، فلا عليك أن لا تعمل بعدها [٢] ، ولا شك أن هذا يدل على فضل العين الذي يسهر في حراسة المسلمين [٣] .

أما هوازن فقد بعث زعيمهم مالك بن عوف [٤] رجالاً ثلاثة للتجسس على الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأعطاهم أوامر بالتفرق في المعسكر . لكنه سرعان ما عاد إليه عيونه تخْفِقُ أفئدتهم ، (الواقدي ، د.ت :٢/ ٨٩٢)[٥] قد أخذ منهم الرعبُ كل مأخذ ؛ وذلك أنهم رأوا رجالاً بيضاً على خيلٍ بُلْق !! [٦] ونصحوه بالتراجع عن حرب المسلمين ، فعيَّرهم بالجبن وحبسهم خوفاً من توهين العسكر ، ثم بعث رجلا آخرلهذه المهمة أشجع من سابقيه ، فأصابه ما أصابهم ، ومع ذلك لم ينثن مالك عن وجهه، ومضى في الحرب لأمر يريده الله تعالى [٧] .

ومن الأحداث التي كان للعيون فيها شأن في آخر عصر النبوة سرية علي بن أبي

---

(١) و الواقدي ، (د.ت) : ٨٩٤/٢ .

(٢) المصدران السابقان ؛ ابن حجر (١٣٢٨ هـ) : ٧٣/١ . يقال : أوجبَ الرجلُ ، إذا عمل عملاً يوجب له الجنة أو النار ، الجوهري (١٤١٨هـ) ٢٢٩/١ ، والمقصود هنا وجبت له الجنة .

(٣) ويؤكد هذا ما ورد في الحديث : " عينان لاتمسهما النار ؛ عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل الله" (الترمذي ، د.ت : ١٧٥/٤) ؛ الهيثمي (١٤٠٨هـ) : ٢٨٨/٥ .

(٤) مالك بن عوف بن سعد النصري ، أبو علي ، قاد قومه في هذه المعركة وهو ابن ثلاثين سنة ، ثم أسلم وحسن إسلامه ، وشهد القادسية وفتح دمشق . ابن عبد البر (١٤١٥ هـ) : ٤١٢/٣ ؛ ابن الأثير [أبو الحسن] (١٤١٨ هـ) : ٣٢/٤ .

(٥) مغازي الواقدي ٨٩٢/٢ .

(٦) البَلَقُ : سواد وبياض ، يقال : فرس أبلق ، أي فيه هذه الصفة . الجوهري ،(١٤١٨هـ) ١١٠٦/٢ .

(٧) انظر مفصلاً ، الواقدي ، (د.ت) : ٨٩٢/٢-٨٩٣ ؛ ابن هشام (١٤٠٩هـ) : ١١٧/٤ .

طالب رضي الله عنه إلى طيء[1] فقد قبضت طلائعهم وهم في أرض العدو على عينلهم، فـدلّهـم على قومه وأفضى بأخبارهم مفصلة إليهم ، وقصة هذا العين طريفة تحسن مراجعتها في المصادر نظراً لطولها [2] ، ويمكن أن نستنبط منها :

- نباهة الصحابة وشدة حذرهم ، فعلى الرغم من أنهم بعيدون عن بيضة العدو إلا أنهم كانوا يتقصَّون ما حولهم، وينفضونه بطلائعهم .
- إن العين يحرص دائماً على أن يكون خبره عن العدو يقيناً بيِّناً دقيقاً .
- إن العين يُختار غالباً من ذوي الصلابة الأشداء الذين لايهابون .
- إنه يختار من أسرع الناس عدواً ، وممن لايُدرك أسراً .
- إن الله تعالى ينصر عباده الموحدين ببثِّ الرهبة والخوف في قلوب أعدائهم.
- التوثق من العين بحبسه أوتقييده أثناء أداء المهمة .
- اتخاذ العين دليلاً .
- تهديد العين بالقتل إذا شك في أمره .

وفي غـزوة مؤتـة [3] كان من أسباب هزيمة المسلمين فيها سماع العدو بمسيرهم أول ما خرجوا ، فجمعوا الجموع واستعدوا وقدّموا الطلائع أمامهم (الواقدي ، د.ت : ٢/ ٧٦٠)[4] ، فكان زمام المبادرة بأيديهم .

وهكـذا – مـن خلال هذه الجولة التاريخية – تمَّ استعراض الوقائع الحربية التي

---

(١) خرجت هذه السرية في شهر ربيع الآخر سنة تسع ، وجميع أفرادها من الأنصار رضي الله عنهم ، وهدفها هدم صنم طيء ، الذي يدعى (الفلس). انظر عنها الواقدي ، (د.ت) : ٣/٩٨٤ ؛ ابن سعد ، (د.ت) : ٢/١٦٤ ؛ القسطلاني (١٤١٢هـ) : ١/٦٢٠ .

(٢) انظرها مفصلة لدى الواقدي ، (د.ت) : ٣/٩٨٤ وما بعدها .

(٣) كانت في شهر جمادى الأولى سنة ثمان، ومؤتة : بلدة أردنية تقع جنوب الكرك غير بعيدة منها . البلادي (١٤٠٢هـ) : ٣٠٤ .

(٤) و ابن سعد ، (د.ت) : ٢/١٢٨-١٢٩ .

كان للعيون والجواسيس فيها أثر بارز ، سلباً أوإيجاباً على الجيوش والسرايا والبعوث أو غيرها ، سواء كان ذلك لصالح من أرسل العين أو ضده .

خزاعة عيون الرسول صلى الله عليه وسلم

إن مما يلفت نظر القارئ في موضوع بحثنا مواقف قبيلة خزاعة الموالية للرسول صلى الله عليه وسلم طوال فترة الصراع التي كانت بينه وبين قبيلة قريش ، فتكاد المصادر تجمع على حسن العلاقة بينهم وبين الرسول صلى الله عليه وسلم جماعات وأفراداً مسلمين ومشركين [1] دون غيرهم من القبائل الحجازية والتهامية. فتجد مثلاً عند البخاري رحمه الله تعالى " وكانوا عَيْبَةَ نصح لرسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل تهامة " ،(البخاري ١٤١٧هـ : ٥٤٩)[2] ، وفي رواية أخرى عن الزهري " وكانت خزاعة عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلمها ومشركها لا يخفون عنه شيئاً كان بمكة " (ابن هشام ١٤٠٩هـ : ٣/٤٣٢) [3] ، ومثل هذا قال عنهم نوفل الدِّيْلي [4] من بني بكر " هم عيبة نصح محمد (صلى الله عليه وسلم) لا يخفون عنه شيئاً من أمورنا " (الواقدي ، د.ت : ٢/٧٣٠) .

ولعل هذه المصافاة والموالاة من جانب خزاعة تجاه النبي صلى الله عليه وسلم، كانت بسبب العلاقة الحميمة القديمة بينهم وبين عبد المطلب بن هاشم جد الرسول صلى الله عليه وسلم ؛ فقد أشارت المصادر إلى قيام حلف بينهم وبين عبد المطلب في

---

(١) يستثنى من ذلك بنو المصطلق قبل إسلامهم .

(٢) معنى عيبة نصح : أي خاصته وأصحاب سره ، بمنزلة العيبة التي يودع فيها الإنسان أحسن ثيابه وأسبابه . شرح أبي ذر الخشني للسيرة (بهامش سيرة ابن هشام) ٤٣٢/٣ ؛ ابن حجر (د.ت) : ٣٣٧/٥ .

(٣) وكانوا يقطنون بين عرفات ومكة ، وبعضهم في مكة نفسها .

(٤) نوفل بن معاوية بن عروة الديلي ، قائد بني بكر في حربهم لخزاعة يوم نقضوا عهد الحديبية ، ثم أسلم يوم الفتح وعاش إلى أول إمارة يزيد بن معاوية ، وكان عمره مائة وعشرين سنة ، روى لـه البخاري ومسلم وغيرهما . الزرقاني (١٤١٤هـ) : ٢٨٩/٢ .

الجاهلية بناء على قرابة ونسب بينهم (ابن حبيب ، ١٤٠٥هـ :٨٦) ، وأكد ذلك عمرو بن سالم الخزاعي في قصيدته التي ألقاها بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم في المدينة مستنجداً به على بني بكر الذين اعتدوا عليهم بمؤازرة من قريش ، فقال مُذكِّراً بالحلف القديم وبالقرابة :

يا ربِّ إني نَاشِدٌ محَمَّدا حِلفَ أبينا وأبيه الأتْلَدا

قدْ كنتمُ وُلْداً وكنَّا وَالِدَا ثُمَّتْ أسْلَمْنا ولَمْ نَنْزِع يَدا[١]

ولذلك لما كان صلح الحديبية وفُتِحَ باب الدخول فيه لمن أراد من القبائل ، سارعت خزاعة للانضمام إلى صف الرسول صلى الله عليه وسلم ، يقول ابن عمر رضي الله عنه " كانت خزاعة حلفاء الرسول صلى الله عليه وسلم" (الهيثمي ، د،ت : ١/ ١١٤)[٢] .

وقد أثِرَ عن الرسول صلى الله عليه وسلم بعضُ الأقوال التي تؤيد تلك المعاني السابقة ، مثل قوله : " خزاعة مني وأنا منهم ، خزاعة الوالد والولد " (الديلمي ، ١٩٨٦م : ٢/ ١٩٤)، وقوله : " هؤلاء خزاعة وهم أهلي " (ابن أبي شيبة، ١٤٢٠هـ: ٣٣١) ، وورد في كتاب أرسله إلى بعض سرواتهم في مكة: " .. وإن أكرمَ أهلِ تهامة عليَّ لأنتم ، وأقربَه رحماً " (المصدر السابق : ٣٣٠) [٣] ، ومثل قوله : " فإنا لم نجد بتهامة أحداً من ذي رحم ولا بعيد رحم كان أبرَّ بنا من خزاعة " ،(الواقدي ، د.ت : ٢/ ٧٩١). فيُرى من هذه النصوص مدى الصلة والتلاحم بينهم وبين الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولاشك أن عصبية القرابات والأحلاف كانلها أثرها الفاعل في نفوس القوم في تلك المرحلة ، وقد برهن أفراد قبيلة خزاعة في مواقفهم التي رأينا طرفاً منها

(١) الأتلدا : أي القديم . ابن هشام (١٤٠٩هـ) : ٥٢/٤ .
(٢) و (ابن حبان ، د.ت ٣٤٠/١٣) .
(٣) و الهيثمي (١٤٠٨هـ) : ١٧٢/٨ .

على صادق مودتهم وولائهم للرسول صلى الله عليه وسلم من خلال تزويده بأخبار قريش وغيرهم ، كما أن الرسول صلى الله عليه وسلم وثق بهم واستنصحهم فاتخذهم عيوناً له وموضعاً لسره .

الخاتمة

كشفَ البحثُ أنه بَدَأَ استخدامُ العيونِ ، وحَجبُ المعلومات بين الرسول صلى الله عليه وسلم وبين قريش منذ زمن مبكر من قيام الدعوة ؛ وذلك في مرحلتها المكية وقبل مرحلة الجهاد المسلح . وأنه في بيعة العقبة الثانية استخدمت العيون على العيون . وأنه عندما يبالغ الأعداء في التَّخَفي عند رسم الخطط التي تشكل خطراً على الدعوة يأتي الخبر من السماء لكشفها ،وكذا عندما يتم تدبيرٌ قد يؤثر في مسيرتها . و أن هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم من أولها إلى آخرها كانت غاية في التنظيم والإحكام فعجزت قريش بوسائلها المختلفة وإغراءاتها ومؤيديها عن كشفها . وأنه بعد الانتقال إلى المهاجَر الجديد وبدءِ مرحلة الجهاد نَشَطَ استخدامُ العيون من جميع الأطراف ، لكن تحركات الرسول صلى الله عليه وسلم بالذات كانت غالباً تحاط بالسرية والكتمان .

وأُكِّدَ على أن استخدام العيون في الغزوات الكبرى كان مُكَثَّفاً وملحوظاً، خاصة من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم ، ومما أجلى البحث استناداً إلى رواية صحيحة – وهو ما لم يكن ظاهراً عند أهل المغازي والسير – أن نَدْبَهُ المسلمين إلى غزوة بدر كان بعد تحرٍّ دقيق عن قافلة قريش من خلال عين أرسله وحده، فجاء بالخبر إليه وهو في المدينة ولم يكن عنده سوى راوي الحديث . وأبرز البحث حالات تم فيها قتل العيون عند اكتشافهم من قبل أعدائهم، سواء من طرف الرسول صلى الله عليه وسلم أو من الأطراف الأخرى . وأظهر دقة الرسول صلى الله عليه وسلم في اختيار الأشخاص

الذين يرسلهم عيوناً، مما يدل على معرفة متينة بمواهب الرجال . وبرز ذلك من خلال التصرف الأمثل لأولئك العيون في المواطن الحرجة . وأمرٌ آخر وهوأن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يكتفي بخبر عين واحد ، وإنما كان يتابع إرسال العيون، وليس ذلك عن شك ، وإنما للاستفادة من مختلف القدرات في الحصول على أكبر قدر من المعلومات ومزيد من التفصيلات . وأبرز البحث مدى التزام المسلمين بالوفاء بالوعود والعهود عندما يمنحونها لأحد من عيون العدو ، فكانوا يؤمِّنونهم ويطلقون سراحهم إذا ما شرطوالهم ذلك مقابل إطلاعهم على العورات . وأنه كان في غزوة الحديبية لعيون قريش تنظيم دقيق لسرعة توصيل الأخبار ، وأثر كبير في المسارعة إلى عقد الصلح مع المسلمين . وأن خطة الرسول صلى الله عليه وسلم الأساس لفتح مكة كانت معتمدة على حبس الأخبار عن العدو، والتمويه على الهدف الرئيس، حتى فَجَأَهم بغتة وهم لا يشعرون . وأبانَ البحثُ عن مزايا عيون الرسول صلى الله عليه وسلم ؛ كالدقة في استيعاب الأخبار ، والقدرة على التحمل والصبر ، وسهر الليالي في مراقبة العدو ، ودقة الالتزام بأمره تنفيذاً ، وعدمَ تَعَدٍّ .

ثم عُرِّج أخيراً على مواقف قبيلة خزاعة الموالية للرسول صلى الله عليه وسلم ، وأشير إلى الثقة المتبادلة بين الطرفين .

المصادر والمراجع

١. ابن الأثير ، علي بن محمد ، أبو الحسن [ت٦٣٠ هـ] ، (١٤١٨هـ) .أسد الغابة في معرفة الصحابة ، تحقيق :خليل شيحا ، الطبعة الأولى ، بيروت : دار المعرفة .

٢. ابن الأثير ، المبارك بن محمد ، أبو السعادات [ت٦٠٦هـ] ، (١٤١٨هـ) . النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق:صلاح بن عويضة ، الطبعة الأولى .بيروت : دار الكتب العلمية.

٣. أحمد ، مهدي رزق الله ، (١٤١٢هـ) . السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية ، الطبعة

الأولى . الرياض : مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية .

٤. البخاري ، إسماعيل بن إبراهيم الجعفي ، أبو عبد الله [ت ٢٥٦هـ] ، (د.ت) . التاريخ الكبير . بيروت : مؤسسة الكتب الثقافية.

٥. (١٤١٧هـ) . صحيح البخاري ، باهتمام : عبد الملك مجاهد ، الطبعة الأولى . الرياض : دار السلام.

٦. البلادي ، عاتق بن غيث ، (١٤٠٢هـ) . معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية. الطبعة الأولى . مكة المشرفة : دار مكة.

٧. البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين [ت ٤٥٨ هـ] ، (١٤٠٥هـ) .دلائل النبوة ، تحقيق:عبد المعطي قلعجي ، الطبعة الأولى ، بيروت :دار الكتب العلمية .

٨. الترمذي ، الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة [ت٢٧٩ هـ] ، (د.ت) . سنن الترمذي ، تحقيق : أحمد محمد شاكر . بيروت : دار إحياء التراث العربي.

٩. ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج [ت ٥٩٧هـ] ، (١٣٨٩هـ) .صفة الصفوة ، تحقيق : محمود فاخوري . الطبعة الأولى . حلب : دار الوعي .

١٠. الجوهري ، إسماعيل بن حماد ، أبو نصر [ت٤٠٠ هـ] ، (١٤١٨هـ) . تاج اللغة وصحاح العربية ، المسمى الصحاح ، تحقيق شهاب عمرو ، الطبعة الأولى . بيروت : دار الفكر.

١١. ابن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد ، أبو حاتم التميمي البستي [ت٣٥٤ هـ] ،(١٣٩٣هـ) . الثقات ، الطبعة الأولى . حيدر آباد الدكن : مجلس دائرة المعارف العثمانية

١٢. (د.ت) . صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ،مراجعة : شعيب الأرنؤوط ، بيروت : مؤسسة الرسالة .

١٣. ابن حبيب ، أبو جعفر محمد بن حبيب بن أمية الهاشمي [ت ٢٤٥ هـ] ، (١٤٠٥هـ) . المنمق ، تحقيق : خورشيد أحمد ، الطبعة الأولى ، بيروت ، عالم الكتب.

١٤. ابن حجر ، الحافظ أحمد بن علي بن محمد العسقلاني [ت ٨٥٢ هـ] ، (١٣٢٨هـ) . الإصابة في تمييز الصحابة ، تصويراً عن الطبعة المصرية الأولى، بيروت ، دار إحياء التراث العربي.

١٥. (د.ت) . فتح الباري ، تحقيق الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، ، بيروت دار المعرفة.

١٦. الحلبي ، علي بن برهان الدين [ت ١٠٤٤هـ] ، (١٤٠٠هـ) . السيرة الحلبية . بيروت : دار المعرفة.

١٧. الحموي ، ياقوت بن عبد الله ، أبو عبد الله [ت ٦٢٦ هـ] ، (د.ت) . معجم البلدان . بيروت : دار صادر ، دار بيروت.

١٨. الخزاعي ، علي بن محمد [٨٩٧هـ] ، (١٤٠١هـ) . تخريج الدلالات السمعية،تحقيق : أحمد أبوسلامة . القاهرة : وزارة الأوقاف المصرية.

١٩. أبو داود ، سليمان بن الأشعث [٢٧٥هـ] ، (د.ت) . سنن أبي داود . اسطنبول : دار الدعوة.

٢٠. الديلمي شيرويه بن شهر دار [ت ٥٠٩ هـ] ، (١٩٨٦م) . الفردوس بمأثور الخطاب ، تحقيق : السعيد زغلول ، الطبعة الأولى . بيروت : دار الكتب العلمية.

٢١. الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان [ت ٧٤٨ هـ] ، (١٤٠٧هـ) . تاريخ الإسلام (عهد الخلفاء الراشدين) تحقيق : عمر عبد السلام تدمري ، الطبعة الأولى . بيروت : دار الكتاب العربي.

٢٢. (د.ت) . تجريد أسماء الصحابة . بيروت : دار المعرفة.

٢٣. (١٤٠٢هـ) .سير أعلام النبلاء ، أشرف على تحقيقه :شعيب الأرنؤوط ، الطبعة الثانية . بيروت : مؤسسة الرسالة.

٢٤. الزبيدي ، محمد مرتضى ، أبو الفيض الحسيني [ت ١٢٠٥ هـ]، (١٤١٤هـ) . تاج العروس ، تحقيق : علي شيري . بيروت : دار الفكر.

٢٥. ابن الزبير ، عروة بن الزبير بن العوام [ت ٩٣ هـ] ، (١٤٠١هـ) . مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، جمع وتحقيق محمد مصطفى الأعظمي ، الطبعة الأولى . الرياض : مكتب التربية العربي لدول الخليج.

٢٦. الزبيري ، المصعب بن عبد الله بن المصعب [ت ٢٣٦هـ] ، (١٩٧٦م) . نسب قريش ، تحقيق : إ. ليفي بروفنسال . الطبعة الثانية . القاهرة : دار المعارف.

٢٧. الزرقاني ، محمد بن عبد الباقي [ت ١١٢٢ هـ] ، (١٤١٤هـ) . شرح المواهب اللدنية . بيروت : دار المعرفة.

٢٨. الزهـري ،محمـد بـن مسـلم بـن عبيد الله بن شهاب [ت ١٢٤هـ] ، (١٤٠١هـ) . المغازي النبوية ، تحقيق : سهيل زكار . دمشق : دار الفكر.

٢٩. السرخسـي ، محمـد بن أحمد بن سهل [ت حوالي ٤٨٣ هـ] ، (١٣٩١هـ) . شرح السير الكبير ، تحقيق : صلاح الدين المنجد . القاهرة : معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية.

٣٠. ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع ، أبو عبد الله الزهري [ت ٢٣٠ هـ] ، (د.ت) . الطبقات الكبرى . بيروت : دار صادر .

٣١. ابـن سـيده، علـي بـن إسمـاعيل [ت ٤٥٨هـ] ، (١٤٢١هـ) . المحكم،تحقيق : عبد الحميد هنداوي، الطبعة الأولى . بيروت : دار الكتب العلمية.

٣٢. الشـيباني ، أحمـد بـن حنـبل [ت ٢٤١ هــ] ، (١٤٠٣هــ) . فضائل الصحابة (تحقيق : وصـي بـن محمـد عـباس ، الطـبعة الأولى .مكـة المشرفة : مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى.

٣٣. (١٤١٩ هـ) . مسند الإمام أحمد ، الطبعة الأولى ، الرياض : بيت الأفكار الدولية.

٣٤. ابن أبي شيبة ، عبد الله بن محمد [ت ٢٣٥هـ] ، (١٤٢٠ هـ) كتاب المغازي ، تحقيق : عبد العزيز العمري ،الطبعة الأولى. الرياض : دار إشبيليا.

٣٥. الصـالحي ، محمـد بن يوسف الشامي [ت٩٤٢ هـ] ، (١٤١٤هـ) . سبل لهدى والرشاد ، تحقيق : عادل الموجود وزميله ، الطبعة الأولى . بيروت : دار الكتب العلمية.

٣٦. الصـفدي ، صـلاح الديـن خـليل بـن أيبك [ت ٧٦٤ هـ] ، (١٣٩١هـ) . الوافي بالوفيات ، تحقيق : محمد يوسف نجم . فيسبادن : دار فرانز شتاينر.

٣٧. الطبري ، محمد بن جرير ، أبو جعفر [ت ٣١٠ هـ] ، (١٩٧٦م) . تاريخ الطبري ، تحقيق : محمد أبي الفضل إبراهيم ، الطبعة الثانية . القاهرة : دار المعارف.

٣٨. ابـن عـبد الـبر ، يوسـف بـن عـبد الله الـنمري القـرطبي [ت ٤٦٣هــ]، (١٤١٥هــ) . الاستيعاب، تحقيق : علي معوض وزميله ، الطبعة الأولى . ، بيروت : دار الكتب العلمية.

٣٩. (١٤٠٣هـ) .الدرر تحقيق : شوقي ضيف ، الطبعة الثانية . القاهرة : دار المعارف.

٤٠. ابن عساكر ، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله [ت ٥٧١ هـ] ،(١٤١٥هـ). تاريخ مدينة دمشق ، تحقيق عمر بن غرامة العمروي ، الطبعة الأولى ، بيروت : دار الفكر.

٤١. العودة ، سليمان بن حمد (١٤٢٠هـ) . "مرويات إسلام العباس رضي الله عنه" ، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، العدد ٢٧ ، الرياض ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

٤٢. الفراهيدي ، الخليل بن أحمد [ت ١٧٥هـ] ، (١٣٨٦هـ) . كتاب العين ، تحقيق : عبد الله درويش . بغداد : المجمع العلمي العراقي.

٤٣. ابن قانع ، عبد الباقي ، أبو الحسين [ت٣٥١هـ] ، (١٤١٨هـ) . معجم الصحابة ، تحقيق : حمدي الدمرداش ، الطبعة الأولى . مكة المشرفة : مكتبة نزار الباز.

٤٤. القسطلاني ، أحمد بن محمد [ت ٩٢٣ هـ] ، (١٤١٢ هـ) . المواهب اللدنية ، تحقيق : صالح الشامي، الطبعة الأولى . دمشق : المكتب الإسلامي.

٤٥. القشيري ، مسلم بن الحجاج النيسابوري [ت ٢٦١ هـ] ، (١٤١٩هـ) . صحيح مسلم ، الطبعة الأولى . الرياض : دار السلام.

٤٦. ابن القيم ، محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي [ت ٧٥١ هـ] ، (١٤٠٧هـ) . زاد المعاد ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط وزميله، الطبعة الرابعة عشرة، بيروت : مؤسسة الرسالة.

٤٧. الكتاني ، عبد الحي بن عبد الكبير (د.ت) . نظام الحكومة النبوية المعروف بـ التراتيب الإدارية . بيروت : دار الكتاب العربي.

٤٨. ابن كثير ، إسماعيل بن كثير ، أبو الفداء الدمشقي [ت ٧٧٤ هـ] ، (١٣٩٤هـ) . البداية والنهاية . الطبعة الثانية . بيروت : مكتبة المعارف.

٤٩. (د.ت) . السيرة النبوية ، تحقيق : مصطفى عبد الواحد . بيروت : دار المعرفة

٥٠. المحب الطبري ، أحمد [ت ٦٩٤هـ] ، (د.ت) . الرياض النضرة ، تحقيق : محمد مصطفى أبو العلا . القاهرة : مكتبة الجندي.

٥١. ابن منظور ، جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري [ت ٧١١ هـ] ، (١٤١٤هـ) . لسان العرب ، الطبعة الثالثة ، بيروت : دار صادر.

٥٢. أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله الأصفهاني [ت ٤٣٠هـ] ، (د.ت) . دلائل النبوة . بيروت : دار المعرفة.

٥٣. النووي ، يحيى بن شرف بن مُري الحوراني [ت ٦٧٦ هـ] ، (د.ت) . شرح صحيح مسلم،

بحاشية إرشاد الساري . بيروت : دار الفكر .

٥٤. الهرثمي ، أبو سعيد الشعراني (د.ت) . مختصر سياسة الحروب ، تحقيق : عبد الرؤوف عون .القاهرة : المؤسسة المصرية العامة.

٥٥. ابن هشام ، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب [ت ٢١٨ هـ] ، (١٤٠٩هـ) . السيرة النبوية ، تحقيق : همام سعيد وزميله ، الطبعة الأولى ، الزرقاء . الأردن : مكتبة المنار.

٥٦. الهيثمي ، علي بن أبي بكر [ت ٨٠٧ هـ] ، (١٤٠٧هـ) . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ،دار الريان للتراث . بيروت : دار الكتاب العربي .

٥٧. (د.ت) .موارد الظمآن ، تحقيق : محمد حمزة .بيروت : دار الكتب العلمية.

٥٨. الواقدي ، محمد بن عمر بن واقد [ت ٢٠٧ هـ] ، (د.ت) . المغازي ، تحقيق : مارسدن جونز . بيروت : عالم الكتب.

استخدام نظم المعلومات الجغرافية لتوزيع مواقع مراكز الأمن العام في حاضرة الدمام

الدكتور/ فوزي بن سعيد كباره
قسم التخطيط الحضري والإقليمي
كلية العمارة والتخطيط - جامعة الملك فيصل
الدمام - المملكة العربية السعودية

ملخص

يهتم المتخصصون في القطاعين الأمني والتخطيطي بالتوزيع الأمثل لمواقع المراكز الأمنية، مثل الشرطة والمرور والدفاع المدني وغيرهم لتوفير أفضل الخدمات للسكان والمساكن. ولقد جرت العادة مؤخرا على استخدام النظريات العلمية والمعلومات الإحصائية لتحديد مواقع المراكز الأمنية، مما ساهم في زيادة فاعلية هذه المراكز، وساعدها في تأدية مهامها بشكل أفضل.

ومع تطور التقنية المعلوماتية وزيادة المعلومات الإحصائية والجغرافية لتحديد مواقع المراكز الأمنية، لزم على المسؤولين استخدام تقنية نظم المعلومات الجغرافية لتحديد المواقع بأكثر فعالية، وبأقل التكاليف للتخطيط والتشغيل، والمتابعة والصيانة... إلخ. ونظراً لتوافر هذه التقنية في كلية العمارة والتخطيط بجامعة الملك فيصل بالدمام، فإن هذا البحث يهدف إلى تصميم خارطة رقمية لحاضرة الدمام، واستخدام نظم المعلومات الجغرافية لدراسة التوزيع الجغرافي لمواقع الأمن العام في حاضرة الدمام.

وقد تم إدخال جميع المعلومات الجغرافية مثل الطرق ومواقع مراكز الأمن العام في قاعدة معلومات جغرافية باستخدام برنامج أرك/انفو، وباستخدام برنامج التحليل الشبكي للطرق ArcView Network Analyst أمكن توضيح كيفية استخدام هذا البرنامج لتحديد أقصر الطرق لزيارة عدة مواقع، وتحديد أقرب مركز خدمة لموقع حادث افتراضي، ، وتحديد المناطق المخدومة التي تبعد ٣ و ٥ و١٠ كم من جميع المراكز الموجودة في حاضرة الدمام حيث تظهر جميع المناطق المخدومة والقريبة من مراكز المدن للدمام والظهران والخبر، وعدم توفر هذه الخدمة في المناطق التي تبعد عن هذه المراكز، حتى مع توافر العمران، والحاجة للخدمات الأمنية.

مقدمة

يهتم المسؤولين في الأمن العام بتقديم أفضل الخدمات الأمنية للوطن والمواطنين، خاصة بعد التطور العمراني والسكاني الذي سثمل المملكة من سثملها إلى جنوبها، ومن شرقها إلى غربها خلال العقدين الماضيين أو أكثر. وتكون حماية الوطن بحماية الأرض والجو والبحر من عمليات التخريب وتهريب المخدرات والأسلحة وغيرها من الممنوعات، وحماية أفراد وممتلكات الدولة والمسؤولين من عسكريين ومدنيين وضيوف. أما حماية المواطنين فتكون بتوفير الأمن والطمأنينة لديارهم وأسرهم وأملاكهم، داخل المدن وخارجها.

ومن أجل تقديم أفضل الخدمات الأمنية للوطن والمواطن، فإن ذلك يحتاج لدراسة أهداف الأمن العام وإدارته وإمكاناته البشرية والإدارية والتقنية، للتعرف على الوضع الراهن وإمكانية تطويرها. بعد ذلك يمكن دراسة النظريات العلمية والتطبيقية لاختيار أفضل التوزيعات المناسبة منها لتحقيق المطلوب. بذلك يهدف هذا البحث في هذه المرحلة إلى مراجعة الأدبيات المتوافرة في مجال توزيع الخدمات الأمنية، باستخدام تقنية نظم المعلومات الجغرافية في الجزء الأول، وتعريف مختصرلهذه التقنية في الجزء الثاني. وأخيراً تصميم خارطة رقمية لحاضرة الدمام، واستخدام نظم المعلومات الجغرافية لدراسة التوزيع الجغرافي لمواقع الأمن العام في الحاضرة في الجزء الثالث.

أدبيات البحث

مع تطور تقنية نظم المعلومات الجغرافية وانتشارها في منتصف الثمانينات الميلادية، أهتم المختصون باستخدام هذه التقنية في التطبيقات الأمنية، وتخصيص محور من محاور المؤتمرات الخاصة بتطبيقات نظم المعلومات الجغرافية، مثل جمعية نظم المعلومات الحضرية والبيئية (Urban and Regional Information System Association (URISA)) . كما نوقشت التطبيقات الأمنية في مؤتمرات خاصة بها في الولايات المتحدة الأمريكية، وكندا وبريطانيا، وفي دول شرق آسيا، وفي المنظمات الدولية المختصة في هذا المجال. أيضاً أهتم بعض الباحثين والدارسين بهذه التطبيقات بعمل الأبحاث والدراسات المتخصصة في دراسة توزيع المراكز الأمنية، وتطوير الأجهزة والبرامج وقواعد المعلومات الخاصة بذلك. ولعل من أهم هذه الدراسات هي التي تم تنفيذها في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، حيث تم تطوير تقنية الأقمار الاصطناعية، وأجهزة تحديد المواقع العالمية وقواعد المعلومات الشبكية للطرق

والمتخصصة في هذا المجال، مثل قواعد معلومات الطرق وعناوين المنازل.

وقد أهتم المخططون والجغرافيون منذ زمن بعيد بوضع أسس ومعايير وطرق توزيع هذه المراكز في المناطق الحضرية، مثل المدن والمحافظات والأقاليم، حيث يتم دراسة المعلومات السكانية والعمرانية والجغرافية لتحديد مواقع هذه المراكز. ومن أهم النظريات التخطيطية والجغرافية في اختيار المواقع (Location-allocation and Optimization Models) هي النظرية المركزية التي يمكن من خلالها الحصول على أقصر الطرق من موقع الخدمة إلى جميع المواقع داخل نطاق هذه الخدمة. وقد استخدمت هذه النظرية في اختيار جميع مواقع الخدمات من مدارس ومستشفيات، ومراكز شرطة ومراكز تجارية بعد إضافة بعض النماذج الرياضية والمعلومات ذات العلاقة لتحديد أفضل المواقع. على سبيل المثال عند استخدام هذه النظرية في اختيار مواقع مراكز الأمن العام يتم استخدام نماذج ومعادلات رياضية لحساب المعلومات السكانية وتصنيفها، واستخدامات الأراضي، بينما يتم استخدام نماذج العرض والطلب في تحديد المواقع التجارية (King, 1984).

ومن الدراسات التي تمت في توزيع المراكز لخدمات الدفاع المدني كانت هناك دراسة (الجار الله، ١٤١٦هـ) التي أوضحت التوزيع التجمعي لمراكز الدفاع المدني لمدينة الدمام بالمنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية، حيث استخدم فيها أسلوب الجار الأقرب الذي يعتمد على المسافات الفاصلة بين كل موقع والمواقع الأخرى الأقرب إليه. وقد تم حساب المسافات الفعلية بين كل مركز وما جاوره من مراكز، ومعدل المسافات الفعلية المقاسة في الخطوة السابقة، وكثافة المراكز بالمنطقة، ومعدل المسافة المتوقعة بين المراكز، وقيمة صلة الجوار، وأخيراً العلامة المعيارية. واستنتجت الدراسة أن المراكز موزعة توزيعاً تجمعياً إذ تمركزت في رقع صغيرة وتركت مساحات كبيرة غير

مخدومة. ويلاحظ في هذه الدراسة أنه تم قياس المسافات بين المراكز على الطبيعة، والتي يصعب قياسها عند تغير مواقعها أو عددها، الأمر الذي يؤدي إلى صعوبة دراسة التوزيع عدة مرات للحصول على نتائج وخيارات أفضل، والتي من الممكن إجراؤها باستخدام تقنية نظم المعلومات الجغرافية، كما هو موضح في هذا البحث وفي الأمثلة التالية.

ومن بعض هذه الأمثلة التي تشرح بالتفصيل دراسة اختيار المواقع ظهر حديثاً كتاب (Birkin, et al, 1997) أوضح مؤلفوه كيفية استخدام تقنية نظم المعلومات الجغرافية في اختيار مواقع الأمن في مدينة سان دييجو بالولايات المتحدة الأمريكية. واعتمدت عملية اختيار المواقع على تحديد النطاقات المخدومة في أقل من دقيقتين، ومن دقيقتين إلى أربع دقائق، ومن أربع دقائق إلى ست دقائق، كما هو موضح في الجدول التالي. (جدول رقم ١).

(جدول رقم ١) عدد المراكز والنطاقات المخدومة

عدد المراكز	زمن الوصول بالدقيقة	عدد السكان المخدومين	ملاحظات
١	٢>	١٤٧١٢	غير كاف
	٢-٤	٣٧٦٤٥	
	٤-٦	١٤٣٦	
	المجموع	٥٣٧٩٣	
٢	٢>	١٩٩٠٤	أفضل من السابق
	٢-٤	٣٢٩١٨	
	٤-٦	٩٧٢	
	المجموع	٥٣٧٩٤	
٣	٢>	٢٣١٢٣	الأفضل
	٢-٤	٢٩٧٤٩	
	٤-٦	٩١٣	
	المجموع	٥٣٧٩٤	
٤	٢>	٢٠٩٨١	لا يوجد تحسن
	٢-٤	٣١٦٣٣	
	٤-٦	١١٨٠	
	المجموع	٥٣٧٩٤	

المصدر (Birkin, Mark, Graham Clarke, Martin Clarke, and Alan Wilson, 1997)

يلاحـظ مـن الجدول السابق أن النطاق المخدوم من السكان لوصول الخدمة في أقل مـن دقيقـتين لمركـز واحـد هـو ١٤٧١٢ سـاكنا، بينما يزداد عدد السكان المخدومين لوصـول الخدمة في أقل من دقيقتين بزيادة عدد المراكز إلى ثلاثة مراكز. أما عند زيادة عدد المراكز إلى أربعة فإن النطاق المخدوم بدقيقتين أو أقل يكون أقل من النطاق المخدوم بـثلاثة مراكز، مما يعني أن عدد المراكز الثلاثة هو الأفضل لخدمة هذه المدينة. وقد تم تحديـد هـذه النطاقات المخدومة برسم إطارات حول هذه المراكز لزمن الوصول في أقل مـن دقيقتين، ومن دقيقتين إلى أربع دقائق، ومن أربع دقائق إلى ست دقائق باستخدام الأوامر المتوافرة في برنامج نظم المعلومات الجغرافية المستخدم.

أيضـاً؛ ومـن بعـض الدراسـات الـتي تمت في هذا المجال، كانت هناك عدة دراسات تسـمى دراسات الطوارئ ٩١١ (E911) توضح أهمية استخدام تقنية نظم المعلومات الجغـرافية. ومـن أهـم هـذه الدراسـات كـانت دراسة (Wachnian, 1992) التي أوضحت فوائد هذه الأنظمة، والتي يمكن تلخيصها في التالي:

١- زيادة الأداء وسرعة الوصول إلى موقع الحادث.

٢- تحسـين إدارة الحـوادث ومتابعـتها وذلـك برسـم خـرائط تفصـيلية توضح مواقعها.

٣- توفير معلومات وتقارير مفصلة وشاملة عن الحوادث.

٤- زيادة الأداء في العمل الميداني.

وقـد اسـتخدم نظـام الطـوارئ ٩١١ في مديـنة نيويـورك، باسـتخدام نموذج راند (Rand) الرياضـي والـبحوث والعمـليات لاخـتيار مواقـع الأمن، بناء على مساحة نطاقـات الخدمـة، ومعدل البلاغاتلهذه النطاقات والمسافة المطلوبة لوصول الخدمة إلى موقـع البلاغ في أقصر وقت ممكن (Wachnian, 1992). أما دراسة (Mauney,

McInerney, and Richardson, 1994) فكانت عبارة عن تجربة لاستخدام أجهزة تحديد المواقع للتعرف على مواقع الحوادث، والطرق المؤدية إليها بسرعة ودقة عالية. وفي دراسة (Patti, 1994) ، ودراسة (Charles, 1990) أوضحا أهمية متابعة دوريات الأمن لزيادة الأداء وتقليص التكاليف في التشغيل والاستخدام. الجدير بالذكر أن قواعد المعلومات المستخدمة في هذه التطبيقات؛ والمعروفة بقواعد معلومات الطرق والعناوين هي من أهم المتطلبات لاستخدام نظم الطوارئ ٩١١ ، وذلك للتعرف على موقع البلاغ بمعرفة عنوان المبلغ والذي يكون متوفرا في قاعدة المعلومات كمعلومة جغرافية، وليس كمعلومة بيانية فقط.

نظم المعلومات الجغرافية

تتميز نظم المعلومات الجغرافية عن غيرها من أنظمة الحاسب الآلي بمقدرتها على تحليل كل من المعلومات الجغرافية والبيانية تحليلا مكانياً، أي من الممكن التعرف على المسافة والمساحة والعلاقة بين الموقع الجغرافي والمواقع المجاورة له. على سبيل المثال يمكن التعرف على جميع مواقع الشرطة والمستشفيات والهلال الأحمر والأنفاق التي لا يزيد بعدها عن ٥٠٠ متر من موقع الحادث، وجميع المعلومات الضروريةلهذه المواقع مثل عدد الأفراد وعدد السرر الموجودة في كل مستشفى ... إلخ، خلال دقائق، بل ثوان معدودة، وذلك باستخدام النظام المقترح في هذه البحث. هذا بالإضافة إلى الاستخدامات الرئيسة مثل إدخال المعلومات واسترجاعها ورسم الخرائط آلياً. ويتبع هذا التميز لنظم المعلومات الجغرافية عن الأنظمة الأخرى نتيجة العناصر التي يتكون منها النظام والخطوات المتبعة لتنفيذه.

استخدام نظم المعلومات الجغرافية لدراسة مواقع مراكز الأمن العام في حاضرة الدمام

بعد الإطلاع على أدبيات البحث في توزيع مواقع الخدمات الأمنية وتعريف مبسط لنظم المعلومات الجغرافية، يمكن الآن تحديد الخطوات المطلوبة لاستخدام نظم المعلومات الجغرافية لتحديد نطاقات الخدمةلهذه المراكز في حاضرة الدمام كما أوضحها (كبارة، ١٤١٧).

أولا – تحديد الأهداف والأعمال

يعتبر الأمن العام العمود الفقري، ليس فقط لتوفير المعلومات للرد على البلاغات، بل أيضاً لاتخاذ القرارات، وعمل التوصيات والسياسات اللازمة لتحقيق أهداف الأمن العام التي هي في المقام الأول لتوفير الراحة والأمن والطمأنينة للمواطنين، وسرعة الاستجابة لبلاغات الحوادث وتحديد مواقعها. وتصعب عملية القرارات والتوصيات والسياسات لتوفير الراحة والأمن والطمأنينة للمواطنين والمقيمين لكثرة أعدادهم وانتشارهم وتنقلهم من مكان إلى آخر في وقت قياسي، بالإضافة إلى المتغيرات الطبيعية مثل الكوارث والأمطار، والسيول والحوادث البشرية، مثل الحرائق والانفجارات والمسؤوليات الأمنية مما يجعل توافر المعلومات ومعالجتها، واتخاذ القرارات المناسبة بأسرع وقت أمرا مهما جداً لسلامة الأرواح، وإنهاء المهمات بكل حذر وأمان.

ومن أهم أعمال الأمن العام توفير المعلومات الإحصائية عن المواقع والطرق والأراضي لاتخاذ القرارات، وتوفير المعلومات الجغرافية والإحصائية للرد على البلاغات، للتعرف على توافر الخدمات المناسبة، بالإضافة إلى التعرف على التوزيع الجغرافي للخدمات والطرق والاستخدامات، لعمل الدراسات والخطط اللازمة لأداء خدمة أفضل وأسرع. وفيما يلي ملخص لأهم الأهداف والأعمال التي يهتم بها الأمن العام بالمنطقة الشرقية.

الأهداف

يمكن تلخيص أهم الأهداف التي يمكن للأمن العام تحقيقها في الوقت الحاضر من استخدامه لنظم المعلومات الجغرافية فيما يلي:

١- إنشاء قاعدة معلومات جغرافية تشمل الطرق السريعة والرئيسية والفرعية لحاضرة الدمام.

٢- دراسة التوزيع الحالي لمراكز الأمن العام وتحديد نطاقات الخدمة.

٣- تقييم نطاقات خدمات مراكز الأمن العام والطرق الممكنة لزيادة أدائها.

٤- عمل التوصيات للاستفادة من هذه التقنية لتحقيق جميع أهداف الأمن العام وطموحاته.

الأعمال

بعد الإطلاع على الوثائق المتوا فرة في الأمن العام والزيارات والمقابلات التي قام بها الباحث مع المسؤ ولين يتضح أن الأمن العام يقوم بالأعمال الرئيسة التالية:

١- الإحصائيات البيانية: يحتاج الأمن العام إلى توفير الإحصائيات البيانية لجميع الطرق والأراضي والمواقع، لعمل الدراسات، واتخاذ القرارات لتطوير الخدمات التي تتناسب مع احتياجات العمل وتوفيرها، مثل المسافات على الطرق لتوزيع مراكز الشرطة، ومساحات الأراضي لتوفير المراكز الصحية، وعدد المستشفيات وعدد الأسرة وأنواع الخدمة المتوفرة في كل مستشفى ليتم توزيع المرضى والمصابين على هذه المستشفيات بطريقة سهلة وصحيحة. ويمكن الحصول على هذه المعلومات بإدخال المطلوب في الجهاز، ويقوم النظام بسرد جميع المعلومات في جداول إحصائية حسب الطلب.

٢- البلاغات: يتم تسجيل البلاغ في الجهاز والتعرف على موقعه لتوفير جميع الخدمات المطلوبة. ويمكن حصر جميع البلاغات حسب نوعيتها وأهميتها، ومواقع حدوثها.

٣ - توفير المعلومات البيانية والجغرافية: يكون هذا العمل من أهم الأعمال المستخدمة في النظام، إذ يمكن استرجاع المعلومات إما بطباعتها على الشاشة والتعرف على موقعها، أو بالإشارة إلى الموقع للتعرف على معلومات هذا الموقع. وتساعد هذه الطريقة في توفير المعلومات اللازمة للبلاغات والإحصائيات البيانية.

ثانيا - تحديد المعلومات وأنواع وعدد ومقياس رسم الخرائط

بالرجوع إلى طبيعة المعلومات المستخدمة في الأمن العام لحاضرة الدمام ومصادرها، نجد أن معظمها معلومات جغرافية. وهذا يعنى أن المعلومات الجغرافية تمثل إما مواقع الخدمات (نقاط)، وإما طرق (خطوط) وإما استخدامات أراض (مساحات) تصحبها معلومات غير جغرافية مثل اسم الموقع للمركز رقم ١، وعدد الأفراد ١٢ ، ورقم الهاتف ٩٩٩، أو اسم الطريق وعدد المسارات والاتجاه، وإما استخدامات الأراضي مثل سكاني أو خدماتي أو حكومي أو غيره. ويمكن تقسيم المعلومات المستخدمة في الأمن العام إلى المعلومات التالية:

١- المعلومات الخرائطية مثل:

أ- خرائط الطرق. Road Maps

ب- مواقع مراكز الأمن العام. Facility Maps

٢- المعلومات البيانية مثل:

أ- الإحصاءات السكانية والعمرانية.

ب- التقارير.

جـ _ البلاغات.

وقد تم إدخال جميع المعلومات الخرائطية والبيانية الأساسية التالية:

١- إدخال خرائط بمقياس ١:٥٠٠٠٠ لطرق حاضرة الدمام لتسجيل المعلومات التالية:

أ- الطرق السريعة.

ب- الطرق الرئيسية.

ج-الطرق المحلية.

د- مراكز الأمن العام.

٢- إدخال جميع المعلومات البيانية الأساسية للطرق، مثل الأسماء والأرقام، وسرعة كل طريق، وإضافة المعلومات البيانية والتقارير والبلاغات للمواقع الموضحة بعالية في قاعدة المعلومات البيانية والمرتبطة مباشرة بالمواقع الجغرافية التي سوف توفر الاستخدامات الأساسية للأمن العام، مثل تخزين الخرائط واستخراجها واستعملها، وكتابة التقارير والإحصائيات والدراسات.

ثالثاً - الأجهزة والبرامج المستخدمة

تم استخدام حاسب آلي شخصي (PC Computer) بنتيوم ٤ بسرعة ٨٣٣

ميجاهيرتز وذاكرة مرنة بمقدار ٢٥٦ ميجابايت، كما تم استخدام آلة ترقيم آلي مقاس A0 لإدخال الخرائط بطريقة الترقيم الآلي، وجهاز لرسم الخرائط بالمقاس نفسه. بالنسبة للبرامج فقد تم استخدام برنامج أرك/انفو نسخة رقم ٨,٠١ باستخدام برنامج التشغيل Windows NT لإدخال الخرائط، كما تم استخدام برنامج أرك فيو نسخة رقم ٣,٢ لإدخال المعلومات البيانية، وأخيراً تم استخدام برنامج التحليل الشبكي للطرق ArcView Network Analyst لتحليل المعلومات ورسمها على جهاز الرسم. الجدير بالذكر أن البرامج الموضحة أعلاه هي من إنتاج شركة إزري الأمريكية (ESRI, 1996a, 1996b, 1997).

ويعتبر برنامج التحليل الشبكي للطرق من أهم البرامج التطبيقية، إذ يمكن التعرف على أفضل الطرق وأقصرها من نقطة على الخارطة ولتكن موقع مركز شرطة إلى نقطة أخرى على الخارطة ولتكن موقع حادث. أيضاً من الممكن التعرف على أقرب المراكز من موقع معين، والتعرف على النطاقات المخدومة من قبل المراكز، حيث يتم تحديد هذا النطاق بمسافة أو زمن معين تغطية هذه الخدمة. ومن أجل الحصول عل ذلك فإنه تتم إضافة جميع المعلومات المطلوبة لذلك، مثل مسافة الطريق والسرعة المسموحة فيه. ومن أجل الحصول على نتائج أفضل لعمل هذه النطاقات فإنه يتم إدخال جميع المعلومات للتقاطعات، مثل الإشارات الضوئية، وإشارات الوقوف، واتجاه السير، وتقاطعات الكباري والأنفاق لحساب الزمن الفعلي للتعرف على أفضل الطرق وأقصرها، والنطاق المطلوب.

رابعا – النتائج والتحليل

توضح الخارطة رقم ١ الطرق السريعة والرئيسة والمحلية في حاضرة الدمام من المملكة العربية السعودية، كما توضح الخارطة نفسها مواقع مراكز الأمن العام. وكما

هـو موضـح في جـزء تصـميم قـاعدة المعـلومات، فقـد تم اسـتخدام المرجع الأرضـي (UTM) لـلخارطة، وذلك للحصول على إحداثيات مترية لحساب المسافات بين المراكز والمـنطقة المخدومة لكل مركز. وبإضافة المعلومات السكانية والعمرانية والأمنية يمكن توفـير جميـع هـذه المعـلومات في قـاعدة معـلومات رئيسـة يمكـن استخدامها لجميع التطبيقات الأمنية.

وباسـتخدام برنامج التحليل الشبكي للطرق ArcView Network Analyst تم تحديـد أقصـر الطرق التي تربط بين جميع المراكز الموجودة في حاضرة الدمام كما هو موضـح في الخارطـة رقم ٢ التي توضح أقصر طريق يربط مركز الأمن العام بالخبر، مـروراً بالمراكـز الأخرى في الظهران والدمام، والانتهاء بمركز طريق أبو حدرية. وقد اسـتخدمت المسـافة فقـط في هذا المثال، إذ من الممكن استخدام الزمن والاتجاه لتحديد أقصـر الطـرق الـتي تـربط بـين جميع هذه المراكز. وبهذه الطريقة يمكن للأمن العام تحديـد المواقـع الـتي يـرغب في زيارتهـا لاختصار الوقت، أي للوصول إلى جميع هذه المواقع بأسرع وقت ممكن. ومن التطبيقات الممكن تنفيذها من قبل أجهزة الأمن العام تحديد مسارات المواكب الخاصة لإختيار الطرق المناسبة والأمنة لنقل المواكب من موقع إلى أخـر، أو الـتعرف عـلى أفضـل الطرق التي يمكن استخدامها من قبل الحافلات أو المركبات الثقيلية حتى يمكن تفادي الأماكن الخطيرة والوعرة، وما شابه ذلك.

أيضـاً توضـح الخارطـة رقـم ٣ كيفية التعرف على أقرب مركز شرطة من موقع حادث، إذ تم تحديد موقع الحادث، وعلى البرنامج تحديد أقرب موقع للشرطة. وقد تم اختيار أقرب موقع شرطة، بناء على أقصر مسافة بين موقع الحادث وموقع الشرطة. ويمكـن اخـتيار أقـرب موقـع للشـرطة عند اختيار نوعية الخدمة التي تكون في بعض الأحيان غير متوافرة في جميع المراكز، وذلك عند توفر معلومات عن هذه الخدمات لكل

مركز. ويلاحظ في هذا التطبيق توضيح الطريق الذي يربط بين موقع الحادث وموقع الشرطة، مما يسهل وصول هذه الخدمة إلى موقع الحادث.

كما تم التعرف – على سبيل المثال – على النطاقات المخدومة في حاضرة الدمام في مسافة ٣ و ٥ و ١٠كم لجميع المراكز، كما هو موضح في الخارطة رقم ٤. ويكون تحديد هذه النطاقات سهلا جداً، وذلك باختيار المسافة المطلوبة ليقوم البرنامج برسم هذه الإطارات في الحال. ويمكن إعادة تغيير هذه المسافات للحصول على نطاقات جديدة يحددها المتخصصون للتعرف على مدى فعالية المواقع الحالية، وتحديد مواقع جديدة أكثر فعالية. بذلك يمكن دراسة الوضع الحالي لتوزيع مواقع الأمن العام في حاضرة الدمام، خاصة عند اختيار نطاقات الخدمة التي لا تعتمد فقط على المسافة، ولكن أيضاً على الزمن المطلوب لوصول الخدمة، وذلك عند إضافة السرعة القصوى للطرق، واتجاهات السير، وإشارات الوقوف، والإشارات الضوئية إلى قاعدة المعلومات.

فعلى سبيل المثال نلاحظ في هذه الخارطة النطاقات المخدومة لمسافة ٣ و٥ كم من المراكز الأمنية التي لا تغطي خدماتها سوى جزء بسيط من الحاضرة، حتى مع التطور العمراني بين مدينتي الدمام والخبر، إذا أعتبر أن هذه المسافات هي المسافات الأمثل لتغطية الخدمة. وعند إضافة مراكز جديدة أو دوريات في المناطق غير المخدومة يمكن التعرف على نطاقات هذه المواقع الجديدة باستخدام نفس المسافات وبنفس الطريقة المستخدمة في هذه الخارطة لتغطية الحاضرة بالخدمة الأمنية.

وبهذه الطريقة يمكن استخدام تقنية نظم المعلومات الجغرافية، وبرنامج التحليل الشبكي للطرق للرد على جميع استفسارات المسؤولين وتوافر المعلومات اللازمة والضرورية لحل معظم المشكلات الأمنية، والتعامل معها بطريقة فعالة واقتصادية.

الخلاصة

تعتبر تقنية نظم المعلومات الجغرافية من أهم التقنيات الحديثة التي يجب توافرها في جميع القطاعات الحكومية، خاصة الأمنية منها. وتوفر هذه التقنية ليس فقط لتخزين المعلومات والخرائط وتبويبها، ولكن لعمل الدراسات واتخاذ القرارات لتقديم أفضل الخدمات الأمنية وبأقل التكاليف، وزيادة في الأداء ودقة العمل. وقد أوضح هذا البحث كيفية استخدام هذه التقنية في تحديد أقصر الطرق التي تربط بين المواقع، وكيفية اختيار أقرب مركز لموقع حادث حيث من السهل جداً التعامل مع هذا البرنامج في الحصول على خيارات لأقصر الطرق، أو التعرف على أقرب مركز أمن عند تحديد نوعية الخدمة، الأمر الذي سوف يسهل مهمة الأمن العام في توفير الخدمات المطلوبة بفعالية أكبر. كما تم تحديد نطاقات الخدمة المتوافرة لمراكز الأمن العام في حاضرة الدمام، إذ أمكن – وبكل سهولة على سبيل المثال – التعرف على المناطق المخدومة وغير المخدومة بهذه الخدمة، لاتخاذ القرارات المناسبة للحصول على نتائج أفضل.

المراجع العربية:

١. الجار الله، أحمد جار الله، (١٤١٦).الخصائص التخطيطية لتوزيع مراكز إطفاء الحريق في مدينة الدمام، مجلة الأمن –العدد الحادي عشر – جمادى الأولى، ص ص ٢٢٩–٢٦٢.

٢. كباره فوزي سعيد، (١٤١٧).مقدمة في نظم المعلومات الجغرافية وتطبيقاتها الحضرية والبيئية، جامعة الملك فيصل، الدمام، المملكة العربية السعودية.

المراجع الأجنبية:

1) Birkin, Mark, Graham Clarke, Martin Clarke, and Alan Wilson, (1997). Intelligent GIS: Location Decisions and Strategic Planning, John Wiley & Sons Inc., New York, New York.

2) Charles, Manuel, 1990. "GIS-Applications in the Phoenix Fire Departments," URISA, Vol. I, pp. 96-99.

3) Environmental Systems Research Institute (ESRI), 1997. Understanding GIS: The ARC/INFO Method, John Wiley & Sons, Inc., New York, New York.

4) Environmental Systems Research Institute (ESRI), 1996. Introduction to ArcView GIS, Redlands, California, USA.

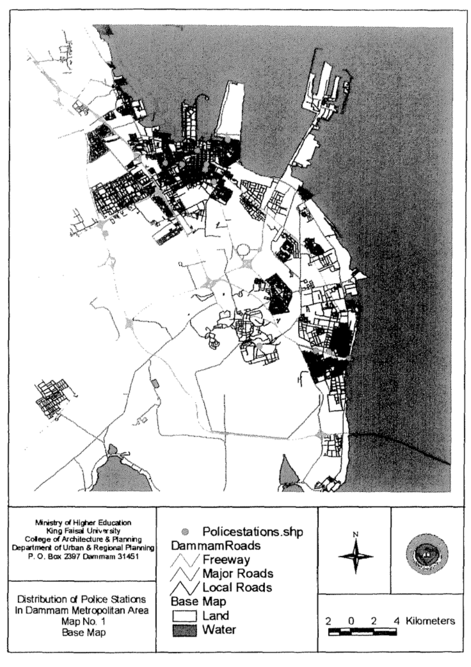
5) Environmental Systems Research Institute (ESRI), 1996. ArcView Network Analyst, Redlands, California, USA.

6) King, Leslie J., 1984. Central Place Theory, SAGE Publications, Beverly Hills, California, USA.

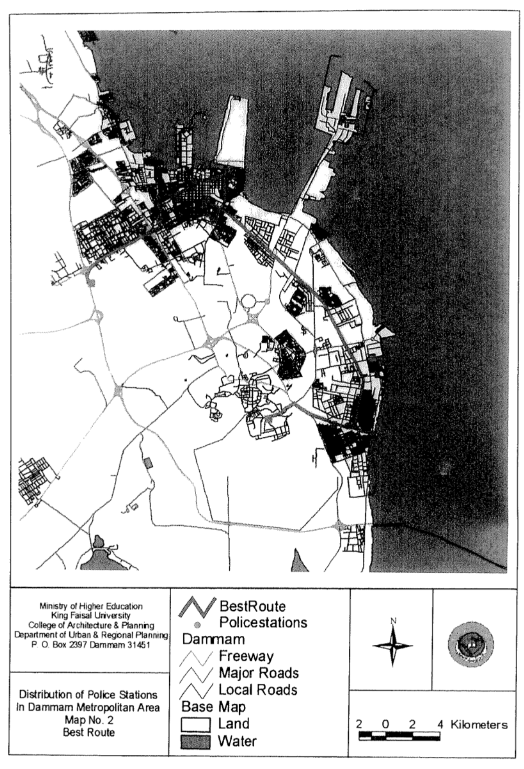
7) Mauney, Thad, Jim McLnerney, and Doug Richardson, 1994. "GPS/GIS Support of Emergency Response & Recovery," URISA, Vol., II, p. 1525.

8) Patti, Raven, 1994. "Emergency Response Management System," URISA, Vol., II, p. 1531.

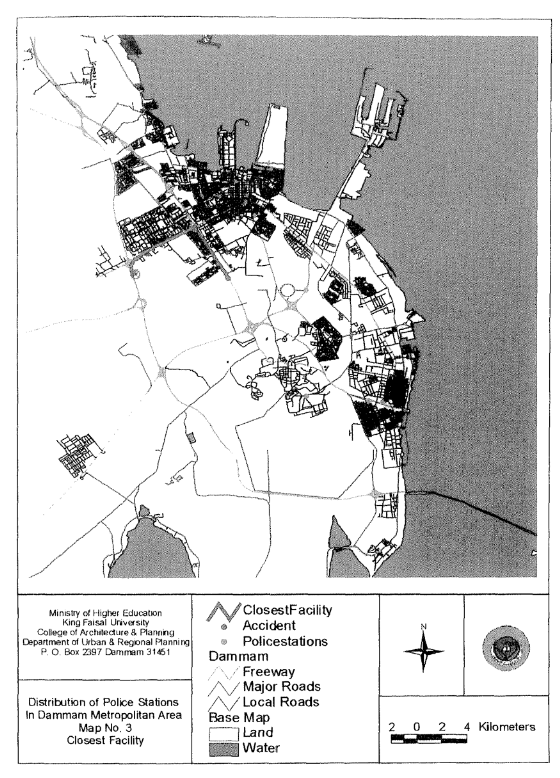
9) Wachnian, John S. 1992. "An Emergency Service (E911) Dispatching System with Integrated Mapping on a Low Cost PC/LAN Application," URISA, Vol., I, pp. 188-199.



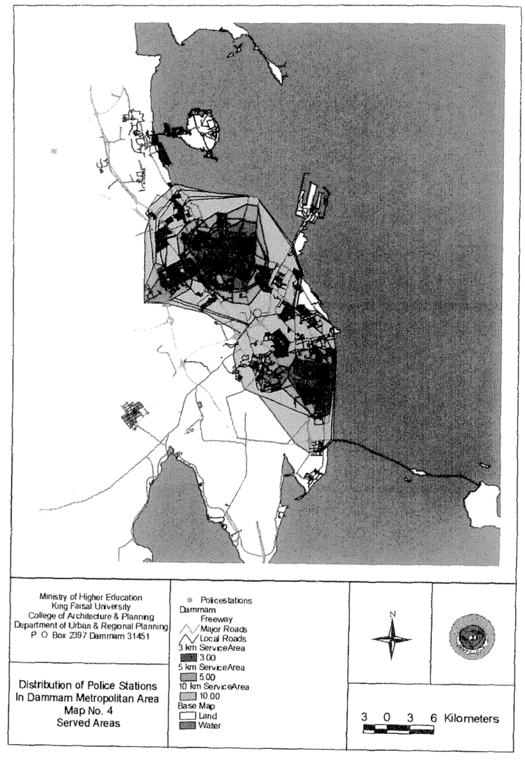
خارطة رقم ١- خارطة الأساس



خارطة رقم ٢ – أقصر الطرق



خارطة رقم ٣ ــ أقرب موقع خدمة



خارطة رقم ٤ ــ المناطق المخدومة

ثانيا: تقارير اللقاءات العلمية وعرض الكتب

تقرير عن

مؤتمر التنمية والأمن في الوطن العربي "الأمن مسئولية الجميع"

الذي عقد بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية

الرياض (٧ـ٩/٧/١٤٢٢هـ) الموافق (٢٤ـ٢٦/٩/٢٠٠١م)

الدكتور/ فيصل بن عبدالعزيز اليوسف

مدير قسم البحوث – مركز البحوث والدراسات

كلية الملك فهد الأمنية ـ الرياض – المملكة العربية السعودية

نظمت أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية مؤتمر التنمية والأمن في الوطن العربي "الأمن مسئولية الجميع"، وهو المؤتمر العلمي الثالث من نوعه الذي تنظمه الأكاديمية ترجمة للشعار الذي طرحه صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز – يحفظه الله – (الأمن مسئولية الجميع) الذي نظمت الأكاديمية في إطاره مؤتمري "التعليم والأمن في الوطن العربي" عام (١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م)، و "العمل التطوعي والأمن في الوطن العربي" عام ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م.

وتبدو أهمية هذا المؤتمر من خلال تلازم العلاقة بين التنمية والأمن في المجتمعات الإنسانية كافة ، فلا تنمية بلا أمن، ولا أمن بلا تنمية، وبات وجود أي منهما بمثابة شرطا لازما لوجود الآخر. وقد تناول المؤتمر بالبحث المتعمق العلاقة المتبادلة بين التنمية والأمن، وكيفية الاستفادة من التنمية في استتباب الأمن وصيانته، والاستفادة من الأمن في خدمة التنمية.

وكان أبرز ما أكد عليه هذا المؤتمر هو حقيقة أن الأمن هو المناخ الذي يسمح لمسيرة التنمية بالتطور والاستمرار المطرد، كما أكد أيضاً على أن الأمن هو نهاية لا يمكن بلوغها دون تحقيق تطور ملائم في ميادين التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ترتقي بالحياة الإنسانية إلى مستوى كريم، وتلبي الاحتياجات المادية والمعنوية لمختلف فئات المجتمع.

وقد عقد هذا المؤتمر في مدينة الرياض في رحاب أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية خلال الفترة من ٧-٩/٧/١٤٢٢هـ الموافق ٢٤-٢٦/٩/٢٠٠١م.

الدول المشاركة في المؤتمر

شارك في المؤتمر وفود تمثل أربع عشرة دولة عربية هي : المملكة الأردنية الهاشمية، دولة البحرين، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، الجمهورية العربية السورية، جمهورية الصومال، الجمهورية العراقية، سلطنة عمان، دولة قطر، دولة الكويت، الجمهورية اللبنانية، الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى، جمهورية مصر العربية، الجمهورية اليمنية.

موضوعات المؤتمر

تناول المؤتمر أربعة موضوعات رئيسة هي:

الموضوع الأول :– الأمن والتنمية : المفهوم والأبعاد.

- التفسيرات النظرية للأمن والتنمية.
- أبعاد العلاقة بين الأمن والتنمية.

الموضوع الثاني :– واقع التنمية والأمن (تجارب وطنية).

- التنمية الاجتماعية والأمن.
- التنمية الاقتصادية والأمن.
- التنمية الثقافية والأمن.
- التنمية الصحية والأمن.
- التنمية الزراعية والأمن.

الموضوع الثالث :– الإسهامات المتبادلة بين الأمن والتنمية في الوطن العربي.

- مؤشرات الأمن والتنمية.
- إسهامات التنمية في الأمن العربية.

- إسهامات الأمن في التنمية العربية الشاملة.

الموضوع الرابع: دور المنظمات العربية والدولية في التنمية والأمن في المجتمع العربي

- دور المنظمات العربية و الدولية في التنمية وتطوير الحياة الاجتماعية.
- دور المنظمات العربية و الدولية في التنمية المستدامة.

أعمال المؤتمر

بدأت أعمال المؤتمر في الساعة العاشرة والربع من صباح يوم الإثنين ١٤٢٢/٧/٧ هـ الموافق ٢٠٠١/٩/٢٤م. بآيات من القرآن الكريم، ثم ألقى رئيس الأكاديمية الأستاذ الدكتور/ عبد العزيز بن صقر الغامدي كلمة رحب فيها بالمشاركين، وعدّ المؤتمر مفخرة للأكاديمية التي يقوم عليها أصحاب السمو والمعالي وزراء الداخلية العرب ،ويشرف عليها صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية ورئيس مجلس الأكاديمية، وقال:- إن هذه المؤتمر يأتي استجابة لما نادى به سمو وزير الداخلية بأن الأمن مسئولية الجميع. بعدها ألقى عميد مركز الدراسات والبحوث الدكتور ذياب البداينة كلمة المركز، ثم ألقى الدكتور علي بن حسن الشرفي كلمة نيابة عن المشاركين اختتمت بعدها الجلسة الافتتاحية.

ثم بدأت بعد ذلك – وعلى مدى ثلاثة أيام- فعاليات المؤتمر من خلال سبع جلساتٍ صباحية ومسائية تناولت موضوعات الندوة، قدم المشاركون خلالها ملخصات للبحوث وأوراق العمل المقدمة للمؤتمر في كل جلسة. وقد بلغ عدد البحوث التي قدمت للمؤتمر واحدا وثلاثين بحثاً. وفيما يلي عرض موجز للبحوث التي قدمت وفقاً لموضوعات المؤتمر ووفقاً للترتيب الزمني للجلسات.

الموضوع الأول: الأمن والتنمية : المفهوم والأبعاد

وقد قدم حول هذا الموضوع سبعة بحوث.

البحث الأول : التحولات في نظريات التنمية

للدكتور : علي بن عبدالرحمن الرومي

استعرض الباحث في ورقته التحولات النظرية في نظريات التنمية. والورقة يمكن اعتبارها محاولة أولية لفهم النظرية التنموية، وما حدث من تحول فيها، إضافة لنقد الإطار العام الذي يحكم تلك النظريات ويحكم ما يحدث فيها من تغير وتحول. والورقة تطرح مفهوم التنمية وما لحق به من تطور، يلي ذلك عرض لنظريات التنمية بدءاً بمنظور التحديث ،ثم منظور التبعية، فنظرية الدولة التنموية، وأخيراً نظرية النظام العالمي، وتنتهي الورقة بعرض لإشكالية التنمية التي لازمتها ولم تستطع الانفكاك عنها، وضمّن ذلك التساؤل عن البديل في ظل تجدد النماذج التقليدية.

البحث الثاني : الأمن القانوني الجنائي "المفهوم والأسس"

للدكتور/ عادل بن علي المانع

قسم الباحث الدراسة إلى قسمين:

الأول: يتعلق بهيكلة السياسة العقابية للأمن الجنائي.

الثاني: يتعلق بتفعيل السياسة العقابية للأمن الجنائي.

ويستعرض الباحث الملامح الرئيسة المكونة للأمن القانوني الجنائي في المجتمع، والتي تمت من خلال دراسة كيفية توظيف فكرتي الردع والجبر بالتسليم بضرورة الموازنة بين أطراف ثلاثة هم : المجتمع، والجاني، والمجني عليه، ويخلص إلى أن الدور

الـذي يقـوم بـه كـل منهم يحتاج إلى تجديد أو تطوير. وفي الختام يقرر الباحث نتائج الدراسة على النحو التالي :

١- إن التشريعات العربية تتميز بطابع الثبات وعدم مراقبة المستجدات القانونية.

٢- إن الـنظرة إلى ضـرورة تـأهيل الجـاني تحتاج إلى فهم أكبر لمعنى التأهيل الذي يحتاج لدعم مادي واجتماعي لم يتوافر بعد في التشريعات العربية.

٣- إن إبعـاد الجـاني عن السياسة العقابية يخلق فجوة أمنية في المجتمع، ولذا يرى الباحث أن يعطى دور أكبر في الدعوى الجزائية ومرحلة تنفيذ العقوبة.

البحث الثالث : الأمن والتنمية : المفهوم والأبعاد في ضوء الكتاب والسنة

للدكتور/ سند بن لافي الشاماني

قـام الـباحث بـتعريف المفـاهيم التي تحدث عنها في بحثه، كالتنمية والأمن، وأبعاد العلاقة بينهما ،وبيّن أن الإسلام قد أرسى قواعد التنمية الشاملة على أربعة أمور هي: العـدل، السـلم، العلم، العمل مؤكداً أن الإسلام جاء بأكمل منهج يكفل تحقيق الأمن في الدنيـا والآخـرة، ويحافظ على ضرورات التنمية، بل إن الأمن بمفهومه الشامل مقصد من مقاصد الشريعة وفي الختام أوصى الباحث بأن تعود الأمة الإسلامية إلى كتاب الله وسـنة رسوله ﷺ وأن تطبق شرع الله في كل جوانب الحياة ومنها: تطبيق الحدود التي هي صمام الأمان لحفظ مكتسبات الأمن والتنمية.

البحث الرابع : الأمن القومي العربي (الواقع ورؤية مستقبلية)

للدكتور/ أحمد إسماعيل راشد

قسـم الـباحث هـذه الورقـة إلى جزأين :تناول في الجزء الأول تعريف مفهوم الأمن القومـي بشكل عام والأمن القومي العربي بشكل خاص ؛موضحاً عدم سثمولية مفهوم

الأمـن القومي عند الباحثين العرب بسبب اقتباس هذا المفهوم من المفاهيم الغربية. وقد تـناول الـباحث كـل الأبعـاد المباشـرة وذات العلاقة بمسـألة الأمن القومي، مثل البعد العسكري الدفاعي، والبعد الاقتصادي والاجتماعي، والبعد الحضاري والثقافي.

أمـا الجـزء الثاني فقد استعرض فيه الواقع العربي المعاصر، وتناول في هذا الإطار الـتجزئة السياسـية الـتي يعـاني مـنها الوطن العربي، والصراع العربي الإسرائيلي، والقـدرة الاقتصـادية العـربية، خاصـة في مجـال التنمية الصناعية، وفي مجال التبادل الـتجاري العـربي، كمـا استعرض حالة الأمن الغذائي العربي، ومشكلة البطالة والفقر وأسـبابها، ومهـددات الأمـن المـائي في الوطن العربي. وأخيراً ناقش مشكلة القوميات، والطائفيـة، والمذهـبية في الوطـن العـربي. وفي خـتام الورقة استعرض الباحث نماذج واقعيـة لـلـتعاون العـربي المشـترك في المجـالات الماليـة والصـناعية، ومجـالات النقل والمواصلات، والربط الكهربائي.

البحث الخامس : التداخل بين التنمية والأمن وتأثرهما بالتطرف

للدكتور/ فتحي سالم أبو زخار

تـناولت الورقة مناقشة العلاقة بين التنمية والأمن وتأثير التطرف فيهما، وذلك من خـلال تعـريف مصـطلح التـنمية ،ومصطلح الأمن كل على حده، وبيان شكل العلاقة القائمـة بـين التـنمية والأمـن. كمـا استعرض في هذا الإطار مدى التداخل بين التنمية والأمـن. واعتـبر الباحث أن أخطر ما يهدد أمن المجتمع هو وجود متطرفين داخله، كما أوضـح أنـه – بغـض الـنظر عـن الأيدلوجيـة الـتي يتبناها التطرف أو ينطلق منها – ستشـكل مجموعـة مـن البشر الذين سيكونون خطراً على التنمية، فمن يقع في شباك التطرف سيتشكل بطريقة يكون فيها أحد اثنين : إما أن يكون عدوانيا يؤمن بالتخريب وحمـل السـلاح ومجابهـة المجتمع ومؤسساته، أو ينكفئ على نفسه ويبقى عالة على

المجتمع. وسوف تكون الحالة الأولى المعول الذي يهدم التنمية، بينما ستكون الحالة الثانية تقاعسا عن المشاركة في التنمية.

البحث السادس/أبعاد العلاقة بين الأمن والتنمية العمرانية نموذج العشوائيات السكنية

أ.د. محمد علي بهجت الفاضلي

بدأ الباحث ورقته بمقدمة تحدث فيها عن أهمية السكن ،وأنه أحد الاحتياجات الأساسية للإنسان، وأن من أكثر مشكلات الإسكان أن السكان في العالم يتوزعون بطريقة غير منتظمة، ثم تكلم عن ظهور العشوائيات السكنية وأنماطها، مبيناً أن العشوائيات السكنية هي نتيجة مباشرة لعدم التوازن بين السكان والمساكن اللازمة لهم. وقد أشار الباحث إلى أن هذه المشكلة نجمت عن عوامل أساسية أهمها ما يلي:

١-تضاعف معدل زيادة السكان٠

٢-الهجرة الريفية الحضرية٠

٣-التحضر وفرص العمل٠

ثم استعرض الباحث حلول هذه المشكلة، موضحا الحلول الحكومية التقليدية، وحلولا حكومية أكثر نجاحاً، مبيناً تجارب بعض الدول العربية في هذا الشأن٠ وفي نهاية البحث تكلم الباحث عن دور الأمن في حل المشكلة من حيث الوقاية والعلاج٠

البحث السابع : أبعاد العلاقة بين الأمن والتنمية

أ.د. علي حسن الشرفي

تناولت الورقة في بدايتها التأكيد على تلازم الأمن والتنمية، وأنهما أمران متعاضدان متلازمان بحسب الأصل. وقد قام الباحث بتوزيع الدراسة على مسألتين:

الأولى: محددات العلاقة بين الأمن والتنمية الاقتصادية.

الثانية: صور من الجرائم الخطيرة ذات التأثير المباشر على عمليات التنمية الاقتصادية.

وقد استهل الباحث الدراسة بتعريف الأمن والتنمية وبيان ميادين التنمية. ثم بدأ بالمسألة الأولى، فذكر أن للتنمية الاقتصادية جوانب متعددة أهمها : الجانب المالي، والجانب التجاري، والجانب الصناعي، والجانب الزراعي، والجانب البيئي، ثم استعرض الباحث بعض طرق قياس درجة الارتباط بين الأمن والتنمية الاقتصادية ومنها : أ) طرق قياس الحلقات المفرغة ب) طريق قياس العلاقة بين العوامل الاقتصادية والجريمة، واستعرض أثر الفقر على معدلات الجريمة، مبيناً أن كثيراً من الباحثين يرون أن هناك علاقة وثيقة بين الفقر والجريمة، تبدو في أمور ذكرها. ثم ذكر أثر الغنى على معدلات الجريمة، مبيناً بعض الجرائم التي قد يكون الغنى سبباً فيها. كما تحدث الباحث عن أثر التقلبات الاقتصادية على التصرفات من خلال مظهرين من مظاهر التقلبات الاقتصادية هما : تقلبات الأسعار، وتقلبات الدخول.

أما المسألة الثانية فقد استعرض الباحث فيها صوراً من الجرائم الخطيرة ذات التأثير المباشر في عمليات التنمية الاقتصادية فذكر أهم تلك الجرائم، وهي جرائم الحرابة، وجرائم التهرب الضريبي، وجرائم التأثير على البيئة، مبيناً أهم الآثار التي تحدثها هذه الجرائم على التنمية الاقتصادية.

الموضوع الثاني : واقع التنمية والأمن (تجارب وطنية)

وقد قدمت حول هذا الموضوع سبعة بحوث على النحو التالي.

البحث الأول : الحرب والتنمية "دراسة لحالة السودان"

أ.د. حاتم با بكر هلاوي

بدأ الباحث ورقته بالكلام عن علاقة الحرب بالتنمية بتوجيه سؤال مضمونه: هل كانت الحرب هي السبب في التخلف التنموي، أم هل التخلف التنموي هو الذي يقود للحرب بواسطة الفئات المتضررة ؟. وقد بين الباحث الارتباط الوثيق بين الأمن والتنمية، لدرجة أنه لا يمكن تصور وجود مجتمع آمن بلا تنمية، أو وجود مجتمع نامٍ يفتقد للأمن، وللتدليل على علاقة الأمن بالتنمية تناول الباحث في ورقته أثر الحرب في جنوب السودان على التنمية فيه وفي السودان قاطبة، على افتراض أن التهديدات العسكرية والصراعات قد كان لهما دور سلبي في تحقيق الأمن للمواطنين، حتى مع توافر الموارد الطبيعية في البلد.

وقد عرف الباحث الأمن الشامل، وبين مفهوم التنمية، ثم تكلم عن معوقات التنمية، مبيناً أن بعضها ثقافي، وبعضها اجتماعي وسياسي، بجانب المعوقات الاقتصادية والإدارية. ثم تحدث عن الحرب والتنمية، مع التركيز على تأثير الحرب في الإقليم الجنوبي للسودان على التنمية، واختتم الورقة ببعض التوصيات.

البحث الثاني : الجوانب الاقتصادية للجريمة

أ.د. نائل عبدالرحمن صالح

في هذه الورقة تحدث الباحث عن الجوانب الاقتصادية للجريمة، من خلال خمس نقاط رئيسة هي:

١- النظرة الاقتصادية للجريمة.

٢- النمو الاقتصادي وعلاقته بظاهرة الإجرام في المجتمع.

٣- الجريمة المنظمة بوصفها مشروعاً اقتصادياً استثمارياً.

٤- الأسباب الاقتصادية لاتساع دائرة الإجرام في المجتمع.

٥- الأسباب القانونية للإجرام الحديث.

وفي ختام البحث أشار الباحث إلى أن المجتمعات الإنسانية، وهي تحاول مكافحة الجريمة إنما تهدف إلى تحقيق الأمن بالمفهوم الشامل، ويتفق علماء التنمية على أن الأمن مطلب أساسي للانطلاق في التنمية، فإذا فقد الأمن بمفهومه الشامل تراجعت خطوات التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

البحث الثالث : دور الثقافة في التنمية والأمن ما بعد العولمة

أ.د. حسن عبد الله العايد

تستعرض هذه الورقة بعض المفاهيم الرئيسة المتعلقة بالموضوع مثل: مفهوم الثقافة وناقش الاتجاهات المختلفة لتعريف الثقافة، ثم استعرض مفهوم التنمية وعلاقته بالثقافة . ثم تناول تعريف مفهوم الأمن، مستعرضاً عناصره الأساسية المتمثلة بالمعتقدات، واتباع نمط سلوكي حميد، والإحساس والشعور الوطني، والاستقرار السياسي، والأمن الاجتماعي، والعدالة الاجتماعية والاقتصادية. وبعد تعريفه لمفاهيم الثقافة والأمن والتنمية قام الباحث بتحليل الأبعاد المشتركة بين تلك المفاهيم من خلال مناقشة البعد الإنساني ،والبعد الديني والبعد السياسي، والبعد الاجتماعي، والبعد التنموي، والبعد الثقافي، والبعد البيئي. تحدث الباحث بعد ذلك عن العولمة من الناحية الثقافية وعرفها بأنها سيادة ثقافة واحدة على جميع ثقافات الأمم الأخرى، مما يؤدي إلى صهر ثقافات هذه الأمم وتذويبها في ثقافة العولمة. كما تناول

الباحث في هذه الورقة موضوع الأمن الثقافي، مستعرضاً في هذا الإطار التحدي الثقافي الخارجي، وأثر العولمة على الثقافة الاستهلاكية، وأثر البعد الثقافي في التنمية. وأخيراً اعتبر الباحث أن الثقافة هي سر تقدم الأمة، وأن حالة الأمن العام في أي مجتمع هي انعكاس للرقي الثقافي والتقدم التنموي في المجالات الحياتية كافة.

البحث الرابع : الأمن وعلاقته بالتنمية في جنوب السودان

د. الأصم عبد الحافظ الأصم

تتناول هذه الورقة مقدمة وثلاثة محاور رئيسة وخلاصة، إذ يقوم هذا البحث بمحاولة لمناقشة العلاقة بين الأمن والتنمية في بعض مناطق الجنوب السوداني. ففي المحور الأول:استعرض الباحث موقع جنوب السودان جغرافياً، وما تميزت به هذه المنطقة من تضاريس، والأعراق التي تسكن جنوب السودان، والقبائل الرئيسة. وفي المحور الثاني: بين الباحث مسيرة التنمية والأمن من بداية اتصال الجنوب بالشمال السوداني وحتى الوقت الحاضر. وفي المحور الثالث: استعرض الباحث المشكلات التنموية والأمنية الراهنة، وأجملها في ثلاث عشرة مشكلة كل منها يمثل متغيراً تنموياً أو أمنياً أو أنه مزدوج. وختم البحث بخلاصة جاء فيها أن الأمن غير مستتب في معظم مناطق الجنوب، بسبب الحرب الدائرة هناك، فضلاً عن وجود مشكلات بيئية وحضرية ولوجستية بحتة، تجعل الدخول في مشروعات تنمية طموحة فيها غير ممكن، فالحرب أوقفت كل محاولات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في هذه المناطق.

البحث الخامس: الأمن والتنمية في الوطن العربي:تنمية مستدامة أم تنمية آمنة

د. أحمد فراس العوران

حددت هذه الورقة مفهوم الأمن، ومفهوم التنمية، والعلاقة بينهما، والحاجة إلى

إعادة النظر في هذه المفاهيم، وردها إلى أصولها الثقافية، لا سيما وأن الأمة العربية والإسلامية لم تحقق نتائج مرضية في هذا الميدان (ميدان التنمية والأمن) بعد كل المحاولات التي قامت بها. وقد فصل الباحث في الحديث عن العلاقة بين الأمن والتنمية لا سيما أثر انعدام الأمن على التنمية. وقد بين من جهة أخرى أن ما يجب أن تسعى إليه أمتنا هو التنمية الآمنة التي تشير إلى الارتباط العضوي الوثيق بين القضيتين.ويخلص إلى أن الإشكالية الأساسية التي تعاني منها المسيرة التنموية العربية إنما هي قضايا ثقافية أولاً وأخيراً، وأن النموذج الغربي في التنمية لم يثبت قط نجاحه خارج حدوده الثقافية، وأن إصرار النموذج العربي على السير تبعاً للنموذج الغربي هو عبث لن يقودنا إلى التنمية والأمن الحقيقي.

البحث السادس: التنمية الاجتماعية والأمن

اللواء/ محمد محمود درويش

تناول الكاتب موضوع التنمية الاجتماعية والأمن من خلال مناقشة عدة نقاط هي:

١- أبعاد التنمية الاجتماعية ·
٢- أهداف التنمية الاجتماعية.
٣- صور المؤشرات الاجتماعية للتنمية ومشكلاتها.
٤- تحقيق التنمية الاجتماعية من خلال إشباع الحاجات النفسية والاجتماعية للإنسان بتوفير الأمن والعدل والأمان الاجتماعي.
٥- واقع التنمية الاجتماعية والأمن.

وينتهي الباحث إلى وضع مجموعة من التوصيات التي تحقق الهدف.

البحث السابع : مرتكزات التنمية الثقافية والأمن الشامل في الوطن العربي

أ.د. سليمان عثمان محمد

يهدف هذا البحث إلى بيان علاقة الارتباط المشتركة بين قضايا التنمية والثقافة، والأمن الشامل، ويعرض الباحث المفاهيم التي تساعد في وضوح معالجة البحث.

كما يعرض البحث موجهات التنمية الثقافية في الوطن العربي، ومستخلص بحوث ودراسات، وندوات ومؤتمرات عربية، عالجت قضية الثقافة العربية من جوانب متعددة، لا تحتاج إلى مزيد بقدر ما تحتاج إلى تطبيق على واقع الثقافة والأمن الشامل في الوطن العربي، من منطلق أن الأمن مسؤولية الجميع. وتميزت الدراسة بعرض (رؤية إسلامية) حول بعض المباحث، تنطلق من أن الإسلام دين الله القويم، ودين الحياة للناس كافة (فكراً وقيماً وتشريعاً وعملاً) وهو مصدر الثقافة العربية، كما أنه أهم مكونات الهوية الحضارية العربية. وتشمل خطة البحث المباحث التالية:

١) مفاهيم حول التنمية والثقافة والأمن. ٢) موجهات التنمية الثقافية في الوطن العربي.
٣) مرتكزات تنمية الثقافة العربية. ٤) مرتكزات الأمن الشامل.

الموضوع الثالث : الإسهامات المتبادلة بين الأمن والتنمية في الوطن العربي.

وقد قدم حول هذا الموضوع عشرة بحوث في جلستين نذكر منها ما يلي:

البحث الأول : التنمية والأمن الغذائي من منظور إسلامي

د. كمال توفيق الحطاب

تهدف هذه الدراسة إلى بيان وتوضيح مفهوم التنمية بأبعاده المختلفة، وعلاقة هذا المفهوم بتحقيق الأمن والاستقرار بشكل عام، وتحقيق الأمن الغذائي بشكل خاص.

وتفترض هذه الدراسة أن تطبيق الإسلام سوف يحقق السلام والأمن في الجوانب

الحياتيـة كافـة، كمـا أنـه سـوف يحـق الاكتفاء الذاتي، ويوصل الفرد إلى حد الكفاية، وبالتالي يتحقق الأمن الغذائي في المجتمع.

وللوصـول إلى هـذا الهدف فقد ركزت الدراسة على اختيار مفهوم التنمية السائد في الأدب الاقتصـادي وفقـاً للمعايير الإسلامية من خلال التعرف على المعايير والضوابط الإسلامية للتنمية، وكذلك أوضحت الدراسة المفهوم الصحيح للأمن الغذائي من خلال التعرف على الضوابط الإسلامية للأمن الغذائي.

وقـد توصـلت الدراسـة إلى أن التـنمية الحقيقيـة التي توصل إلى الأمن الحقيقي في المجـالات كافـة هي التنمية المنضبطة بأخلاقيات الإسلام وقيمه، المستمدة من الإيمان، والتي تركز على تكوين الإنسان وبنائه، وتحقيق الاكتفاء الذاتي.

البحث الثاني: التنمية الزراعية والأمن في المملكة العربية السعودية

د/ خلف بن سليمان النمري

يـتكون الـبحث من ثلاثة فصول رئيسة عدا المقدمة والخاتمة، يتناول الفصل الأول من البحث مدخلاً نظرياً يشمل مبحثين، تكلم الباحث في المبحث الأول عن أهمية التنمية الزراعية في تحقيق الأمن الزراعي، من خلال بيان مفهوم الأمن الزراعي، ثم بيان أهمية التـنمية الـزراعية مـن خـلال الكـلام عـن الأهميـة الشرعية والاقتصادية والعسكرية والغذائيـة والأمـنية والحضارية والبيئية. وتكلم في المبحث الثاني عن المبادئ الشرعية اللازمـة لاستمرار التنمية والأمن، ومنها الإيمان بالله ، وشكره ، والاستغفار والتوبة ، وتحقيـق عـبادة الله ، وحفظ المقاصد الشرعية، وتحقيق المصلحة الشرعية. أما الفصل الـثاني فكـان عـن دور التـنمية الـزراعية في تحقيـق الأمـن الـزراعي بالمملكة العربية السـعودية، اسـتعرض الـباحث في هـذا الفصل مؤشرات تدل على الدور المهم للتنمية الزراعية في تحقيق الأمن في مبحثين على النحو التالي :

المبحث الأول: تطور مساهمة الإنتاج الزراعي المختلفة في تحقيق الأمن الزراعي .

المبحث الثاني: يختص باستعراض مؤشرات تطور الإنتاج الزراعي بشقيه النباتي والحيواني.

أما الفصل الثالث فكان عن أجهزة الأمن الزراعي في المملكة العربية السعودية. وقد قسم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، الأول كان عن الأجهزة الأمنية الحكومية ٠ وتناول في المبحث الثاني أجهزة أمن المنشآت الزراعية، فتحدث عن أهميتها وأنواعها، والأخطار التي تؤثر على المنشآت الزراعية، وأهداف الأجهزة الأمنية الخاصة بالمشروعات الزراعية.

أما المبحث الثالث فكان عن الأمن الزراعي والتنمية مسؤولية الجميع. ومن ثم ختم الباحث البحث ببيان أهم التوصيات والنتائج.

البحث الثالث : العلاقة بين التنمية والجريمة في الوطن العربي

د. ذياب موسى البداينة

هدفت هذه الدراسة إلى فحص العلاقة بين التنمية والجريمة في الوطن العربي للفترة (١٩٩٠-١٩٩٩م). وقد اعتمدت هذه الدراسة على بيانات أولية تم جمعها من الدول العربية من خلال مكاتب الاتصال بوزارات الداخلية العربية، كما تم اعتماد بيانات التنمية عن الوطن العربي الصادرة عن البنك الدولي والمنشورة في كتاب مؤشرات التنمية في العالم ولسنوات متفرقة.

وقد أظهرت نتائج هذه الدراسة وجود علاقة سلبية بين مستوى التنمية البشرية (عال ، متوسط ، منخفض). وغالبية أنماط الجرائم في الوطن العربي . كما تبين وجود علاقة إيجابية بين مستوى التنمية البشرية وجرائم المخدرات ، وجرائم السطو ، وجرائم سرقة السيارات . كما تبين وجود علاقة إيجابية بين الإقليم الجغرافي وأنماط

الجرائم جميعها. كما تبين وجود علاقة في غالبيتها سلبية بين كل من مؤشرات التنمية وأدلتها.

وقد استعرض الباحث من خلال البحث بعض الإحصائيات ، وعرض بعض التوصيات .

البحث الرابع : التنمية وعلاقتها بالجريمة

أ.د أكرم نشأة إبراهيم

تتناول هذه الورقة استعراض مفهومي التنمية والأمن، والتحضر وعلاقته بالجريمة، وتوضح أنه مع أن عملية التحضر تعتبر من الظواهر الاجتماعية السليمة التي يصاحبها نمو وتحول في حياة الإنسان نحو الأفضل، فإنها لا تخلو من بعض المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي ينشأ عنها ارتفاع معدلات الجريمة. وقد لخصت الورقة تلك المشكلات بحركة الهجرة الداخلية من الريف إلى المدن، ونشوء المدن الكبيرة واكتظاظها بالسكان. بالإضافة إلى استخدام الوسائل التقنية الحديثة وظهور أنواع جديدة من الجرائم. أما المبحث الثاني فقد خصص لمناقشة علاقة التصنيع بالجريمة، حيث أكد الباحث على أن عملية التصنيع نتيجة لارتباطها بالنمو الحضري، فإنها تفرز نفس المشكلات الاجتماعية والاقتصادية التي يفرزها التحضر، إلى جانب مؤثرات أخرى تنفرد عملية التصنيع بإفرازها، مثل اتساع الفوارق بين الطبقات الناتج عن التنازع الناشئ عن تعارض مصالح العمال مع أصحاب العمل، والتي قد تدفع الطرفين إلى مخالفة القوانين والإخلال بمقومات الأمن، بالإضافة إلى أن اتساع عملية التداول الاقتصادي الناتج عن حركة التصنيع قد تؤدي – في كثير من الأحيان – إلى أزمات اقتصادية ينتج عنها انتشار البطالة والعوز، وهي من أقوى المؤثرات الاقتصادية المولدة للجريمة.

البحث الخامس : توظيف العلم والتكنولوجيا لتحقيق التنمية والأمن في الوطن العربي

أ.د نبيل موسى النجار

أكد الباحث في ورقته أن الراصد للتوجهات على الساحة العربية يمكنه أن يلحظ أن المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي صاحبت عمليات التنمية تتمثل في الترابط بين أقاليم الدولة نتيجة لتطور المواصلات وسرعتها، وسهولة الاتصالات وكفاءتها. والتوجه العام نحو تطبيق الاقتصاد الحر، وتحرير التجارة في ظل الاتفاقيات العالمية من الجات ومنظمة التجارة العالمية، ودعم التقدم والتطور التكنولوجي وتأثيراته المذهلة المتلاحقة على المجتمع، والاتجاه الأكيد نحو الاعتماد على العلم والتكنولوجيا لخلق الميزات، والقدرات التنافسية بين السلع، وتقديم الخدمات، واقتحام مجال المشروعات الكبرى التي تمكن من ملاحقة النمو السكاني المتزايد والاحتفاظ بالمستوى الاقتصادي والاجتماعي المزدهر.

ويؤكد الباحث أن مستقبل بلادنا العربية -ونحن في بداية القرن الحادي والعشرين- مرتبط إلى حد كبير بمقدار ما تحيط به منظومة العلم والتكنولوجيا من دعم ورعاية، وما نعبئه‌لها من موارد وإمكانيات، بحيث يتم توظيفها بفاعلية في تحقيق غاياتنا الكبرى في التنمية المستدامة والأمن العربي الشامل، ويهيئ السبيل إلى الانتقال إلى مصاف الدول مرتفعة الأداء الاقتصادي.

البحث السادس : التعليم العالي مدخل للتنمية والأمن القومي للدول المغاربية "رؤية واقعية وآفاق مستقبلية"

أ.د العجيلي عصمان سركز

أكد الباحث في ورقته أن التعليم العالي يعتبر جزءاً من النظام التعليمي في أي بلد. ولذا فإنه يقع على مؤسساته، ومراكزه البحثية مسؤولية توفير العنصر البشري وتأهيله لعبور فجوة التخلف الاقتصادي والاجتماعي، والوصول إلى معدلات مناسبة

من التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والتي تسهم _ دون شك_ في تعزيز أمنها .

والسؤال الذي تتناوله الورقة هو أي نوع من التعليم العالي تريده الأقطار المغاربية، وأي تنمية تسعى لتحقيقها ؟

وقد تناول الباحث من خلال ورقته الموضوعات التالية:

١- أهمية التعليم العالي للتنمية والأمن القومي.

٢- واقع التعليم العالي والتنمية في الأقطار المغاربية.

٣- الملامح المستقبلية للتعليم العالي والتنمية والأمن.

البحث السابع : مكافحة الإنتاج غير المشروع للمخدرات والتنمية البديلة.

لواء.د/ محمد فتحي عيد

قسم الباحث البحث إلى ثلاثة مباحث: يتناول المبحث الأول مكافحة الزراعات غير المشروعة للمخدرات، و النباتات المنتجة للمخدرات، ومناطق زراعتها، وكيفية تحديد مواقع الزراعة، وكيفية التخطيط وتنفيذ الحملات الموجهة لضبطها، وبيان طرق القضاء على الزراعات غير المشروعة، وأخيراً التنمية البديلةلهذه المناطق. ويتناول المبحث الثاني: مكافحة التصنيع غير المشروع للمخدرات، والتشييد غير المشروع للمؤثرات العقلية، كما يتناول كيفية رصد أماكن الصنع، والتشييد وكيفية مكافحتها، والإجراءات الواجب اتخاذها لضبط المختبرات السرية لانتاج المخدرات والمؤثرات العقلية.

ويتعرض المبحث الثالث للاستراتيجية العالمية لمكافحة المخدرات التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الاستثنائية العشرين (يونيو ١٩٩٨م). وينتهي الباحث إلى أن المكافحة والتنمية وجهان لعملة واحدة ،وأنه لا مكافحة بدون تنمية، ولا تنمية بدون مكافحة. ويوصى الباحث الدول الغنية بالخبرات والمال عربية كانت أم أجنبية ، والمنظمات ، والمؤسسات ،ورجال الأعمال بتقديم الدعم للدول العربية

التي توجد بها زراعات غير مشروعة للمخدرات، مساهمة منها في إبادة هذه الزراعات.

الموضوع الرابع: دور المنظمات العربية والدولية في التنمية والأمن في المجتمع العربي

وقد قدم حول هذا الموضوع سبعة بحوث في جلستين نذكر منها:

البحث الأول : المنظمات الدولية ودورها في التنمية والأمن في الوطن العربي

د. محمد محمود الصقور

يعرض الباحث في ورقته لمنظمات الأمم المتحدة بصفتها أوسع وأكبر المنظمات، وهي تشمل مجموعة من المنظمات منها : اليونيسيف، البنك الدولي، صندوق النقد الدولي، مكتب مكافحة المخدرات ومكافحة الجريمة، البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، برنامج الغذاء العالمي اليونسكو، الصندوق الدولي للتنمية الزراعية،.....إلخ، وقد بدأ الباحث ورقته بعرض للأمم المتحدة وجهودها ووكالاتها، ثم تكلم عن المنحى الجديد في أعمال المنظمات الدولية، وتطرق لبرامج التصحيح الهيكلي والدور الأكبر في التنمية والأمن، مقدماً بعض المقترحات والتوصيات في هذا الشأن.

البحث الثاني: دور المنظمات العربية في التنمية المستدامة

د. عبد العزيز بن عبد الله السنبل

تنبثق أهمية هذه الدراسة من أهمية موضوعها، وهو التربية المستدامة، الذي أصبح أسلوباً من أساليب التنمية التي يفرضها العصر الحاضر، الذي يتصف بالتطور والتغير المتسارع، والذي يفرض على الدول والهيئات والمنظمات ومؤسسات المجتمع المدني والأفراد مواكبته، حتى تحقق التوازن الاجتماعي الناتج عن العولمة وتأثيراتها السلبية.

وقد سلط الباحث الضوء في بحثه على قضية التنمية ومفاهيمها المتعددة، خاصة

مفاهيم التنمية، والتنمية المستدامة، والتنمية البشرية المستدامة، هذه المفاهيم الثلاثة المتداولة والتي يتم الخلط بينها في الغالب وإيضاح العلاقة بينها.

وقد اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الوصفي في مناقشة الأسئلة المنبثقة عن مشكلتها، وذلك بتوظيف أدبيات التنمية المتعلقة بأسئلة الدراسة، والاستفادة منها في الإجابة على تلك الأسئلة. وقد قسم الباحث خطة سير الدراسة إلى قسمين:

القسم الأول: التعرف على مفاهيم وأسس ومقومات ومبادئ التنمية المستدامة، والتنمية البشرية المستدامة وبيان العلاقات بينها.

القسم الثاني: التعرف على الدور الذي يمكن أن تؤديه المنظمات العربية في التنمية المستدامة ويعرض الباحث من خلال البحث بعض المقترحات والتوصيات التي تحقق الهدف.

البحث الثالث: دور المنظمات الدولية في التنمية المستدامة

عقيد.د/ محسن عبد الحميد أفكيرين

تناولت الورقة العلاقة بين التنمية بجوانبها المختلفة ومشكلات البيئة، فمشكلات البيئة في الدول النامية تعني أساساً الفقر وسوء التغذية، ومن ثم فإن الأولوية المطلقة يجب أن تعطى لمشكلات التنمية في تلك الدول. واستعرض الباحث في المبحث الثاني الحق في البيئة. فالبيئة السليمة والمتوازنة والملائمة هي من اللوازم الضرورية لحياة الإنسان وكرامته، بل هي حق من حقوقه الأساسية التي ينبغي تمكينه منها، والتمتع بها والدفاع عنها. وخصص الباحث المبحث الثالث لدور المنظمات الدولية لحماية البيئة، وهذا يتطلب دراسة بحوث ودراسات وتجارب تكلف نفقات كثيرة، ويصعب على دولة بمفردها القيام بها، وكذلك فإن الخبرة العلمية والفنية والتقنية اللازمة لتحقيق مثل هذه الحماية لا تتوافر لكثير من الدول، خاصة دول العالم الثالث، من أجل تقييم الأثر

البيئي للمشكلات. وتحدث عن دور منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة،ومنظمة الصحة العالمية،والوكالة الدولية للطاقة الذرية وغيرها من المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية ودور كل منها بالتفصيل.

البحث الرابع : المنظمات العربية التنموية ودروها في تحسين نوعية الحياة

د. زهير عثمان حطب

أشار الباحث في ورقته إلى أن البشرية قد حققت تقدماً مذهلا على الصعيد العلمي والتقني، ولكن هذا التقدم التكنولوجي يقابل بفشل واضح في إيجاد الحلول الناجعة للأزمات الاجتماعية، والنتيجة تكون العجز عن توفير التوازن بين ما تحرزه البشرية من تقدم في المجالات العلمية والتكنولوجية، وعجز في المجالات الإنسانية. من هنا كان الاهتمام بالمنظمات غير الحكومية، وبالأدوار التي يمكن أن تقوم بها في هذا المجال. ومع أن الباحث يشير إلى تجدد وقدم مثل هذه المنظمات في الوطن العربي، لكنها في النهاية لا تستطيع إنجاز الكثير بالنظر لضعف إمكاناتها، وللعلاقة مع المنظمات الرسمية، كما أن هذه المنظمات تعمل في ظل مفاهيم الإحسان التي تترجم إلى برامج خدمات تلبي حاجات لا تغير من ظروف حياة المستفيدين منها كثيراً ولا تحسن معيشتهم.

وقد عرضت هذه الورقة إلى أهم النشاطات، والمؤتمرات الدولية التي اهتمت بهذا الموضوع، كما حددت في النهاية ولخصت الأدوار المطلوب تفعيلها حتى تستطيع هذه المنظمات تحقيق أهدافها.

البحث الخامس:دور المنظمات الأهلية والعربية والدولية في التنمية والأمن العربيين

أ.د/ الهادي محمد الوحيشي

أكد الباحث في ورقته أنه نظراً لما تمثله التنظيمات الأهلية في المجالات الاجتماعية

والاقتصادية والثقافية والإنسانية عموماً فقد تزايد الاهتمام -على مستويات عدة، وبمضامين مختلفة- بموضوع التنظيمات الأهلية، مما أدى لانتشارها في الوطن العربي بصورة لافتة للنظر إذ تشير بعض الإحصائيات إلى أن هذه التنظيمات تبلغ خمساً وعشرين ألف منظمة في الدول العربية، تضم عدداً كبيرا من المنتسبين إليها. وقد طرح الباحث من خلال ورقته بعض الأفكار التي وصل إليها من خلال تعامله مع بعض التنظيمات الأهلية والمهتمين بها خلال النقاط التالية.

١- المنظمات الأهلية ودورها في التنمية.

٢- مجالات وأبعاد التنمية لدى المنظمات الأهلية.

٣- مجالات وأبعاد المشاركة في العلاقات الدولية.

البحث السادس: مدخل سبل المعيشة المستدامة وعلاقته بتحقيق الأمن بالمجتمع المحلي.

أ.د رشاد أحمد عبداللطيف

تناول الباحث في ورقته برامج التنمية المستدامة، مؤكداً أنها تستهدف الارتقاء بالمجتمع من خلال تحديد نماذج السلوك الملائمة، والأسس التي يعتمد عليها عند اختياره لأفراد المجتمع، أو جماعات معينة مسؤولة عن تحقيق برامج التنمية، وذلك من خلال الإلمام بالبدائل أو الاختيارات المتاحة للتنمية ونتائجها، والإلمام بالوسائل الإعلامية المناسبة للتعامل مع المجتمع، وتعريفه بأسس برامج التنمية المستدامة، وعلاقتها بتحقيق الاستقرار للمجتمع.

وقد أشار الباحث في بداية بحثه إلى ضرورة التنمية والمفاهيم المرتبطة بها، ثم عرض لأهمية التنمية المستدامة من خلال الدراسة الميدانية التي قام بها بإحد المجتمعات المحلية غير المخططة، كما تضمن البحث دراسة لأبعاد التخلف، وضرورة التنمية والمناهج المرتبطة بها، ومعرفة المقصود بسبل المعيشة المستدامة، وعلاقته بالأمن،

والإجراءات المنهجية للبحث، وأهم النتائج، وتحليل متغيرات الدراسة، ووضع خطة العمل، وأيضاً دراسة سبل المعيشة المستدامة، ومواجهة المشكلات التي تؤثر على الأمن بالمجتمع المحلي.

التقرير الختامي والتوصيات

في ختام المؤتمر تمت تلاوة التقرير الختامي للمؤتمر والتوصيات. وقد انتهى المؤتمر إلى وضع التوصيات التالية:

١- دعوة كافة المؤسسات العلمية الرسمية والخاصة والأهلية ومراكز البحوث والباحثين العرب إلى توثيق ربط الأمن والتنمية بالقيم والمثل العليا المستمدة من العقيدة الإسلامية والتراث العربي والإسلامي لإعطاء التنمية أبعاداً إنسانية أرحب .

٢- دعوة الجامعات والهيئات العلمية والأكاديميات العربية- ومن بينها أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية- إلى تنظيم عدد من الندوات واللقاءات العلمية لدراسة علاقة التنمية بالأمن بشكل تخصصي (كالتربية، والتعليم، والتدريب، ومستوى الحياة والبيئة، والصحة والجريمة وغيرها.)

٣- دعوة المنظمات والهيئات العربية المعنية إلى رسم المزيد من السياسات والاستراتيجيات العربية التنموية الكفيلة بتحقيق التعاون المشترك بين الدول العربية في شتى المجالات في ظل تنمية شاملة ومتكاملة.

٤- القيام بدراسات علمية دقيقة للآثار البيئية الاجتماعية لمختلف مشاريع التنمية الاقتصادية قبل البدء بتنفيذها، حفاظاً على مستوى ونوعية

الحياة على نحو يدعم الأمن ويحفظ حق الإنسان في حياة سليمة.

٥- الاستفادة من القوى البشرية العربية، وتسهيل انتقالها بين الدول العربية، مما يدعم الأمن العربي.

٦- الطلب من أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية نشر أعمال المؤتمر تعميماً للفائدة.

٧- الدعوة إلى المزيد من الاهتمام بعنصر الثقافة والتنشئة الاجتماعية في المجتمع، باعتبارهما من مكونات الأمن والتنمية؛ وصولاً إلى تكامل الأداء الفاعل بين الأمن والتنمية والثقافة في المجتمع العربي ٠

عرض كتاب

(حقوق الانسان في الاسلام)

تأليف الدكتور: عبد اللطيف بن سعيد الغامدي

الدكتور/ صالح بن عبدالله الشثري

عضو هيئة التدريس بكلية الملك خالد العسكرية

الرياض – المملكة العربية السعودية

هذا الكتاب:

الكتاب الذي نستعرض صفحاته، ونتأمل فصوله كتاب له أهمية خاصة، نظرا لأهمية الموضوع الذي يتناوله، فهو الموضوع القديم المتجدد، موضوع حقوق الإنسان. ومما يزيد في أهميته ما يحمله من قيمة علمية من حيث التأصيل الشرعي. لقد أصبح الإسلام في قفص الاتهام من في هذا الزمن، إذيتهم زورا وبهتانا بعدم العناية بحقوق الإنسان، وتأصيل تلك الحقوق، وباتهام فاضح للمجتمع الإسلامي بانتهاك حقوق الإنسان. وللأسف تزداد الحملة شراسة يوماً بعد يوم، مما يتطلب وقفة صادقة تجاه هذه الحملة الخطيرة.

وهذا الكتاب جاء ليبين أن الإسلام – ومنذ أربعة عشر قرنا– جاء ليقرر جهرة أن للإنسان حقوقاً ينبغي أن تراعى، كما أن علية واجبات ينبغي أن تؤدى. لقد قرر الإسلام حق الحياة، وحق الكرامة، وحق التفكير، وحق التدين والاعتقاد، وحق التعبير، وحق التعلم وحق التملك، وحق الكفاية من العيش، وحق الأمن من الخوف لكل إنسان أياً كان من دون تمييز أو تحديد.

وهذا الكتاب القيم يبين هذه الحقيقة، ويوضح معالم هذه القضية التي تتجدد كل فترة من الزمن، وهو كتاب وفِّق المؤلف فيه، وحري بكل باحث عن الحقيقة عن هذا الموضوع أن يطلع عليه، ليجد فيه بغيته.

مفردات الكتاب

الكتاب من تأليف الدكتور عبد اللطيف بن سعيد الغامدي، عضو هيئة التدريس بقسم العلوم الشرعية في كلية الملك فهد الأمنية، وقد صدر عن أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية عام: ١٤٢١هـ، ويقع الكتاب في ٢٩٢ صفحة، مقاس ١٧×٢٤، وجاء في أربعة فصول بعد التقديم والمقدمة.

الفصل الأول: الإنسان ونظرية الحق.

الفصل الثاني: أسس حقوق الإنسان في الإسلام.

الفصل الثالث: حقوق الإنسان في الإسلام.

الفصل الرابع: حقوق بعض الأشخاص بحكم وضعيتهم.

هذه هي الفصول الأربعة، وتحت كل فصل مفردات جزئية، أحكم المؤلف تفاصيلها، ثم ختم المؤلف كتابه بخاتمة بين فيها أهم النتائج التي توصل إليها، ثم ذكر المصادر والمراجع التي اعتمد عليها.

وسم الكتاب بتقديم معالي وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، فضيلة الشيخ الدكتور صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، الذي تحدث عن الهجوم الإعلامي على العالم الإسلام ممثلاً في منظمات حقوق الإنسان، تلك المنظمات التي لم تقف من الإسلام وقفة عادلة، ثم بيّن أن حقوق الإسلام تعتمد على أمرين مهمين هما، الحرية والعدالة، واستدل بآيات كثيرة تحث على العدل وتحرم الظلم، كما بين أن الحرية المطلقة التي لا يحكمها شرع ولا قانون لا توجد في أي دولة ولا في أي شريعة، ولأجل ذلك أعطى الإسلام الناس حريتهم في حدود في القول والفعل، وحرم عليهم الغيبة والنميمة، والبهتان وقو ل الزور، والقذف والاستهزاء.

ووقف عند أمرين مهمين أحدهما: أن العباد خلق الله، وهو أعلم بما خلق وبما يحقق العدل بينهم، فهو أرحم الراحمين وأحكم الحاكمين، وهو أعلم بما يصلح العباد في معاشهم ومعادهم. فالكون ملكه، والعباد خلقه، فكيف يريد منا هؤلاء الجاهلون أن نتخلى عن شرع ربنا وخالقنا إلى قوانينهم الوضعية. الآخر: أن هذه المنظمات وأشباهها لا تعرف من صور الظلم إلا ظلم العباد، ولا من الحقوق إلا حقاً واحداً، بينما يراد بالظلم في الإسلام ثلاثة أجناس هي: الشرك -وهو أعظمها-، وظلم العباد،

وظلم الإنسان نفسه، ويقابل هذه الثلاثة المحرمة ثلاثة واجبة، أولها: حق الله على العباد، والثاني حق الإنسان على نفسه، والثالث حق حقوق العباد.

أما المؤلف -الدكتور عبد اللطيف الغامدي- فقد قدّم لكتابه بمقدمة مختصرة مفيدة، أكد فيها على أن كتاب الله تعالى حوى الأفكار الأساسية المهمة، وترك تفاصيلها وممارستها وتطبيقاتها للأمة وفق ضوابط الشريعة الإسلامية، فاهتم بالكليات، وفتح المجال لعقول علماء الإسلام.

ثم قال: (لا مراء في أن الإسلام قد أصّل لحقوق الإنسان انطلاقاً من احترام الذات البشرية وتكريمها، برهان ذلك قوله تعالى: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ)(الاسراء: من الآية ٧٠)، وهو بذلك قد حاز قصب السبق على غيره من الأديان الأخرى، وحتى القوانين الوضعية).

كما أكد على أن تأسيس حقوق الإنسان على الدين فيه تأمينها وصيانة لتلك الحقوق، لأن الوازع الديني أقوى على الردع، لأنه ينبع من داخل الفرد، وليس من خارجه. وختم بما بدأ به وهو التأكيد على أن القرآن الكريم أعرض عن التفاصيل واهتم بالكليات، وفتح المجال للعقل حتى يجتهد، وبين أن هذه حكمة إلهية ليتمكن الإنسان من اكتشاف هذه الحقوق وفق مقاصد الشريعة الإسلامية المطهرة، وأوضح أنه اعتمد في دراسته على مصادر متنوعة أبرزها وأهمها كتب التفسير والحديث، فهما المعين الذي لا ينضب.

الفصل الأول: تحدث المؤلف في هذا الفصل عن الإنسان ونظرية الحق، فعرض لجملة من الموضوعات، فتحدث أولاً عن الإنسان (خلقه، وماهيته، وطبيعته، والغاية من وجوده)، وبين أن الإنسان مادة وروح، وأن الإسلام وازن بينهما حتى لا يطغى جانب على جانب، فجمع بين مطالب الروح والجسد، فلا إفراط ولا تفريط، فهو المنهج الوسط

الـذي ارتضـاه الإسـلام. والإنسـان هـو الكائن الذي اختصه الله بالوعي، فهو قيمة الكائـنات الـتي تعيـش عـلى الأرض، ولذلك استخلفه الله فيها (لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ) (التين:٤)، وكلفه بحمل الأمانة، وهذا هو المعنى الشامل للعبادة، فعمارة الأرض إذا قصـد بهـا وجه الله عبادة، والسعي في الأرض ابتغاء وجه الله عبادة، ولذلك كـانت قصة خلق الإنسان واستخلافه في الأرض أصلا من أصول الاعتقاد في الإسلام، لأنها تهدي لعبادة الله وحده.

بعـد ذلـك تحـدث المؤلـف عـن نظرية الحق، وقدملها بنبذة تاريخية عن حقوق الإنسان عبر التاريخ، فأوضح أن للرسالات السماوية التي نزلت على أنبياء الله ورسله أثـراً كـبيراً وتأثيراً مباشراً في البشر. فالدعوة كانت دعوة الأنبياء قاطبة، ولذلك جاءت دعـوة الإسـلام لـتقرر هـذا المعـنى، وتكمـل رسالة الرسل جميعاً، فجاء هـذا الـدين العظيـم، فأسـسلهـذه الحقـوق، وأعطـى الإنسان مكانتـه السامية بين المخلوقات في أحسـن بيـان، وأجمـل صورة. ومصداقاً لذلك نرى أن البشرية –عبر تأريخها– بقدر إيمانهـا تعـلو الإنسـانية وتـزكو، وتعرف حقوقها، وبقدر كفرها وبعدها عن الرسالة تـرتد إلى حيوانيـتها ووحشيتها. ومن يتأمل الميراث الحديث لحقوق الإنسان يلحظ أنه ليس جهداً بشرياً محضاً، ففي الرسالات السماوية تأثير لا يمكن لعاقل أن يجهله.

ووقـف المؤلف وقفة عند حقوق الإنسان في الدساتير والمواثيق الدولية، وبين أن الإسلام لما أصل الحقوق وربط الإنسان بوحدة النشأة والعقيدة، ومبدأ الاستخلاف في الأرض، طـبّق هذا التأصيل على واقع الحياة، وهذه هي الثمرة، فليست شعارات ترفع كـالذي نـراه في كـثير من المواثيق والدساتير والقوانين الوضعية. وقد ذكر المؤلف من الوثـائق الدسـتورية: العهـد الأعظم في القرن الثالث عشر الميلادي، ووثيقة الحقوق في القرن السابع عشر، وإعلان استقلال الولايات المتحدة الأمريكية في القرن الثامن عشر،

وإعلان حقوق الإنسان والمواطن في فرنسا. وذكر من الوثائق الدولية لحقوق الإنسان: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨م، العهد الدولي بشأن الحقوق المدنية والسياسية ١٩٦٦م، العهد الدولي بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، العهد الأوروبي لحماية حقوق الإنسان ١٩٥٠م، لجنة إقليمية عربية دائمة، بالجامعة العربية ١٩٦٨م، البيان العالمي عن حقوق الإنسان في الإسلام ١٩٨٠/ ١٩٨١م.

أما نظرية الحق في الفقه الإسلامي فقد أوضح المؤلف أن لكمة الحق إطلاقات متعددة من أبرزها: أن المراد به المولى سبحانه، وأنه أيضاً صفة له. وقد يراد به العدل، أو الإسلام، أو الصدق. أما في الاصطلاح فهو مصلحة مستحقة شرعاً. ولذلك عرّفه علماء القانون بأنه مصلحة يحميها القانون، فالحق في ظل القوانين مصلحة يحميها القانون. وفي ظل الإسلام مصلحة يحميها الشرع.

وبين المؤلف أن أنواع الحقوق في الفقه الإسلامي ثلاثة هي: مصالح عامة للمجتمع، ومصالح خاصة للأفراد، ومصالح مشتركة بينهما. أما عند علماء القانون فأحد أمرين: حق بالنظر إلى صاحبه، وحق بالنظر إلى محله.

الحق بالنظر إلى صاحبه أربعة أقسام هي: حق خالص لله، وحق الإنسان الخالص، و ما اجتمع فيه الحقان وحق الله غالب: كحد القذف،وما اجتمع فيه الحقان وحق الفرد غالب: كحق القصاص.

أما الحق بالنظر إلى محله، فهو يتعلق بشؤون الأسرة، وحقوق تتعلق بالعبادة، وحقوق تتعلق بالشؤون الاجتماعية العامة، وختم المؤلف حديثه بأن الحق في الفقه الإسلامي ذو معنى شامل، يدخل فيه معنى الحرية، فتكون الحريات العامة نوعاً من الحقوق. فإذا وردت في الشريعة الإسلامية أو في الفقه الإسلامي -كلمة حق- فقد تعني حقّاً ماليّاً، أو حقّاً لله، أو حقّاً شخصيّاً، أو حرية من الحريات حسب ما يدل عليه

معناها.

وختم المؤلف الفصل ببيان الآثار المترتبة على تقسيم الحقوق في الإسلام، وتتمثل هذه الآثار في المفهوم، والحماية، والإسقاط، والوراثة، والتصدي، ورفع الدعوى.

الفصل الثاني: تحدث المؤلف في هذا الفصل عن أمرين هما: الوحدة الإنسانية، وتكريم الإسلام للإنسان.

وقد عرض في الأول لوحدة النشأة، ووحدة الطبيعة، ووحدة المصير، ووحدة العقيدة، والدعوة إلى مكارم الأخلاق. فبيّن أن البشر جمعياً ينحدرون من أصل واحد (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً)(النساء: من الآية١). إنها المساواة المشتركة بين بني البشر في القيمة الإنسانية التي تعتمد على الأصل الواحد والنسب الواحد (أيها الناس إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، كلكم لآدم وآدم من تراب، إن أكرمكم عند الله أتقاكم..).

أما الطبيعة فهي الفطرة التي فطر الله الناس عليها، والإسلام دين الفطرة، وهي الجبلّة والطبيعة. فالإسلام هو الدين المتفق مع ما جُبِل عليه الإنسان بصفته إنساناً ميّزه الله عن غيره من المخلوقات بالعقل، وهذه الطبيعة الإنسانية واحدة لا تختلف من إنسان لآخر من حيث علاقتها بالأرض واستعدادها للخير والشر، والصلاح والفساد، وشكر نعمة الله وكفرها.

أما وحدة المصير فإنه الإيمان باليوم الآخر، وما يتبعه من بعث وحساب وجزاء، وهذا هو الذي يكيف السلوك البشري، وهذا الإحساس يولد الرقابة الذاتية نتيجة الإيمان العميق بالله واليوم الآخر، فيحترم القيم والمبادئ التي جاءت بها الأديان، وعلى رأسها الإسلام، ومنها احترام حقوق الإنسان، ومنع الظلم، وعدم الاعتداء. وإذا كان الخلق واحداً في نشأته وتكوينه فإنه أيضاً واحد في مصيره ومآله، وهذ أحدى مقومات

التصــور في الإسلام، وفي هذا ضمان لحماية حقوق الإنسان وإثرائها بحكم تغير حركة الزمان والمجتمع في الاتجاه الذي يجعلها ترقى بالذات البشرية إلى أعلى المراتب.

فـإذا عرفنا أن الإنسانية واحدة في نشأتها وطبيعتها ومصيرها، فلا بد أن تكون واحـدة في عقيدتها، لا بد أن تنزل عليها رسالة واحدة تكون فيها العبادة لإله واحد هو الله سبحانه، وقد فطرت على ذلك. فأساس الإسلام التوحيد، وبها جاء تكريم الإنسان في الأرض، وبها تكون الرحمة، والتسامح بين جميع الناس.

ولأجـل ذلـك جـاءت الدعـوة إلى مكارم الأخلاق في الإسلام، وهي دعوة الأنبياء قاطبة، قال صلى الله عليه وسلم (إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق)، إن مكارم الأخلاق تعـني عـدم الإفســاد في الأرض، وإقامـة الخلافـة وفـق المنهج الرباني الذي أراده الله سبحانه لعباده. فالأخلاق في الإسلام ليس لها حد ولا نطاق معين، بل تشمل كل نشاط إنســاني بـلا اسـتثناء، بل تتعدى مكارم الأخلاق بني الإنسان، لتشمل غير البشر من الكائـنات الحيــة، وهـذه الأخـلاق الفاضلة تولّد مجتمعاً متميزاً ومنظماً، يحكم بقواعد إسلامية منضبطة، نابعة من أصل هذا الدين.

أما الجزء الثاني من هذا الفصل –وهو تكريم الإسلام للإنسان– فقد تحدث فيه المؤلـف عن تكريمه بالإيمان، وبالعبادة، وبالعلم، وبالعقل، وبالبيان، وبجعل النبوة من جنسه.

الفصــل الـثالث. تحـدث المؤلف فيه عن حقوق الإنسان في الإسلام، وهو لب البحث والغايـة مـنه. وقد جاء في مئة صفحة، وقد استعرض فيها ثلاثة محاور هي: الحقوق الأساســية، الحقوق الاجتماعية والثقافية، والحقوق السياسية والمدنية. وسنتحدث عن كل محور بالتفصيل.

المحور الأول: الحقوق الأساسية

تناول المؤلف في هذا المحور حق المساواة، وحق الحياة، وحق الإنسان العيش بأمان، وحق الكرامة، وحق العدالة، وإليك ومضات من حديثه.

أولاً: حق المساواة: أوضح المؤلف أن المساواة إنما تكون في أصل الخلقة وابتداء الحياة، مهما تعددت الأعراف، واختلفت اللسن والألوان. أما المساواة فيما يكسبه الأفراد والجماعات في إطار الكسب الذاتي سواء كان الكسب علماً أو عملاً، فهذا أمر لا يمكن المساواة فيه، لأن طبيعة البشر أصلها التفاوت في الملكات الفكرية بين الأفراد، سواء في الاستعداد بين الأفراد، أو تأدية العمل، أو مقدار إتقان ذلك العمل، وهذا أمر ضروري لقيام الخلافة في الأرض. فلا يمكن المساواة بين الذين يعلمون والذين لا يعلمون، ولا بين العاملين والخاملين، ولا بين الكرام واللئام.

ثانياً: حق الحياة: إن حفظ الحياة أثمن ما يملكه الإنسان. ولذلك أمرت جميع الأديان -وعلى رأسها الإسلام- بحفظ هذا الحق. وحق الحياة قاعدة أساسية بنى الإسلام عليها كثيراً من الأحكام. فالإسلام يعد إزهاق الروح التي بها الحياة جريمة ضد الإنسانية كلها، وفي المقابل يعد تنجيتها من الهلاك نعمة على الإنسانية كلها. قال تعالى (أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعا)(المائدة: من الآية٣٢).

إن المسلم وغير المسلم في نظر الإسلام سواء في حرمة الدم، واستحقاق الحياة. ولذلك جعل الاعتداء على المسالمين من أهل الكتاب في نكره وفحشه كالاعتداء على المسلمين، وله سوء الجزاء في الدنيا والآخرة. كما حرم الإسلام كل عمل ينتقص من حق الحياة، سواء كان ذلك العمل تخويفاً أو إهانة أو ضرباً أو اعتقالاً أو تطاولاً، أو طعناً في العرض، لأنها نعمة وهبها الخالق سبحانهلهذا الإنسان، وأحاطها بسياج منيع

من الضمانات لحمايتها من أي عدوان. فحياة الإنسان المادية والأدبية موضع الرعاية والاحترام في الإسلام، وهو حق يتمتع به الجميع دون تميز أو تفرقة.

لقد اعتبرت الشريعة عقوبة القصاص -مع أنها إزهاق للروح التي بها الحياة- حياة، لما يترتب عليها من القضاء على الإجرام، واستئصال شأفة المجرمين الذين بفعلهم يمهدون الطريق لغيرهم لارتكاب جرائم مماثلة، إذا لم يكنلهم رادع في إيقاع العقوبة عليهم. قال تعالى (وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) (البقرة:١٧٩).

ثالثاً: حق الإنسان في العيش بأمان. إن حق العيش بأمان لا يكون إلا بالمحافظة على الكليات الخمس التي قررتها الشرائع السماوية، وعلى رأسها الإسلام، وتسمى (مقاصد الشريعة). وهي: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ العرض، وحفظ المال، وإن كل ما تضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة.

وقد نهج الإسلام لحماية هذه المصالح نظامين: الأول: وقائي، والثاني: عقابي.

الأول: نظام الأمن الوقائي. ويكون ذلك بأحد الأمور التالية: تربية الضمير الإنساني، إقامة مجتمع فاضل، تكون الرأي العام الفاضل، ربط أوامر الله ونواهيه بالجزاء الأخروي، وأخيرا التوبة. الثاني: النظام العقابي. وهذه الوسيلة فرضها الإسلام لحماية المصالح الأساسية للإنسان، كي يعيش بأمان، وذلك لمن لم تنفع معه الوسائل التي نهجها الإسلام في أسلوبه الوقائي. فقد شرع الإسلام في نظامه العقابي لكل اعتداء ما يناسبه من عقوبة، كل بحسبه، سواء كان حدّاً أو قصاصاً، أو دية، أو تعزيراً، لأن أي اعتداء لا يخرج عن كونه موجهاً إلى إحدى هذه الكليات الخمس.

رابعاً: حق الكرامة. لقد كرّم الله الإنسان بحرية الإرادة التي هي الأداة للعمل

المسؤول، وفق المنهج الرباني، فيما يحقق عمارة الأرض وصلاح النوع الإنساني، ولذلك بنى الإسلام جلّ الحقوق -إن لم تكن جميعها- على الكرامة الإنسانية، فلو لم يكن الإنسان مكرماً بتكريم الله ذله ما استحق هذه الحقوق، فكيف يهدر حق الإنسان في الكرامة، وهي أخص خصائص الإنسانية.

خامساً: حق العدالة: العدل أو القسط شعار الديانات السماوية، فهو شريعة النبيين والمرسلين عليهم السلام. وسمة الإسلام العدالة، وهي ميزان الاجتماع في الإسلام، وهذه السمة هي التي يقوم عليها بناء الجماعة والمجتمع، وبدونه كل بناء مصيره الزوال والانهيار.

وقد أوضح المؤلف أن العدالة تنقسم إلى شعبتين:

الشعبة الأولى: العدالة النفسية. ويسمى هذا القسم الإنصاف من النفس، وهي قمة العدالة المنشودة.

الشعبة الثانية: العدالة التي تنظمها الدولة. وبيّن أن هذه الشعبةلها أقسام ثلاثة:

١- المساواة أمام النص التشريعي، ويسمى العدالة القانونية.

٢- العدالة الاجتماعية: وموجبها كشف التسوية بين الناس.

٣- العدالة الدولية: وتقوم على أساس المودة والرحمة، كما بينها كتاب الله.

المحور الثاني: الحقوق الاجتماعية والثقافية:

تحدث المؤلف في هذا المحور عن ستة حقوق هي: حق التكافل الاجتماعي، حق بناء الأسرة، حق التعليم والثقافة، حق الإنسان في بيئة سليمة، حق الرعاية الصحية، وحق الإنسان في التنمية.

الحق الأول: وهو حق التكافل الاجتماعي. اعتنى الإسلام فيه بترسيخ عاطفة الحب والرحمة في نفوس الأفراد، الحب الخالص لكل الناس والرحمة بهم والشفقة

عليهم، كيف لا يكون ذلك ورسول هذه الأمة هو الرحمة المهداة والنعمة المسداة، صلوات ربي وسلامه عليه.

والإسلام يوسع دائرة التكافل لتشمل الفرد وذاته، والفرد وأسرته القريبة، والفرد مع الفرد، والفرد مع الجماعة، والأمة مع الأمم، والجيل والأجيال المتعاقبة.

الحق الثاني: حق بناء الأسرة. والأسرة في الإسلام تشمل الأصول والفروع، فهذا هو المعنى الواسع، لتشمل الزوجين والأقارب جميعاً. فالأسرة هي اللبنة الأولى في بناء المجتمع، وهي المحضن الذي يتربى فيه الطفل ويكبر، ويتلقى رصيده من الحب والتعاون والتكافل والبناء. وقد أحاط الإسلام كيان الأسرة بسياج من الفضيلة، وسن أقصى العقوبات لمن يحاول النيل من هذا الكيان أو خلخلته، بارتكاب السلوكيات المنحرفة التي تؤدي إلى هدم هذا البناء.

الحق الثالث: حق التعليم والثقافة. من الأمور التي قررها الإسلام للإنسان أنه يجب أن يتحلى المجتمع الإسلامي بحق التعلم، وفي هذا دعوة لتحرير العقل الإنساني من ظلام الجهل والخرافة، ودعوته إلى المعرفة والتربية، وهي أحد معالم هذا الدين.

الحق الرابع: حق الإنسان في بيئة سليمة. من مبادئ الإسلام السامية أنه يهدف لإسعاد الإنسانية، ومن ذلك حق الإنسان في بيئة سليمة، وهو ينطلق في ذلك من حق الكرامة الإنسانية، والاستخلاف في الأرض، ومن مكارم الأخلاق ومقاصد الشريعة التي تأبى الفساد في الأرض بكل أنواعه.

ويؤكد المؤلف على أن الإسلام -بنظرته الشمولية- يقصد إلى إيجاد بيئة سليمة بأبعادها الأربعة: الطبيعي، الاقتصادي، الاجتماعي، والسياسي.

الحق الخامس: حق الرعاية الصحية. وهذا يفضي إلى مجتمع خالٍ من الأمراض، قوي في دينه وجسمه وعقله. ولهذا حرم الإسلام الخمر، والزنا، ونهى عن كل ما يضر

بصحة الإنسان وينهك قوته، ونهاه عن كثرة الأكل، وحثه على النظافة، والعناية بالغذا الصحي والشراب النقي، ونهى عن الشرب في فم السقا، منعاً للعدوى، كما حبب في الرياضة، ورخّص في العبادات للمريض والمسافر. إنها العناية الإلهية.

الحق السادس: حق الإنسان في التنمية. فقد جعل الإسلام الإنسان الثروة الأغنى والأجدى في مجال التنمية، بل هو موضوع التنمية ورائد الإنماء، ولأجل ذلك حرص الإسلام على تنمية الإنسان، وبدأ بأخص خصائصه وهي التنمية الجادة للشخصية الإنسانية، وإذا تم الإنماء فإن ذلك كفيل بتحقيق التنمية البيئية بأبعادها الأربعة: الطبيعية، والاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، لأن ما في هذا الكون مسخر للإنسان.

المحور الثالث: الحقوق السياسية والمدنية:

في هذا المحور من هذا الفصل تحدث المؤلف عن أربعة حقوق نذكرها إجمالاً ثم نتحدث عن كل حق باختصار:

١) حق الحرية. ٢) حق العمل. ٣) حق المشاركة السياسية. ٤) حق الملكية.

الحق الأول: حق الحرية. وقد تحدث المؤلف عن الحرية الشخصية، وحرية العقيدة، وعن حرية الفكر والتعبير عن الرأي. وأوضح أن الحرية الشخصية هي أن يكون الفرد قادراً على التصرف في شؤون نفسه، وهي تتفرع إلى عدة فروع تشكل بمجموعها تلك الحرية، وهي أخص خصائص الإنسان وهي:

١- حرية الذات.

٢- حرية التنقل وحق الهجرة واللجوء.

٣- حق الأمن.

٤- حرمة المأوى.

٥- حق سرية المراسلات.

أما حرية الاعتقاد فهي أول حقوق الإنسان التي يثبت بها وصف إنسان. فالذي

يسلب إنساناً حرية الاعتقاد إنما يسلبه إنسانيته ابتداء، وفيها يتجلى تكريم الله للإنسان، واحترام إرادته وفكره ومشاعره.

أما حرية الفكر والتعبير عن الرأي فهي من أهم الحريات التي يجب أن يتمتع بها الإنسان، لأن الفكر أثمن المواهب الإنسانية، وهو وسيلة المرء لاكتساب العلم والمعرفة والحكمة، كما أنه أداة تعبير عن حرية إرادة الإنسان، وتمكنه من التمييز بين الفضائل والرذائل، وبين الخير والشر.

الحق الثاني من الحقوق السياسية والمدنية حق العمل. يقول المؤلف: (وخلاصة ما يهدف إليه الإسلام أن يضمن للعامل حق المعيشة في مستوى لائق، ويشمل ذلك التغذية والملبس والمسكن، والعناية الصحية، وذلك بتوفير فرص العمل له وإعطائه أجره كاملاً لقاء عمله، وأن يكون أجره مساوياً لعمله، إن لم يكن زائداً عليه، وتشجيعه من خلال الحوافز، وتنمية مهاراته ومواهبه، وتحسين مستوى أدائه المهني وصقل مواهبه، وألا يكلف ما لا يطيق من العمل...) .

الحق الثالث حق المشاركة السياسية. وتعني أحد أمرين.

الأول: حق كل إنسان في تولّي الوظائف الإدارية –صغارها وكبارها– ما دام بكفايته أهلاً لتوليها.

الثاني: حق كل إنسان أن يبدي رأيه في سير الأمور العامة وتخطئتها أو تصويبها وفق ما يعتقده ويراه في إطار الضوابط الشرعية.

إذن الأمر الأول تتحقق فيه المشاركة بين المجتمع المسلم، وتتحقق فيه الحرية السياسية والعدالة الاجتماعية الهادفة إلى تكوين مجتمع المودة والرحمة. أما الأمر الثاني –وهو إبداء الرأي– فصاغ الإسلام ذلك في أمور ثلاثة.

١–إنه جعل أمر المسلمين شورى بينهم.

٢-إنه ليس في الإسلام ذات مصونة لا تمس، بل الجميع في ذات الله وأمام شرعه سواء، كل يصيب ويخطئ.

٣-ما أوجبه الإسلام من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الحق الرابع، وهو الحق الأخير من الحقوق السياسية والمدنية، وهو حق الملكية. وقد تحدث المؤلف عن موقف الإسلام من الملكية، والقيود الواردة على الملكية، والحقوق المترتبة على الملكية.

لقد وقف الإسلام موقفاً وسطاً في حق الملكية، مما يحقق التوازن بين الفرد والجماعة، فلا يطغى جانب الفرد على جانب الجماعة، فيزداد الغني غنى، ويزداد الفقير فقراً، ولا يطغى جانب الجماعة على الفرد، فيصبح مهمشاً لا قيمة له أشبه بعجلة في آلة، فتموت في نفسه جميع الحوافز الإنتاجية.

أما القيود الواردة على الملكية فذكر المؤلف منها ثلاثة.

الأول: من حيث الحصول عليها. فاشترط الإسلام أن تكون ناشئة عن أسباب مشروعة، وتتمثل في الآتي:

١- العمل بكل أنواعه.
٢- العقود والتصرفات الناقلة.
٣- التولد من المملوك.
٤- الميراث.

الثاني: من حيث تنميتها. وقد نظم الإسلام طرق تنمية المال وفق الضوابط المشروعة. فحرم الغش بكل أنواعه، وحرم الربا، وحرم الاحتكار.

الثالث: من حيث إخراجها. فقد شدد الإسلام في إخراج الملكية حتى لا تتعرض للسفه. ولذلك وضع الإسلام طرقاً صحيحة مبنية على أسس وقواعد شرعية، وحرم كل طريق يتنافى مع ذلك. ومن الوسائل التنظيمية التي قررها:

١- أن الإسلام حرم التبذير والتقتير، وجعل الاعتدال صفة للمؤمنين.

٢- فرض الإسلام الحجر على صاحب الملكية، إذا لم يحسن التصرف فيها، كأن يكون صغيراً، أو مجنوناً، أو سفيهاً مبذراً.

٣- توظيف الملكية بإخراجها مقابل ثمنٍ عالٍ، كإنفاقها في الجهاد في سبيل الله، ومقابل ذلك الجنة.

٤- استخدام المال، وذلك بتوظيفه في المشروعات التي تعود على المسلمين بالخير والنفع.

٥- الميراث، وهو سبب من أسباب الحصول على الملكية.

وقد رتب الإسلام حقوقاً على الملكية بما يضمن العيش الكريم لكل الأفراد، فأمر رب الأسرة بالنفقة على من تلزمه نفقته، وكذا النفقة على القريب الفقير، وصلة الرحم، وهكذا. وقد ذكر المؤلف بعض الحقوق المترتبة على الملكية منها:

١- الزكاة. ٢- الصدقات. ٣- الوقف. ٤- الوصية.

الفصل الرابع، وهو الجزء الأخير من الكتاب. فقد تحدث فيه المؤلف عن حقوق بعض الأشخاص بحكم وضعيتهم، وجاء حديثه عن المحاور التالية:

المحور الأول: حقوق الوالدين.

المحور الثاني: حقوق المرأة

المحور الثالث: رعاية الصغار وحقوقهم.

المحور الرابع: حقوق المتهم.

المحور الخامس: حقوق المسجونين في الإسلام.

في المحور الأول (حقوق الوالدين) وقف المؤلف ثلاث وقفات، الوقفة الأولى عن بر الوالدين، أما الوقفة الثانية فعن طاعتهما، والثالثة عن تحريم عقوقهما، وأكتفي في هذا

المقام بذكر ما دونه المؤلف عن ثمرات بر الوالدين.

١- أن يصبح الإنسان مستجاب الدعوة.

٢- أن بر الوالدين سبب في طول العمر، وسعة الرزق.

٣- ومن ثمرات البر أن يُصرَف السوء عن الإنسان البار بوالديه.

٤- ومن الثمرات أن يبره أبناؤه، فيرزقه الله ذرية صالحة بارة، كما كان باراً بوالديه، فتتصل سلسلة البر من الأبناء بالآباء عبر الأجيال.

٥- أن بر الوالدين سبب في تكفير الذنوب.

المحور الثاني: حقوق المرأة. وقد استعرض المؤلف في هذا المحور ما يلي:

أولاً: المساواة بين الرجل والمرأة في الكرامة الإنسانية.

ثانياً: أهلية المرأة.

ثالثاً: دور المرأة في بناء المجتمع.

المحور الثالث: رعاية الصغار وحضانتهم. وفي هذا المحور تناول المؤلف حماية الجنين وحقوقه، وبين أن الإسلام اهتم بالطفل وبسعادته وحقوقه قبل أن يكون جنيناً في بطن أمه، وحين يكون جنيناً، وجعل ذلك له حقاً على الوالدين.

أما حقوقه فلخصها المؤلف في خمسة أمور هي:

١- النسب إلى أبيه.

٢- الإرث ممن يموت من مورثه.

٣- استحقاق ما يوصى له به.

٤- استحقاق ما يوقف عليه.

٥- النفقة.

كما تناول المؤلف حقوق الطفل بعد الولادة، وتحدث عن حق الطفل في النسب، وحق الطفل في تسميته اسما حسنا، وحق الطفل في العقيقة والختان، وحق الطفل في

الرضـاع، وحـق الطفـل في الحضـانة والـنفقة، وعـدم تكـليفه ما لا يطيقه. وختم هذا الوضـوع بالحديث عن عناية الإسلام بالأطفال الذين لا آباءلهم ولا أولياء.

وخـتم المؤلـف هذا المحور بالحديث عن اللقيط في الإسلام. فأوضح أن الإسلام اهـتم بالطفل اللقيط، وذلك لأنه دين الرحمة. فاللقيط يستقبل الحياة منبوذاً من والديه -أيـاً كـان السبب في نبذه- فتركه حرام، وهو من أعظم الإثم، لأنه هلاك لنفس محرمة مصونة، ولا عذر في تركه

المحور الرابع: حقوق المتهم. وقد تناول فيه المؤلف الموضوعات التالية:

أولاً: التهمة وأنواعها في الفقه الإسلامي.

ثانياً: معنى المتهم والفرق بينه وبين الجاني ومشروعية حبسه.

ثالثاً: حكم تعذيب المتهم.

وقد عرض المؤلف ثلاثة تقسيمات للعقوبة وهي:

أولاً: تقسـيم الجـرائم عـلى حسـب تقديـر الشارع للعقوبة. فتنقسم إلى جرائم مقدرة، وهي جرائم الحدود والقصاص والديات. وجرائم غير مقدرة، وهي غير محددة العدد التي يحددها الشارع أو ولي الأمر ، ثم أوضح خصائص الحدود، والغرض منها.

ثانيـاً: جـرائم القصـاص والديـات. وهي جرائم القتل، وجرائم الاعتداء على ما دون النفس، كالجوارح وقطع الأطراف، وعقوبة هذه الجرائم هي القصاص أو الدية.

ثالـثاً: جرائم التعزير. وهي الجرائم التي تكون عقوبتها غير مقدرة شرعا، فهي محظـورات شـرعية، فهي أفعال نهت عنها الشريعة، ولكنها لم تشرعلها عقاباً محدداً، مـثل: أكـل الـربا، والرشـوة، والشـتم، والسب، والتطفيف في الكيل والميزان، وشهادة الزور. وبعبارة أخرى: هي كل المعاصي التي لا تستوجب قصاصاً ولا حداً.

وأوضـح المؤلـف بعـد ذلـك معـنى المتهم وفرّق بينه وبين الجاني، ومشروعية

حبسه، وبين أن الفقهاء فرقوافي مراتب الدعوى أو المحاكمة، وجعلوها ثلاث مراتب: الأولى وهي الثبوت، أي قيام الحجة وثبوت السبب عند القاضي وأساسه الصدق. والحكم وهو الرتبة الثانية وأساسه العدل. والمرتبة الثالثة هي التنفيذ.

وختم المؤلف هذا المحور ببيان حكم تعذيب المتهم، وذكر اختلاف العلماء حول تعذيب المتهم المعروف بالفجور أو ضربه.

المحور الخامس: حقوق المسجونين في الإسلام. وقد تحدث فيه المؤلف عن الأمور التالية:

١-معنى الحبس (السجن) ومشروعيته.

٢-أنواع الحبس في الشريعة الإسلامية:

٣-حظر تعذيب المسجونين.

٤-مراعاة حالة المحكوم عليه.

٥-مراعاة الحقوق الدينية والاجتماعية للمحكوم عليهم بالسجن.

أهم النتائج

أوضح المؤلف في خاتمته للكتاب جملة من النتائج التي توصّل إليها، وهي نتائج كلية، وإلا فإن في الكتاب نتائج ودروسا لا يمكن حصرها ولا عدها، وتلك تبين قيمة الكتاب العلمية. ومما ذكره المؤلف ما يلي:

١-إن موضوع كرامة الإنسان يمثل القاعدة الأساسية لحقوق الإنسان في المنظور الإسلامي، وهو يضفي على هذه الحقوق صبغة الشمولية والاحترام.

٢-إن مبدأ التسامح الذي جاء به الإسلام يؤكد على أن التغاير والاختلاف بين البشر في الجنس، أو اللون، أو العقيدة، أو الجاه، أو الغنى والفقر، لا يحط من

كرامة الإنسان، وبالتالي لا يهدر حقوقه.

٣-إن مبدأ الحرية حق أصيل من وجهة النظر الإسلامية، وهو يبرز أصالة الإسلام في تقرير هذا الحق، لما يترتب عليه من قيم إنسانية وأصول تشريعية.

٤-إن الارتباط وثيق بين التنمية وحقوق الإنسان. ذلك أن التنمية في المنظور الإسلامي بشقيها المادي والمعنوي غايتها أساساً إسعاد الإنسان وتكريمه، ولا يتم ذلك في هذا العصر إلا بتطبيق مبدأ التكافل، وهو واجب الدولة في التعاون لتحقيق هذا الغرض.

٥-ربط هذا البحث حقوق الإنسان بالإطار العقدي الإسلامي بعداً عن كل تبرير أو إسقاط، مما أخرج الإسلام من الدعاوي التي بلغت الحد في هذا الشأن.

من وحي الكتاب

أولاً: يعد هذا الكتاب بحق معلماً من معالم قضية حقوق الإنسان، حيث البحث الجاد، الباحث عن الحقيقة، المتميز بالشمولية والوضوح، والالتزام بالمنهج من حيث التأسيس والتأصيل.

ثانياً: اعتمد المؤلف في كل قضية أوردهاعلى ما جاء في الشرع المطهر، فالتزم بالدليل، وهو المنهج السليم، الذي تركه كثير من الباحثين، ويتضح هذا بنظرة فاحصة لكل قضية بحثها في الكتاب.

ثالثاً: يزخر الكتاب بكثير من المصادر والمراجع التي اعتمد عليها المؤلف، لا سيما مصادر التفسير والحديث وأصول الفقه، وهذا يوضح لنا بجلاء ثراء الكتاب، واعتماده على قواعد متينة صلبة.

رابعاً: أقترح أن يترجم الكتاب إلى اللغة الإنجليزية ليطلع عليه كل منصف من

المثقفين الغربيين، لا سيما الذينلهم اهتمام واسع بالقضايا الإسلامية، وبهذا نبرز للعالم عظمة هذا الدين، لا سيما في مثل هذه القضايا التي يكثر فيها الجدل.

Using Geographic Information Systems in Distributing Public Security Stations in Dammam Metropolitan Area

Dr. Fawzi S. Kobbara

Abstract. In order to provide the best services for the public, specialists in both security and planning sectors are concerned with the proper distribution of security stations such as police, traffic, and civil defense. Recently, it happened that scientific theories and statistics have been used for such distribution, which turned these stations to be more efficient.

With the development of computer technology and the increase of geographic and statistic information, specialists began to use the Geographic Information Systems (GIS). The use of GIS helps to locate police stations effectively. By utilizing the GIS available at King Faisal University in Dammam at the College of Architecture and Planning, this paper is to design a GIS database for Dammam Metropolitan Area in order to study the distribution of police stations there.

By using ARC/INFO/GIS software, all information about roads and locations of police stations were entered into a geographical database. Arc View Network Analyst software service was also used to find the shortest route, locate the closest service station to a hypothetical accident and to identify the served areas that are 3.5 and 10 km away of the stations in Dammam area. It seems that most of police stations are in Dammam, Dhahran and Khubar, whereas there are areas unserved around them.

Spies and Espionage in The Prophet's Era

Dr. Sulaiman A. Al-Suwaiket

Abstract. Most nations have been concerned with spies throughout history. In the prophet's era, this concern became obvious between the prophet and his enemies before and after Hejrah. However, the clearest use of spies began with the armed Jihad between the two parties. This research traces this phenomenon in a chronological order, which is a concise means for analyzing events and revealing the similarities and differences between the various sections of the study.

The study begins with the linguistic definition of espionage and then, it lists some of the best characteristics of a spy. Afterwards, it collects most of espionage cases during the Meccan period. This is followed by a detailed analysis of the campaigns that involved spies sent by the prophet or by his enemies. Special attention is paid to cases related to major battles such as: Bader, Uhod, AL-Ahzab, AL-Hudaibia, the Conquest of Mecca, and Hunin. Moreover, the paper highlights some cases where spies played important roles. It also draws attention to the patronage of Khzalah tribe to the prophet.

The conclusion lists the most important findings of the study such as the prophet's policy in benefiting from spies by employing them in news distortion. It also shows the role of spies in drawing sound defense plans, in gaining firsthand control over current events, in taking precautions against the enemy and in overcoming perilous situations. In general, a careful reader would realize the attempt in this paper to investigate the success and failure of spies whether sent by the prophet or by his enemies.

Sex Differences in Moral Values and Behavior: A Field Study on An Egyptian Youth Sample

PROF. A. R. M. ESSAWI

Abstract. This study was designed to shed light on moral values and moral behavior among a group of university students, in order to evaluate and estimate the moral standards prevailing in the present time as compared with the past.

The sample was asked to predict moral situations in the five years ahead, and to express their satisfaction or dissatisfaction with the prevailing moral standards. They sample was also asked to show how much moral standards are affected by some factors such as the economic level, television, press, schools, families and religion. They were also asked to judge the moral values and the bearing of responsibility. Finally, the group was asked to compare between the danger of war and the degeneration of morality in the society.

A questionnaire was designed by the researcher and validated by a number of professors in psychology, education, sociology and anthropology. Then, it was administered to the sample. The results were statistically analyzed and then discussed
from an educational perspective.

A major finding of the study was that morals at he present time are worse by 53.5% than they were in the past. Moreover, the majority of the subjects believed that, in the five years ahead, morals will improve in some aspects and will degenerate in others. The percentage of those who were, to an extent, satisfied with the level of morals was 58%. The percentage of those putting the blame on the economic level as a reason for the degeneration of morals was 64.5%. The vast majority of the subjects believed that degeneration of morals was more dangerous on society than war. The researcher calls for further research in this highly important area in our Arab society today. He also stressed the importance of the development of moral behavior, moral values and judgment.

The Youth and Voluntary Work: A Field Study on University Students in Riyadh City

Dr. Rashid Al-Baz

Abstract. Nowadays voluntary work is becoming important as a vital support for governmental efforts in providing services to the public. The youth, as an important and increasing sector, especially in the Kingdom of Saudi Arabia, have a major role in voluntary work. Therefore, this study deals with some issues related to the Saudi youth and voluntary work. A sample of 163 university students has been socially surveyed in order to achieve this goal.

The study revealed that most of these youths are not participating in voluntary work even though they have ample leisure time. Most of these students expressed their desire to participate in voluntary work in order to serve their society. This indicates that there are obstacles that curb such participation.

The study tackled some factors that encourage the youth to participate in voluntary work, as they perceive it. The study adopted the theory of social exchange in interpreting the relationship between the youth's desire in voluntary work and some factors related to this desire. This helps to develop voluntary work in the kingdom and expands the youth's participation in it.

The Civil Responsibility of Physicians For Their Medical Mistakes

Dr. Mansour Omar Al-Ma'aitah

Abstract. People's health and safety are among the matters that Islam and laws call for. Since there has been a great and rapid development in medical sciences, and there has been a great mass of medical and biological works that directly affects man's life and body, medical mistakes committed by physicians against their patients have increased in the recent years. This phenomenon has become a daily subject matter known all over the world. Therefore, this issue is discussed in this study, which aims at defining the physician's duties towards patients, according to the medical legislations that regulated the practice of medicine. The study also makes clear the conditions that have to be considered by medical legislators who regulate this profession. It also shows the physician's commitment towards his patients, a commitment based on care, not on material gain. Medical care should be honest, vigilant and one that is bound by stable legislations that have a common theoretical and practical ground among physicians. The study also shows the legal bases for questioning a physician. These bases represent a mistake that directly leads to a harm to a patient. The study details the kinds of harm that affect the patient as a result of such a mistake; these are physical, material and psychological harm. The study recommends that it is necessary to take the issue of medical mistakes seriously, especially in the Arab world, in order to define the problem and to face it. The study also recommends that the medical cadre should be aware of the duties towards patients, and physicians should be protected against these mistakes. The patients also have to get their rights through insurance against medical mistakes.

IN THIS ISSUE

Kingdom of Saudi Arabia
Ministry of Interior
King Fahd Security College
Research & Studies Centre



Security Research Journal

Published by:
Research & Studies Centre at King Fahd Security College
Devoted to research & studies in security issues

Vol. 10 Issue 20 march, 2002

For correspondence:
Send to the Editor
Security Research Journal
P.O. Box: 46461 Riyadh 11532 Saudi Arabia



ينظم مركز البحوث والدراسات بالتنسيق والتعاون مع عدد من الجهات الأكاديمية والأمنية سلسلة من حلقات النقاش وورش العمل العلمية خلال العام الأكاديمي ١٤٢٢ / ١٤٢٣ هـ وتشمل:

- التدريب الأمني: المعوقات والحلول
- الجريمة المنظمة: رؤية تحليلية
- معوقات البحث العلمي في القضايا الأمنية
- الإنترنت كظاهرة أمنية
- العلاقات العامة في الأجهزة الأمنية: الواقع والتطلعات
- التوعية المرورية: أين المشكلة؟
- مراكز البحوث الأمنية: و قفة للمراجعة؟
- تكامل العمل الأمني: نحو رؤية أمنية استراتيجية شاملة
- ماذا يريد المجتمع من رجال الأمن؟
- العلاقات الإنسانية في الأجهزة الأمنية
- مناهج التعليم الأمني: هل حققت أهدافها؟

- للاستفسار يرجى الاتصال على:٣٤٦٤٤٤٤ - ٣٤٦٠٨٠٠

SECURITY RESEARCH JOURNAL

Published By The Research & Studies Centre
King Fahd Security College



IN THIS ISSUE

Vol . 10 No 20 MARCH 2002